كتاب اللوامع في المنطق
وهو مختصر المطالع لمؤلفه
٩٠

٢٥٦٩

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين
خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي
محمود خان وقفا صحيحا شرعيا
لمن طالع وتحقق
ادام [illegible] دولته
حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش
بأوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه توكلي واليه انيب

الحمد لله ولي التوفيق الملهم للحق بالتحقيق والصلوة على نبيه محمد الصادق المصدق والشفيع المشفع وعلى آله واصحابه الذين هم هداة [illegible] ما هو الى الدين سبيل والى الحق طريق وبعد فانه لما اشتهر كتابي الموسوم بمطالع الانوار ونظر اليه اكابر الفضلاء بعين الاستحسان [illegible] وتوضيحه وما اودعت فيه من الدقائق [illegible] المنطق والحكمة وكان فيه مباحث مجملة ومواضع مشكلة تطلب الاختصار [illegible] واسعافهم [illegible] وافصل المباحث المجملة لتكثر النفع ويسمح به [illegible] والجمع فاسعفته بالاجابة واستخرت الله فيه فجاء [illegible] وشرعت فيه مستعينا بالله ومتوكلا عليه وسميته بكشف الاسرار والله الموفق للصواب

في الباب الاول في العلم اما تصور ان كان ادراكا ساذجا واما تصديق زعم بعضهم ان المراد بالادراك الساذج المجرد عن الحكم وان ذلك يفسر التصور او هو مساو له فقال هذا يسع ما اتفق عليه العلماء من ان التصور اما شرط للتصديق او شطره ولم يعلم ان قول التصور [illegible] معلوم على معلوم المتصلة وان [illegible] قد يكون اعم من المعلوم [illegible] وما اتفقوا علم

عليه كذلك فالساذج قد يعني به ما لا يعتبر فيه الحكم كان معه او لم يكن ويحصل بالساذج هذا المعنى ولا اشكال وانكر بعضهم [illegible] واما على العلم زاعما ان التلازم واقع بين التصديق والتصور لكونه شرطه او شطره ولا عناد بين المتلازمين لا من الخلو ولا من الجمع وجوابه ان التلازم بينهما في الوجود لا في الصدق على موضوع واحد والتلازم في الوجود لا ينافي عناد الجمع في الصدق على موضوع واحد فان التلازم في الوجود واقع بين الدار والجدار مع ان احدهما لا يصدق على الاخر لذلك التصور والتصديق وان كان بينهما تلازم [illegible] التصديق واحدهما على ما يصدق عليه الاخر بينهما عناد الجمع [illegible] ويعلم من هذا ان بين التصور والتصديق انفصالا حقيقيا لما ثبت بالتقسيم المتقدم امتناع الخلو عنهما [illegible] والتصديقات هي التي يبحث عنها المنطق [illegible] [illegible] توصل الى مطلوب تصوري او تصديقي ايصالا قريبا او بعيدا والتصورات [illegible] توصل الى المطلوب تصوري بتوسط كونها [illegible] وعرضية وذاتية والتصديقات انها توصل الى المطلوب تصديقي بتوسط كونها حملية وشرطية وموجبة وسالبة وهي الاعراض الذاتية لها من حيث كونها موصلة الى المطلوب

تصور كل وتصديقي لنسبة الكلية والجزئية والذاتية والعرضية
جزئيات للتصورات ولا الحملية ولا الشرطية والايجاب والسلب
جزئيات للتصديقات بل الجزئيات للتصورات التصور الكلي والتصور
الجزئي واما كونه كليا او جزئيا او ذاتيا او عرضيا وليس من جزئياته
فان جزئي كل نوع ما يصدق عليه اسم ذلك وكون التصور
كليا او جزئيا او ذاتيا او عرضيا لا يصدق عليه اسم التصور
وكذا القول في التصديق بعينه ولسلم ان الاعراض التي تلحق
النوع ذاته كانت له او غير ذاته فالجهة بتوسط
لحوقها الجزئيات فلا نتصير بذلك الاعراض بذلك التوسط جزئيات
للنوع وذكر الشيخ في امثلة الاعراض الذاتية لحوق الزوجية
والفردية العدد والصحة والمرض للحيوان والنسبة الزوجية
والفردية جزئيات للعدد وان كانا لاحقين بجزئياته
فلا نتصير بذلك الجزئيات بذلك التوسط اعراضا للنوع وهذا
ظاهر ح وفيه للعلم الاول بان الحكم والمحكوم به وعليه
ان لم يكن متصورا بوجه ما امتنع الحكم عليه فان قلت
هذا يقتضي صدق قولنا المجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه
وانه كاذب لان المحكوم عليه فيه ان كان مجهولا مطلقا
تناقض الحكم بنقيضه لقولنا وكل مجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه
صدق قولنا المحكوم عليه يمتنع الحكم اي يصح حكما عليه صدقه

تقتضي

تقتضي ان يصح عليه هذا الحكم وهو حكم فيلزم ان يصح عليه
حكم ما وان يمتنع ولا نعني بالتناقض الا ذلك كل القضية مناقضة
كاذبة لامتناع صدق النقيضين فيكون قولنا المجهول مطلقا
يمتنع الحكم عليه كاذبا وان كان المحكوم عليه فيه معلوما ما
من وجه وكل معلوم من وجه يمكن الحكم عليه فالمحكوم عليه فيه
يمكن الحكم عليه فقد كذب ايضا ومقتضى الاول ان لا يكون
كاذبا قلت ما ذكرنا من الجواب في كتاب صحيح حسن ولا احسن منه
انك قد عرفت ان هذه القضية ذات موضوعها المجهول مطلقا
ووصف موضوعها معلوم وكما قلنا فيها ذات الموضوع
وصفة العنوان بالخصوصية في كل قضية انما تكون على ذات
الموضوع لا على وصفه وعنوانه ولما كان الموضوع معلوما
باعتبار الوصف العنواني امكن الحكم على ذات الموضوع
بامتناع الحكم عليه فلا يرد على هذا شيء من الاشكالات
ومن الباب الثاني في تقسيم الكلي الى اقسامه فاما الممتنع وجوده
كشريك الباري تعالى ب ما يكون ممكن الوجود ولم يوجد
كجبل من ياقوت او بحر من زئبق كثيرين ج ما يوجد واحد
مع امتناع غيره كواجب الوجود د ما يوجد الواحد منه مع امكان
الغير منه كالشمس عند من يجوز الحركات وما يوجد منه الكثير

من واحد كثير مشاهدة كالفلك المتحرك وما يوجد منه
الكثير واحدة غير مشاهدة كالانسان والشجر فينقسم الى
ثلثة اقسام فاما ما يكون منه كثير فيه بالفعل كالانسان
وما يكون منه كثير فيه بالقوة والامكان كالشكل الكرى
المحيط باثنى عشرة قاعدة مخمسات ومما لا يكون منه كثير فيه
لا بالقوة والامكان ولا بالفعل كالشمس عند من لا يجوز
وجود شمس اخرى ثم ان الجزئى قد يكون ذاتا معينا شخصيا
كزيد وقد يكون كليا اصغر مما تحته كهذا الانسان و
الشمس ثم ان الجزئى لا بد وان يكون محمولا عليه الكلى الذى يندرج
هو تحته شخصا كان الجزئى او كليا مندرجا تحت كلى اخر
كالانسان والفرس المندرجين تحت الحيوان وزيد المندرج
تحت الانسان فيقال زيد انسان والانسان حيوان والفرس
حيوان فهذا النوع من الحمل يسمى حمل المواطاة لانه يصدق
بالحقيقة عليه كما عرفت وحمل الاشتقاق اذا كان المحمول
لا يصدق على الموضوع بالحقيقة كالبياض والمال فلا يصح
ان يقال زيد مال ولا الانسان بياض بل يحملان عليهما اذا ارتبط
الاشتقاق فيشتق من المال المتمول ومن البياض الابيض فيقال
زيد متمول والانسان ابيض وربما يقوم مقامه لفظ
كلفظ ذو وصاحب وغيرهما فيقال زيد ذو مال والانسان
صاحب

صاحب بياض اى له البياض وذو بياض وهذا اما قاله
الشيخ واعترض صاحب المعتبر عليه فقال اللفظ ذو فى
قولنا الانسان ذو بياض للنسبة والنسبة بين الشيئين
خارجة عنهما فيكون المحمول بالحقيقة هو البياض وهو غلط
لان النسبة الخارجة عن المحمول انما يرتبط بها بالموضوع
التى يعبر عنها بالرابطة فيقال زيد هو ذو مال وقد وهو هما
هو المحمول ان جعلت الاضافة للتخصيص او جزء المحمول
ان جعلت المضاف والمضاف اليه مجموعا هو المحمول فى نفسه
على هذا الموضع قد يكون هو المحمول كما يقال السما فوق
والارض تحت وزعم الامام ان المحمول ان كان كلمة او اسما
مشتقا كان حمله الاشتقاق وان لم يكن كذلك كان حمل
المحمول حمل المواطاة فاذا قلنا الانسان كاتب كان حمله على
الانسان حمل الاشتقاق واذا قلنا الكاتب انسان كان حمله
على الكاتب حمل المواطاة ومنه الجزئى الذى يقال فى المندرج
تحت الكلى ويسمى جزئيا اضافيا بالاول حقيقيا وهذا غير الاول لامكان نوع
كلياه الانسان وقد يشرح بالاضافة الى الحيوان وهو فى نفسه
كلى لا يمنع تصوره من الشركة والجزئى بالمعنى الاول يسمى كونه
كليا كونه انه اخص منه لان كل جزئى حقيقى جزئى اضافى لانه
لا بد وان يكون مندرجا تحت ماهية النوع وعلى هامش الكتاب

كزيد فانه يندرج تحت ماهيته وهي الانسان وتحت
جنسها وفصلها فيقال زيد انسان وحيوان وناطق
والكليات الصادقة عليه كثيرة فكل جزئي حقيقي
اضافي ولا ينعكس لما عرفت وليس الجزئي الاضافي
مع كونه اعم من الحقيقي جنساً له لامتناع تصور النوع
بدون تصور الجنس وهاهنا يمكن تصور الشخص وكونه جزئياً
حقيقياً مع الذهول عن كونه جزئياً اضافياً وقد يقال
انه اعم من الكلي من وجه وهو حق ان عني بالكلي الذي
يندرج تحته ما هو نوعه او جنسه فانه اذا صدق
كل واحد مع الاخر وبدون الاخر اما وجودهما معاً ففي المتوسطات
كالجسم والحيوان فانه كلي وجزئي اضافي واما وجود الاضافي
دون الكلي ففي الاشخاص فان كل واحد منها جزئي اضافي
وليس كلياً واما وجود الكلي دون الجزئي الاضافي ففي الاجناس
العالية فان كل واحد منها كلي غير مندرج تحت نوع او جنس
وان عني به الكلي كيف كان كان الجزئي الاضافي اعم مطلقاً اذ ما
من كلي الا وهو مندرج تحت كلي آخر من الوجود والا لما كان
وغيرهما واما الجزئي الحقيقي فانه يباين الكلي فليس كلي هو جزئي
حقيقي وبالعكس وليكن هذا موضع بيان المناسبة التي بين كل
مفهومين من المناسبات وهي اربع المباينة الكلية والمساواة
والعموم

والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه ويسمى بالمباينة
الجزئية فالمتباينان تبايناً كلياً هما اللذان لا يصدق احدهما
على شيء مما يصدق عليه الآخر كالحجر والانسان والمتساويان هما
اللذان يصدق كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الآخر
كالانسان والناطق والذي بينهما عموم مطلق ما يصدق احدهما
على كل ما يصدق عليه الآخر من غير عكس كالانسان والحيوان
فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انساناً والذي بينهما
عموم وخصوص من وجه هما اللذان يصدق كل واحد على
شيء مما يصدق عليه الآخر ويصدق كل واحد منهما على شيء
لا يصدق عليه الآخر كالحيوان والابيض فان الحيوان والابيض
يصدقان على كل واحد منهما والحيوان الاسود يصدق عليه
الحيوان دون الابيض والحجر الابيض يصدق عليه الابيض دون
الحيوان ووجه الحصر ظاهر فهذه الاربعة هي المناسبة
بين كل مفهومين واما المناسبة بين نقيضيهما فنقول نقيضا
المتساويين متساويان كاللاانسان واللاناطق والا لصدق احدهما
بدون الآخر هذا خلف ونقيض الاعم مطلقاً اخص من نقيض
الاخص لامتناع وجود الملزوم بدون وجود اللازم ونقيضا
الاعم من وجه قد يكونان متباينين فان نقيض الخاص قد يكون اعم
من عين العام من وجه مع المباينة الكلية بين عين الخاص

ونقيض العام وهذا كالانسان مع اللاحيوان ذلك لكون
كل واحد منهما اعم من الاخر من وجه كاللاحيوان واللاانسان
فان كل واحد منهما يوجد مع الاخر وبدون الاخر واما قلنا ان
نقيض الخاص قد يكون اعم من عين العام من وجه فان نقيض
الخاص قد يكون اخص من عين العام كالامكان الخاص ونقيضه
مع الامكان العام فان كل واحد منهما اخص من عين العام
فاذن اللازم بين الامرين المباينة الجزئية وانما قلنا بين نقيضي
المتباينين مباينة كلية او جزئية لان نقيض كل واحد منهما
يصدق مع عين الاخر فان صدق ايضا مع نقيضه
كان بينهما مباينة جزئية لكون كل واحد منهما اعم من الاخر
من وجه فان لم يصدق مع نقيضه اصلا كان بينهما
مباينة كلية فاللازم المباينة الجزئية على كل حال ثم اذا قلنا
الحيوان انه كلي فهنا امور ثلثة الحيوان من حيث هو حيوان
وكونه كليا وانه غيره لانه نسبة ثلثة ومن جزئياته والنسبة
بين الشيئين متاخرة عنهما فهي غير كل واحد منهما والمجموع المركب
منهما وهو الحيوان مع كونه كليا والاول منهما يسمى كليا طبيعيا
والثاني منطقيا والثالث كليا عقليا اما الكلي الطبيعي فوجوده
ظاهر لان هذا الحيوان من حيث هو هذا الحيوان موجود لاستحالة
الاشارة الحسية الى المعدوم والحيوان جزء هذا الحيوان

موجود فان تلك الحيوان الذي هو جزء هذا الحيوان مع قيد اخر
بل يحتمل يعود الكلام في ذلك القيد لا يتسلسل الى غير نهاية
بل ينتهي الى الحيوان الذي بلا شرط وفيه لو تسلسل فالمقصود حاصل
فان الحيوان مع جملة القيود التي لا نهاية لها موجود ويمتنع ان
ذلك الحيوان بعين شرطه او معه قيد اخر والا كان ذلك القيد داخلا
في جملة تلك القيود وخارجا عنها وهو محال فاذن الحيوان الذي لا بشرط شي
موجود وانه لا يمتنع تصوره من الشركة فالحيوان الكلي موجود
واما الكلي المنطقي بين الكلي الطبيعي وجزئياته فوجودها فرع وجود
الاضافات واما الكلي العقلي ففي وجوده خلاف ولا نظر للمنطقي
في ذلك ومنه ان الذاتي ان كان مشتركا فانه تمام الماهية ونوع يخالفها
كان بعضا من تمام المشترك مساويا له دفعا للتسلسل وامثاله
انه لا بد من انتهاء الاجناس الى جنس عال لانه لو كان فوق كل جنس
جنس الى غير النهاية كانت الماهية مركبة من اجزاء غير متناهية
وذلك ممتنع من تعقلها واذا كان لا بد ان يكون العالي الذي يكون بعض
من تمام المشترك لا يتجاوز الجنس العالي والا كان فوق الجنس العالي جنس ضرورة
مع تمام المشترك الذي عليه كونه جنسا فلا يكون الجنس العالي جنسا عاليا
هذا خلف فاذا لم يتجاوز الجنس العالي كان مع الجنس العالي او مع جنس اخر دونه
لا يتجاوزه فيكون مساويا للجنس الذي هو هو وهو المطلوب الثاني انه
لو كان اعم من كل ما هو تمام المشترك بين الماهية ونوعها الخارجية

حينئذ نوعا من المشترك وهو محال لان كل امرين يشتركان في شيء فانه
لا بد ان يكون بينهما تمام المشترك لانا نعرف ذلك الشيء ان لم يكن
مشتركا بينهما كان هو تمام المشترك وان كان بعضه مع ذلك البعض تمام
المشترك واذا لم يكن ذلك البعض اعم من كل ما هو تمام المشترك بينهما
ومن نوعهما الجزء لزم بالضرورة كونه مساويا لتمام المشترك اما لا
دون البعض اخص من الكل وهو المطلوب ومنه ان اللازم اما
اما اللازم له بوسط وهو ما نقرن بقولنا لانه حين يقال لانه ان
يقال الانسان ضحاك لانه متعجب فالمتعجب هو الوسط بين الانسان والضحاك
لانه المقرون بقولنا لانه واما اللازم بغير وسط وكلاهما موجود اما
اللازم بوسط فلان كل لازم لو كان بغير وسط لما احتمل حمل الشيء
على غيره لانه اذا علم اللازم والملزوم علم كون اللازم محمولا عليه
والا افتقر الى ثالث فيكون وسطا وقد فرض انه لا وسط هذا خلف
واما اللازم بغير وسط فلان كل لازم لو كان بوسط لتسلسلت
اللوازم الى غير نهاية ولا تنتهي الى مبدأ الذي هو الملزوم وبيانه
ان اللازم بوسط لا بد ان يكون خارجا عنه لانه لو كان داخلا
في الوسط والوسط داخلا في الملزوم لكان اللازم ذاتيا لان الداخل
في الداخل في الماهية داخل فيها فيكون ذاتيا لا لازما هذا خلف
واذا كان كذلك عاد الكلام في الخارج عن الوسط او الخارج
عن الملزوم فلا ينتهي الى ملزومه وذلك يستدعي اللزوم بينهما وايضا

يلزم

يلزم ان يكون كل الاشياء محصورا بين حاصرين هو الملزوم واللازم
من واحد كل مرتبة غير متناهية بيانه انا اذا فرضنا ان آ
يلزمه ب بتوسط ج وج هو آ بتوسط د ويكون د يلزمه
آ بتوسط ه ويكون ه وهكذا الى غير نهاية فيكون بين كل واحد من
ملزوما ولازما اوساط غير متناهية وهما طرفان حاصران بينهما
ما لا يتناهى وهذا من المحال الا ان المسافة من احد الطرفين
الى الاخر اذا كان بينهما وسط لا بد ان يمر على الوسط واذا كان بين
الطرف الذي ابتدأ منه امور مرتبة غير متناهية امتنع وصوله
الى الوسط فلا يصل الى الطرف الاخر المتعين ولان كل ما فرض
بين اللازم والملزوم اوساط غير متناهية كان مجموع تلك الاوساط الغير
المتناهية لازما للملزوم بغير وسط والا كان الوسط داخلا في
ذلك المجموع وخارجا عنه وهو محال فمنه ان مراتب الاجناس اربعة
الجنس المتوسط كالجسم النامي وهو الذي فوقه جنس وتحته جنس وهو
الحيوان وفوقه جنس وهو الجسم مطلقا وهو الذي لا فوقه
ولا تحته جنس وهو الجنس المفرد وهو العقل مثلا ان جعل الجوهر
جنسا له ما تحته جنس وليس فوقه وهو الجوهر ان جعل له جنسا
ما فوقه جنس وليس تحته جنس وهو الجنس السافل كالحيوان ان لم
الانام ليس الجنس جنسا لهذه الاربعة لان المركب من امرين الموجودين
ليس الا الجنس المتوسط والبقية مركبة من الوجود والعدم والشيء لا يكون

لا جنس النوع واحد دونه نظرنا ان النوع يجوز ان يكون نوعا ما بالنسبة الى
الواحد كالشمس والقمر فلم لا يجوز ان يكون الجنس جنسا ما بالنسبة الى نوع واحد
وقد يجاب عنه بان النوع لا بد وان يكون له نوع ولو في التوهم ليكون مقولا
على كثيرين مختلفين بالنوع وهاهنا امتنع ذلك اذ ليس للجنس انواع سوى
ذلك اذا اخرجنا السلبة عن ان يكون نوعا عاما في الوجود
والتوهم الا واحد وتشترك الكلي من الخمسة وقد تشارك غيره
مشاركة ثنائية وثلاثية ورباعية وخماسية والثنائيات عشرة
مشاركة الجنس مع الاربعة البواقي ومشاركة النوع مع الثلثة
الباقية ومشاركة الفصل مع الاثنين الباقيين ومشاركة الخاصة
والعرض العام والمعنى الى امر المشاركة الثنائية ان تشارك اثنان
في شي لا يشاركهما فيه ثالث ا مشاركة الجنس والنوع في انهما مقولان
في جواب ما هو وان كان الجنس مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
والنوع مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا و
ان يكون كل واحد منهما او يكون نوعا عاما اضافيا وعاليا وسافلا ومشاركهما
في غيرهما ب مشاركة الجنس والفصل في ان كل واحد منهما ذاتي
للنوع وفي خواص الذاتي وفي ان الحد التام لا يتركب الا منهما وفي ان
ما يقال عليه النوع في جواب ما هو يقال كل منهما عليه من طريق ما هو
ج مشاركة الجنس مع الخاصة في ان الرسم التام لا يتركب الا منهما
د مشاركة الجنس مع العرض العام في كون كل واحد منهما اعم من النوع
ومن الفصل

ومن الفصل بكون الفصل مساويا للنوع ه مشاركة النوع مع الفصل
في كون كل واحد منهما مساويا للاخر وجوابا لحزج عنه الخاصة فانها
قد لا تساوي النوع ولا الفصل و مشاركة النوع مع الخاصة في ان كل
واحد منهما مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية او في جواب اي شي هو في ذاته
ز مشاركة النوع مع العرض العام في ان كل واحد منهما خارج من المعرف
ح مشاركة الفصل مع الخاصة في كون كل واحد منهما اخص جزء من
من المعرف التام وان كان الفصل جزء الحد والخاصة جزء الرسم
ط مشاركة الفصل مع العرض العام في ان كل واحد منهما اخص الذاتي او اعم
الوصفين ي مشاركة الخاصة والعرض العام في كونهما عرضيين
وهذا القدر ينبهك على طلب المشاركات الثلاثية والرباعية والخماسية
وانما لم نستقص في ذكر المشاركات اذ به يطول الكتاب من غير فائدة
فدونه المحصل على طلبها ومعرفتها ومنه المعرف للشي يجب تقدم معرفته
على معرفة الشي لان الشي ما لم يعرف يستحيل ان يعرف به شي وهذا
يقتضي امورا اربعة فا ان يكون المعرف غير المعرف لانا لو عرفنا
الشي بنفسه لزم تقدم معرفته على معرفته لانه من حيث انه معرف
يجب تقدم معرفته فيجب تقدم معرفته على معرفته وانه محال وقد يسهوا
المعرفون الشي بنفسه كما يقولون الحركة هي النقلة ب ان لا يكون
معرفا بما عرف به والا لزم تقدم معرفة كل واحد منهما على معرفة الاخر
ويلزم منه تقدم معرفة كل واحد منهما على معرفته نفسه وذلك

يسمو المعرفون يعرفون الشي بما لا يعرفون الا به كما يقولون الحكمة
ما ينبع به المساواة والمغايرة ولا يمكنهم تعريف الا بها اتفاق في
ان يكون مساويا له في العموم لان الاعم والاخص من الشي لا يفيد
الاحاطة ح ان يكون اجلى منه وقد يسمو المعرفون يعرفون الشي
بما هو مثله في الجلا والمعرفة فيقولون الزوج هو العدد الذي
ليس بفرد وقد يعرفون الشي بما هو اخفى منه كما يقولون النار هي
الاسطقس الشبيه بالنفس والنار اعرف منه ولجلي اذا عرفته
هذا فالتعريف اما بالداخل في المعرف او بالخارج عنه او بالمركب منهما
والاول ان ساواه في المفهوم هو الحد التام كقولنا الانسان هو الحيوان
الناطق والثاني هو التعريف بالخارج وحده ويجب ان يكون بخاصة لازمة
بينة اما الخصوص فلما بينا ان العام لا يصلح للتعريف واما اللزوم
فلان الاخص لا يفيد معرفة الشي لما تقدم واما كونه بينا له
والا كان اخفى منه والثالث هو التعريف بالمركب من الداخل
والخارج خاصة لازمة بينة فهو الرسم التام وان لم يكن
وصلح للتعريف فهو الناقص فظهر ان التعريف اما بالحد التام او الناقص
او بالرسم التام او الناقص وقد اورد الامام فخر الدين الرازي رحمه الله على
التعريفات شكا وهو ان المطلوب ان كان مشعورا به امتنع طلبه لاستحالة طلب
الحاصل محال وان لم يكن مشعورا به امتنع طلبه لامتناع توجه
الذهن الى غير المشعور به وان كان مشعورا من وجه دون وجه فلا
باسر

لما سبق واجاب بعض المتاخرين عن هذا الشك بان صدق احدى
المقدمتين يقتضي كذب الاخرى فلا يجتمع صدقهما فلا يتم ان بيانه
انه لو صدق كل معلوم يمتنع طلبه علم بالعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يمتنع طلبه
لا يكون معلوما وينعكس هذا على الاستقامة الى بعض ما لا يكون معلوما
لا يمتنع طلبه وكذلك القول في المقدمة الثانية انها اذا صدقت علم
بعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يمتنع طلبه لا يكون مجهولا وانه ينعكس
بالاستقامة الى قولنا بعض ما يكون معلوما لا يمتنع طلبه وانه ينافي
المقدمة الاولى وهي كل معلوم يمتنع طلبه وهذا مبني على ان الموجبة
الكلية الدائمة تنعكس بعكس النقيض الى موجبة كلية سالبة الطرفين
وليس عندنا كذلك كما سيعرفه في عكس النقيض ان شاء الله تعالى واجاب بعض الناس
عن هذا الجواب بانا نفسر المعلوم وغير المعلوم بالتصور ونقول الجواب
ان كل متصور معلوم يمتنع طلبه انعكس بعكس النقيض الى قولنا كل
ما لا يمتنع طلبه لا يكون متصورا معلوما وانه ينعكس بالاستقامة الى
ما ينافي المقدمة الاخرى لان عكس قولنا كل ما لا يمتنع طلبه لا يكون متصورا
معلوما بالاستقامة بعض ما لا يكون متصورا معلوما لا يمتنع طلبه وانه
لا ينافي المقدمة الثانية وهي قولنا كل متصور غير معلوم يمتنع طلبه
لانه لا بد ان يكون المطلوب ليس متصورا معلوما ان يكون متصورا غير معلوم
لجواز ان يكون تصديقا والتصديق المجهول لا يمتنع طلبه بالاتفاق واما
على ما ذكره الامام ان المطلوب يجوز ان يكون معلوما

من وجه دون وجه فمن الوجه المعلوم يمكن توجه الذهن نحوه ومن الوجه
المجهول يحصل تحصيله كما في طلب ماهية الملك والجن فانها معلومة
من حيث كون اللفظ موضوعا لها ومجهولة بحسب ماهيتها
فان تلك المطلوب اما الماهية وانها مجهولة مطلقا واما كونها
موضوعا لها هذا اللفظ وهو معلوم مطلقا وبوجه الشك ولك
هو الماهية وانها معلومة ببعض الاعتبارات الصادقة عليها
وذلك كان في الطلب والتحصيل الثاني تعريف الشيء بنفسه محال لما سبق
ولذلك جميع اجزائه لا بنفسه ولا ببعض اجزائه لان المعرف الى
يجب ان يكون معرفا للكل ولكل واحد من اجزائه والا كان نفسه مقتصرا على البعض اجزائه
وذلك لا يكون تعريفا للشيء اذا كان معرف الكل يجب كونه معرفا لكل جزء منه فلو
عرفنا الشيء ببعض اجزائه كان ذلك البعض معرفا لنفسه وهو محال ولم يعلم انه
محال والمسعه وانها خارجة عنه فيكون الخارج معرفا للشيء وانه الصا
لان الوصف الخارج انما يعرف الموصوف اذا كان مختصا به اي يكون حاصلا
له مسلوبا عن ما عداه والعلم باختصاص الشيء بغيره يقتضي العلم بالشيء وانه
دور وبكل ما عداه مفصلا اذ انه يقتضي العلم بامور غير متناهية وكلاهما
محال فلا بد انه يمنع التعريف التام والناقص والرسم التام والناقص والجواب
اما الدليل على امكان تعريف الشيء بغيره انه لا امتناع في ان يكون تصور
شيء وحصوله في الذهن يستلزم تصور شيء اخر وحصوله في الذهن وعلم كل
واحد منه محيط به والمعنى من التعريف استحضار الملزوم في الذهن لحصول اللازم
فيه

فيه اذا عرفت هذا نقول لم لا يجوز تعريف الشيء ببعض اجزائه ويكون التعريف
بالجزء الناقص قوله معرف الكل يجب ان يكون معرفا لكل جزء منه قلت
لا نسلم فقد يكون بعض الاجزاء مجهولا او لا لان التعريف على الوجه ان
في تعريف الجوهر بانه الموجود لا في موضوع او يكون تعريف لغيره وتعريف البعض الاخر
يكون في معرفة الشيء ونسبه ذلك باتحاد الكل فان موجدا لكل ان يكون
موجدا لكل واحد من اجزائه بحوانه ان ذلك ايضا غير لازم فان موجد الكل هو
لزم تخلف المسبب عن السبب في تقدم المسبب على السبب وهو لا يجوز
ان يكون الشيء مركبا من جزئين متربان ترتبا زمانيا كالاجزاء في الفواكه
والاجسام وغيرها فبعد وجود الجزء الاول ان كان موجد الكل موجودا
ولا كل فقد تخلف المسبب عن السبب وهو المعنى من البعض وان لم يكن
موجودا مع انه موجود للجزء الاول لزم تقدم المسبب على السبب وكلاهما
خلف ثم لا نسلم ان التعريف بالامر الخارجي يتوقف على العلم بالاختصاص به
بل يتوقف على نفس الاختصاص فقد يكون تصوره خاصة كافيا في تصوره
الماهية سلمنا لكن لا نسلم انه يتوقف على العلم بالماهية فقد يعرف
اختصاص جسم معين بحيز معين وان لم يعرف ماهيته سلمنا لكنه
يكفي في ذلك تصور الماهية باعتبار ما صادق عليه الذي ما عداه
ولا حاجة الى معرفة ما عداها مفصلا كما سبق من المنازعة فيه
الاقتصار على البحث على غير الحد التام بوجوه نعلم الجواب عما ذكره الامام عليه
والجواب عنه بشيء على مقدمة هي تصور اجزاء الماهية هي مجموع تصورات اجزائها

[illegible]

وليس المعني بالتعريف بالحد التام انا نستحضر تصور مجموع الاجزاء التي
هو بعينه نفس تصور الماهية بل المعني به انا نستحضر مجموع تصورات
الاجزاء الاستحضار تصور المجموع ان كان هو نفس تصور الماهية
ومن المعلوم ان تصور كل واحد من اجزاء الماهية متقدم على تصور
الماهية فيكون مجموع تلك التصورات متقدما على تصور الماهية
شرط التعريف هو تقدم معرفة المعرف على معرفة المعرف والله اعلم

ومن الباب الاول من القسم الثاني من دخل السور ان يرد على الموضوع

لقلة الحاجة اليه في المحمول وكثرتها في الموضوع فاذا دخل السور على
المحمول فقد انحرف عن الواجب ويسمى القضية لاجل ذلك منحرفة
واقسامها اربعة لان المحمول المسور اما كلي واما جزئي وعلى
التقديرين فموضوعها اما كلي او جزئي فهذه اربعة من مسورات الطرفين
وقد يكون الموضوع مع كون المحمول مسورا شخصيا او مهملا فتصير الاقسام
ثمانية فشرط صدق القضية المنحرفة اختلاف الموضوع والمحمول في ومغايرة
حرف السلب اذا كان احدهما شخصيا مسورا او كان المحمول موجبا كليا
او سالبا جزئيا لان اتفاقهما في مقارنة حرف السلب يوجب كذب القضية
اما اذا كان احدهما شخصيا مسورا في المسور الشخصي اما الموضوع وحده
او المحمول وحده او كلاهما فان كان الموضوع وحده شخصيا مسورا فاما ان
يكون موجبتين او سالبتين فان كانا موجبتين كقولنا كل زيد او بعض زيد
كل انسان او بعض انسان او كل حجر او بعض حجر او كل الكاتب او بعض كاتب كذب

بعض

في كل هذه المواد التي هي الوجوب والامتناع والامكان لان زيدا كل
شخص معين لا كل له ولا بعض فيمتنع ثبوت شيء لكله او لبعضه وان
كانا سالبتين فلذلك لان سلب السلب ايجاب فيعود الامر الى الموجبتين
وان كان المحمول وحده شخصيا مسورا لا تصدق في المتفقتين في الكيف
لان زيدا اذا لم يكن له كل ولا بعض يمتنع ثبوت كله او بعضه لغيره
واذا لم تصدق في المتفقتين وجب اختلافهما في الكيف حتى تصدق وان كان
كل واحد منهما شخصيا مسورا فالامر اظهر واما اذا كان المحمول موجبا
موجبا كليا لا تصدق في المتفقتين في الكيف كان الموضوع شخصيا او مهملا او
او مسورا لان شيئا ما يمتنع ان يصدق عليه انه كل واحد واحد
من نوعه او جنسه او عرضيه فيمتنع ان يكون زيد او الانسان او بعض
الانسان كل واحد من الانسان او الحيوان او الكاتب فيمتنع في كل المواد
وكذلك القول اذا كان المحمول سالبا جزئيا لان سلب السلب الجزئي
ايجاب كلي فيعود الامر الى ما تقدم فثبت انه كلما كان احد الطرفين اعني
الموضوع والمحمول شخصيا مسورا او كان المحمول موجبا كليا او
سالبا جزئيا والموضوع كيف كان فشرط صدقه اختلاف طرفي
القضية في الكيف واما اذا لم يكن كذلك ان لم يكن احد الطرفين
شخصيا مسورا ولا المحمول موجبا كليا ولا سالبا جزئيا والمحمول
عن كونه مسورا اذ الكلام في القضية المنحرفة فيكون المحمول سالبا
كليا او موجبا جزئيا والموضوع عن كونه شخصيا مسورا انفك

فان كان المادة مادة الوجوب شرط للصدق اتفاق الطرفين في الكيف لانه

اذا كان المحمول سالبا يمتنع ان يكون زيد او الانسان او بعض الانسان

ليس بلا واحد من الحيوان بل انما اذا كان الموضوع سالبا ايضا يصدق

لان سلب السلب الكلي الخارجي انه صادق كما عرفت آنفا واذا كان

المحمول موجبا خارجيا فان كان الموضوع موجبا ايضا صدق وان

كان سالبا كذب فلا يصدق ليس بعض الحيوان بلا في مادة

الامتناع كان اذا كان زيد مثلا كاتبا والمحمول ليس بلا واحد من الكاتب او بعض

الكاتب لذلك ولما اذا كانت المادة مادة الامتناع او الموافق لهما في الكيف

اي في السلب شرطه اختلاف الطرفين في الكيف ولا يخفى عليك بعد معرفتك

بما سبق في المحصورات اذا قلنا كل ج ب لا نعني به الحكم الكلي ولا الكل

من حيث هو كل بل كل واحد والفرق بين المفهومات الثلث ظاهر

فان الكلي كما عرفت هو الذي لا يمتنع تصوره من الشركة والكل هو مجموع

الاحاد دون كل واحد واحد من تلك الاحاد ولو عنينا بالكل في الحكم الكلي

لم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر لانه لا يعلم الا بعد البحث عنه

لجواز ان يكون ايضا المحكوم عليهما باعتبار الذي حكم به على ج فان المبهم

في نوع الحركة كما تعرفه ولذلك لو عنينا به الكل من حيث هو كل لجواز

ان يكون لكل محكوما بشئ لا يحكم على واحد من تلك الاحاد فانه يصدق

على كل الاجساد من حيث هو كل انه جسد على كل الاعضاء انه بدن

ولا يصدق على كل واحد منها فجاز ان لا يصدق على موضوع الكبرى

على محمول الصغرى فاما اذا كنا عنينا بالكل كل واحد يتعدى الحكم

من الاوسط الى الاصغر فانه واحد من الاوسط هذا في لفظ الكل الذي

هو السور واما تفسير ج الذي هو الموضوع فنقول ليس نعني به ما حقيقته

ج ولا ما هو موصوف بج بل ما هو اعم مما حقيقته ج لم يتعد الحكم من

الاوسط الى الاصغر لجواز ان يكون حقيقته ب غير حقيقته ولا يلزم

من الحكم بشئ على حقيقته الحكم به على حقيقته فانه يصدق على الانسان حقيقته

انها ناطق ولا يصدق على حقيقة الفرس ذلك ولو عنينا به ما هو

موصوف بج لزم ان يكون لكل موضوع موضوع هكذا قيل في الحمل ومن لازم

انه اذا كان المراد به ما هو موصوف بج كان صفة ذلك الشئ موصوفا به

فاذن موصوفه ذلك الشئ بصفة اخرى له محمولة عليه فيكون ذلك

الشئ موصوفا بذلك الموصوف وهكذا كل ما هو موضوع اي وصف

موضوع له موضوع اخر هو وصف الموضوع للموضوع الاخر الى غير نهاية

والاولى ان يقال لو عنينا به ما هو موصوف بج لم يكن ان يحمل ج على

الاشياء موضوعات لا مثل ان يكون محمولا على الاشياء واذا

صفات لشئ اخر يكون موضوعا لها فاذن لو لحل ان نعني به ما صدق

عليه ج كان ذلك الشئ حقيقة ج او هو وصف به هذا التفسير قولنا كل ج

واذا قلنا كل ج ب فالمحكوم عليه ب هو ما يصدق عليه ج ويسمى ذات الموضوع

وما عبر به عنه عنوان الموضوع ووصفه وقد يكون وصف الموضوع

وذاته متحدا كقولنا الانسان حيوان وقد يتغايرا كقولنا الكاتب حيوان

في المهملة مفهوم الانسان مثلا يحتمل الكلية بمعنى صدقها على كل
كثير بنفسه ويحتمل الجزئية المقابلة لها كقولنا هذا الانسان ويحتمل
الكلية بمعنى كل واحد والجزئية المقابلة لها كقولنا بعض الانسان فاذن
هو لا يقتضي لاحد من هذه الاعتبارات الاربع ويصح اخذه مع
كل واحد فاذا اخذناه بالاعتبار الاول صح حمل النوع عليه واذا اخذ
بواحد من الاعتبارات الباقية لم يصح حمل النوع عليه فالمهملة ما اخذ الانسان
فيه من حيث هو مقطوع النظر عن هذه الاعتبارات الاربع صالحا
لكل واحد منها فاذن قولنا الانسان نوع لا يكون مهملة لان نوعية
الانسان فيه من حيث هو بل ماخوذا معه وصف الكلية بالمعنى
الاول محذوف الاعتبار فاذن لم يبق الا اعتبار خصوص الكلية
بالمعنى الثاني والجزئية المقابلة ويلزمهما صدق الجزئية لانها لو صدقت
مخصوصها او كلية صدقت جزئية فالجزئية لازمة على كل حال فهو لازم
المهملة في قوة الجزئية على صون حذف وصف الكلية بالمعنى الاول واما
تلازم المهملة والجزئية اذا دخل النفي في قولنا كل ج ب فاما اذا لم يدخل
لم يلزم من صدقها صدق ... على تصحيح في العدول المحمول
القضية ان كان امرا عدميا سميت معدولة والا محصلة وكل منهما
اما موجبة او سالبة فهذه قضايا اربع والضابط نسبة بعضها
الى بعض ان كل قضيتين من هذه القضايا الاربع ان اتفقتا في العدول
او في التحصيل وتخالفتا في الكيف اي في الايجاب والسلب فبينهما تناقض كقولنا

زيد كاتب ليس زيد بكاتب في التحصيل وكقولنا زيد لا كاتب ليس زيد
بلا كاتب في العدول وان كانتا بالعكس اي توافقتا في الكيف وتخالفتا في العدول
والتحصيل كان بينهما منع الجمع في الايجاب ومنع الخلو في السلب اما الاول
فكقولنا زيد كاتب زيد لا كاتب واما الثاني فكقولنا ليس زيد بكاتب
ليس زيد بلا كاتب فانه لو امكن الخلو عنهما امكن الجمع بين ايجابيهما و
زيد كاتب زيد لا كاتب ~~واما امكان الخلو عن الايجابين فظاهر عند~~
~~عدم زيد واما امكان الجمع في الايجاب ومنع الخلو في السلب اما الاول~~
~~فكقولنا زيد كاتب زيد لا كاتب اما الثاني فكقولنا ليس زيد بكاتب ليس زيد~~
~~بلا كاتب فانه لو امكن الخلو عنهما امكن الجمع بين ايجابيهما وهما زيد كاتب~~
زيد لا كاتب واما امكان الخلو عن الايجابين فظاهر عند عدم
زيد واما امكان الجمع بين السلبين فظاهر لعدم زيد وان تخالفتا
في العدول والتحصيل وفي الكيف ايضا كانت الموجبة اخص
كقولنا زيد ليس بلا كاتب فكقولنا زيد لا كاتب ليس زيد بكاتب
لامتناع الجمع بين الموجبتين ولا ينعكس لجواز الجمع بين
السالبتين هذا بناء على ان الموجبة يتوقف صدقها على تحقق
الموضوع بخلاف السالبة في الخارجية او بعدم الخاصة تحققه
قال الشيخ ان الانسان لا يمكن الا على ما انقسم في وجودا او وهما
كما قلنا وقال الامام في شرح الاشارات لا يحكم على موضوع
موجود محققا او متخيلا وهو كما قال الشيخ وقوله في الملخص لا يشترط وجود

الموضوع في الموجبة المعدولة لان عدم المحمول الموجود ان صدق
على الموضوع المعدوم فذاك لا انه صدق المحمول الموجود عليه
وهذا ضعيف لانا انما نلزم من عدم حمل المعدوم حمل الموجود اذا لم
يكن بد من حمل احد النقيضين على الشيء وانه ممنوع فان نقيض حمل العدم
سلب حمل العدم لا حمل الموجود فان السالبة ما لا حمل فيها الا ما فيها
حمل العدم فالقضية التي فيها حمل موجبة لا سالبة كان المحمول
امرا عدميا او سلبيا قال الشارح ان الاثبات لا يمكن الا على ثابت متحصل
في وجود او توهم كالصور والتماثيل في الوهم افراد الشمس فانها ثابتة متمثلة
في الوهم مشاركة للشمس الموجودة في الماهية وان خالفتها في الوجود
والتشخص ولذلك صح الاثبات على كل شمس بحيث يتناول الافراد الثابتة في الوهم
وكذلك القول في افراد القمر وكل واحد من افراد الحيوان التي لا وجود لها
لكن لها ثبات وتمثل في الوهم فاما الشيء الذي لا ثبات له فهو غير ثابت كالممتنع
او ممكنا ثم فات واما النفي فيصح عن غير الثابت كان غير ثابت واجبا
او غير واجب فالذي كونه غير ثابت واجب هو الممتنع والذي كونه
غير ثابت غير واجب هو الممكن فالمعدوم الممكن غير ثابت عند الشارح صرح به
في اول الهيات الشفا وظهر من هذا ان الايجاب لا يمكن الا على موضوع ثابت
والسلب يصح عن الثابت وغير الثابت عند ذلك القضية المعدولة وقيل [illegible]
انها علم شيء عن شيء من شانه ان يكون له بعد ذلك الوقت ويكون سالبة المحمول
عدولا عن البصير سلبا وقيل ولو كان قبله او بعده ويكون سالبة المحمول
عن البصير

عن البصير عدولا وعن المراة سلبا وقيل ولو كان من شانه نوعه او جنسه وقيل
ولو كان من شانه حصل البيع في الشرح ابطل ذلك بان قولنا الجوهر ليس بعرض
وكل ما ليس بعرض فهو غني عن الموضوع ينتج الجوهر غني عن الموضوع ولا ينتج
الا والصغرى موجبة فهذه قضية موجبة معدولة مع صدقها وليس من
شان الجوهر ولا من شان جنسه بحيث يحصل له ان يكون له العرض وايضا
مثل هذا ان في الخلاء فانه يقال الخلاء ليس بموجود وكل ما ليس بموجود ليس بمحسوس
ينتج الخلاء ليس بمحسوس لا ينتج الا والصغرى موجبة والليس بالخلاء بثبوت
فلا يصح الاثبات على غير الثابت وقد زعم الشارح بان الاثبات لا يصح الا على
ثابت [illegible] يقال [illegible] ينتج هذا التركيب ولا ينتج الا والصغرى
موجبة والشرطية لا يصدق في المعدومين فلهذا اذا قلنا كل انسان
حمار وكل حمار ناطق ينتج كل انسان ناطق مع انه المعدومين وقلنا التصديق
الكلام ان الخلاء ليس بموجود [illegible] الايجاب كاذب [illegible] السلب صادق وهذا
خلاف ما ذكر وان قلت الجوهر ليس بعرض ايجاب صادق في الاثبات على موضوع ثابت
متمثل في الوجود سلمنا ذلك لكن القضية في المثال موجبة سالبة
المحمول والموجبة السالبة المحمول تشبهها بالسالبة وكما لا يقتضي السالبة ثبوت
الموضوع لا يقتضي الموجبة السالبة المحمول ذلك هذا هو التحقيق والتوفيق من
قول الشرح وغيره في الموجهات وهي كثيرة ولنذكر امثلة الاشياء
في الضرورية المطلقة الموجبة كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة اي ما دام
ذاته موجودة والسالبة كقولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة

الضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة بشرط كونه كاتبا

المشروطة العامة الموجبة كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
بشرط كونه كاتبا ح المشروطة الخاصة وهو ان يضيف الى الضرورة
وصف اللادوام كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بشرط كونه كاتبا
لا دائما ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة بشرط كونه كاتبا
لا دائما د الوقتية الموجبة كقولنا كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس لا دائما والسالبة كقولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت
التربيع بالضرورة لا دائما ه المنتشرة الموجبة كقولنا كل انسان متنفس
بالضرورة وقتا ما لا دائما والسالبة كقولنا لا شيء من الانسان بمتنفس
بالضرورة وقتا ما دائما و الدائمة الموجبة كقولنا كل انسان ناطق
دائما والسالبة لا شيء من الانسان بساكن دائما ز العرفية العامة الموجبة
كقولنا كل كاتب متحرك ما دام كاتبا والسالبة كقولنا لا شيء من
الكاتب بساكن ما دام كاتبا ح العرفية الخاصة الموجبة كقولنا
كل كاتب متحرك ما دام كاتبا لا دائما ط المطلقة العامة
الموجبة كقولنا كل انسان متنفس بالاطلاق العام والسالبة كقولنا لا شيء من الانسان
بمتنفس لا دائما ي الوجودية اللاضرورية الموجبة كقولنا كل انسان
لا بالضرورة والسالبة لا شيء من الانسان بضاحك لا بالضرورة يا الممكنة العامة
الموجبة كقولنا كل انسان كاتب بالامكان العام والسالبة كقولنا لا شيء من
الانسان بكاتب بالامكان العام يب الممكنة الخاصة الموجبة كقولنا كل
انسان كاتب بالامكان الخاص والسالبة لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص

في المناسبة

السالبة لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا لا دائما

في المناسبة بين هذه القضايا والمناسبة من احاط بتعاريفها

لا يخفى عليه ذلك كما نبه عليه بذكر النقض وكل من الضرورية
والدائمة مباين لكل من قسميها لاشتمالها اللادوام وكل من الضروريات
السبعة اخص من الدوام لان كل من نظيرتها لاشتمال
الضرورة الدوام من غير عكس والمشروطة الخاصة اخص من العامة
والعرفية الخاصة اخص من العامة والممكنة الخاصة اخص
من العامة والمطلقة العامة اعم من كل قضية فعلية لانه اعمها
الممكنة العامة والممكنة الخاصة اعم من الوجودية اللادائمة
وهي اخص من الوجودية اللاضرورية لاستلزام اللادوام
اللاضرورة من غير عكس وعليك باستخراج النسب في نقائضها
القضية البسيطة وهي التي فيها حرف السلب ولا اعرض فيها
للطرفين نقيضها قضية بسيطة وكل قضية من الضرورية
المطلقة والممكنة العامة تناقض الاخرى لان الضرورة من
طرف كان ايجابا وسلبا نقيضها بعض ج ب بالضرورة ليس بعض ج ب بالامكان
العام وبعض ج ب دائما ليس بعض ج ب بالضرورة
واذا عرفت نقيض الموجبة عرفت نقيض السالبة والمطلقة
والدائمة متناقضان لان ثبوت المحمول للموضوع في بعض الاوقات
دائما يناقض سلبه في جميعها وبالعكس فنقيض قولنا كل ج ب
بالاطلاق ليس بعض ج ب دائما ونقيض قولنا كل ج ب دائما ليس بعض ج ب

بالاطلاق العام ونقيض العرفية العامة يحتمل ج ما دام ج هو الحينية
المطلقة والمعنى بها ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض
اوقات وصف الموضوع فاذن نقيض قولنا كل ج ب ما دام ج
هو قولنا ليس بعض ج ب في بعض اوقات ج ونقيض المشروطة العامة
الحينية الممكنة والمعنى بها ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
بالامكان في بعض اوقات وصف الموضوع فاذن نقيض قولنا كل
ج ب بالضرورة بشرط كونه ج ليس بعض ج ب بالامكان في بعض اوقات
كونه ج والقضية المركبة وهي التي يعرض فيها للطرفين كم كالخاصة
او فيها حرف السلب كاللاضرورية واللادائمة فيمتنع ان يكون نقيضها
بسيطا بل يكون مركبا من نقيضي الطرفين ويوحد المفهوم المردد
بين نقيضي الجزئين ويدعى بعكس القضية المركبة فيها الا انتفاء المجموع
يكون بانتفاء احدهما فاذن نقيض العرفية الخاصة وهي كل ج ب
ما دام ج لا دائما ليس بعض ج ب بالاطلاق حين هو ج او بعضه ب دائما
فالاول نقيض الجزء الاول والثاني نقيض الجزء الثاني والاول يخالف للاصل
في الكيف والثاني موافق له فيه وان كان مخالفا للجزء الثاني في كل وكل
منها حرف السلب كان بحسب ج فللسلب المخالفة في الكيف لنفسها ومعنى
هذا ان القضية المركبة ان كانت موجبة كانت بحسب جزء السلب
سالبة وبالعكس ونقيض الموجبة سالبة ونقيض السالبة موجبة
ونقيض المشروطة الخاصة وهو كل ج ب بالضرورة ما دام ج لا دائما

احد الامرين

احد الامرين وهو اما الحينية الممكنة المخالفة وهي ليس بعض ج ب بالامكان
حين هو ج او بعضه ب دائما وهو الدائمة الموافقة للاصل في الكيف
ونقيض الوقتية وهي كل ج ب بالضرورة في وقت احد الامرين وهو اما
الممكنة الوقتية المخالفة وهو ليس بعض ج ب في ذلك الوقت والدائمة الموافقة
وهو بعض ج ب دائما ونقيض المنتشرة الممكنة الدائمة المخالفة والدائمة الموافقة
ونقيض قولنا كل ج ب بالضرورة في وقت ما لا دائما ليس بعض ج ب بالامكان
او بعضه ب دائما ونقيض الوجودية اللادائمة احدى الدائمتين نقيض
قولنا كل ج ب لا دائما بعض ج ليس ب دائما او بعضه ب دائما ونقيض الوجودية
اللاضرورية الدائمة المخالفة او الضرورية الموافقة فنقيض قولنا كل ج ب
لا بالضرورة بعض ج ليس ب دائما او بعضه ب بالضرورة ونقيض الممكنة
الخاصة احدى الضروريتين المخالفة او الموافقة فنقيض قولنا كل ج ب
بالامكان الخاص بعض ج ليس ب بالضرورة او بعضه ب بالضرورة واذا
عرفت نقيض الموجبات عرفت نقيض السوالب هذا في الكليات ظاهر واما
في الجزئيات فقد نظروا ان نقيض الجزئية كلية فيوجد نقيض كل واحد من الجزئين
كلية ويردد بينهما فيكون المفهوم المردد بين الكليتين نقيضا للمركبة (القضية)
الجزئية وانه ليس كذلك فانا اذا قلنا بعض ج ب لا دائما واخذ نقيض بعض ج ب
لا شيء من ج ب دائما ونقيض ليس بعض ج ب كل ج ب دائما جاز ان يكون
الموضوع يثبت له بعض افراده ب دائما ولبعض افراده ليس ب دائما فحينئذ
يكذب الجزئية التي هي الاصل مع كذب الكليتين كقولنا بعض الحيوان انسان

لا دائما فانه يكذب ولا شي من الحيوان بانسان دائما ما دام ذات وكل حيوان انسان
دائما ايضا كاذب لان يحمل الكلية في المردد بينه فيقال لكل واحد من
الحيوان اما انسان دائما او ليس بانسان دائما فحينئذ كذب بعض
الحيوان انسان لا دائما يصدق في كل احد من الحيوان اما انسان دائما
او ليس بانسان دائما فان ذكرت قضية مركبة من موجبة
وسالبة يساوي كل بعض اجزائها موضوع الموجبة بالمحمول
والاطلاق السالبة فهذا في نقيض قولنا بعض ج ب لا دائما لا شي من ج ب
دائما او كل ج ب فهو ب دائما لانه ان كذب الاصل ان صدق
لا شي من ج ب دائما فذاك الاصدق نقيضه وهو بعض ج ب بالاطلاق
وهو احد جزئي الاصل فوجب ان لا يصدق فاما وهو اللا دوام
فيلزم صدق كل ج فهو ب دائما بينه القضية يلزمها
بعض ج هو ليس ب بالاطلاق ويلزمها نقيض ليس ب بالاطلاق
فهذا اللازم يساوي نقيض الاصل فيقول اذا كذب الاصل
صدق لا شي من ج هو ليس ب وصدق لا شي من ج هو ب دائما
اما الاول فلانه لو لم يصدق صدق نقيضه وهو بعض ج هو ليس
ب بالاطلاق وهو يلزمه بعض ج ب لا دائما واما الثاني فلانه لو لم يصدق
صدق نقيضه وهو بعض ج هو ليس ب بالاطلاق ويلزمه بعض
ج ب لا دائما فوجد قضية واحدة مساوية لنقيض الموجبة
الجزئية اللا دائمة في العكس المستقيم ويسمى عكسا مستويا ايضا
والعكس

والعكس لنقيضه هو جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا الكم اولا دوا
ما يلزم القضية من العكس لا جرم شرطوا بقاء الصدق وبحالها ولما استقرى
لم ... واما يلزم الموجبة الا الموجبة ولا السالبة الا السالبة شرطوا
بقاء الكيف بحاله معناه ان الاصل ان كانت موجبة كان العكس موجبة وان كانت
سالبة كان العكس سالبة فلو وجدت سالبة يلزم الموجبة او موجبة
يلزم السالبة لم يعد ان يسمى عكسا في عكس الموجبات بالعكس يحمل اخص
من الاصل مما يكون الموضوع من الفعل او الامكان وغيرهما ما يصدق
عليه اذا حمل محمولا لذلك ... لما اعتبر في موضوع القضايا
كونه بالامكان ... من القضايا الا الممكنة ولما اعتبر الشيخ والامام
كونه بالفعل لم يرد في العكس على الاطلاق ورد على الامكان اذا عرفت
هذا فيقول الوجوديان ... والمطلقة العامة كلية كانت او جزئية
تنعكس جزئية لا كلية لاحتمال كون المحمول اعم كقولنا كل انسان حيوان فانه
لا يلزمه الا بعض الحيوان انسان ومطلقة عامة اذا ... الموضوع في قولنا
كل ج الذي هو ج بالفعل ... اذا جعلناه محمولا كان ... ب ج بالاطلاق
وعندي ان هذا غني عن البيان لان ... ج هو بعينه ما هو ب بعض ج
لكنهم ... هذا المعنى ... الا بد من صدق ... على ذات
ولكن ... فنقول ... بالاطلاق ... الموجبة ...
ان ... العكس ... الى الاصل ... كل ج او بعضه
بالاطلاق ولا شي من ب ج دائما ... ولا شي من ج ... دائما كلية

ويصدق ليس ج دائماً او لكن به يلزم سلب الشيء عن نفسه دائماً وهو محال
يلزم انتفاء المجموع المركب من الاصل ونقيض العكس واذا انتفى هذا المجموع
ج والاصل صادق لزم كذب نقيض العكس فيلزم صدق العكس
الثالث انا نعكس نقيض العكس ليرتد الى نقيض الاصل او ضده اما النقيض
ففي الحينية لان الحينيتين لا يتناقضان بل يتصادقان فلعدم الصدق
نقيض ج بالاطلاق صدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج دائماً او بعض
ينعكس الى قولنا لا شيء من ج ب دائماً وقد كان كل ج ب بالاطلاق فيجتمع
النقيضان وانما قيد اللادوام الذي في الاصل فهو محذوف عن الاعتبار اما اولاً
فلانه ليس في موضوع الاصل عن الاطلاق فانا انما قلنا ان القضية
باعتباره سالبة جزئية او كلية ومطلقة كما سيعرف انها لا تنعكس نعم
لو اعتبرناه في موضوع انعكس ما في القضية وهو قولنا بعض ب ج لا دائماً
ج بالاطلاق فكان ذلك بما الذي بيانه في الضروريتين والدائمتين والخاصتين
وبما العرفية العامة والمشروطة الخاصة فان كل واحدة منهما تنعكس في الكم
الى حينية مطلقة من احتمال كون المحمول اعم من الموضوع واما في الخاصة
فالى حينية مطلقة لا دائمة فيما من اجتماع الموضوع فخص من الاختصاصات
نسبت دوام ب ج فبعض ج حين هو ب الوجوه الثلثة المذكورة
فنقول انه فيهما اما الفرض فلما ذكرنا بما انتفاء واما ضم نقيض العكس ولا لازم
فيصدق بعض ج ب صدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج
ما دام ب واما ان نضم الى الاصل هكذا كل ج ب ولا شيء من ب ج ما دام ج
ينتج من الاول واما ان العكس بهذه السالبة الى قولنا لا شيء من ج ب دائماً العرفية الخاصة

والمشروطة الخاصة تنعكس عامتها لعكسهما مع زيادة قيد اللادوام فيهما اما
عكس عامتين فلان لازم العام لازم الخاص في الوجوه الثلثة المذكورة واما
قيد اللادوام فلان دوام ج مستلزم لدوام ب فلو كان اللادوام ب مستلزماً
للادوام فبعض ب ج حين هو ب لا دائماً والممكنتان لا ينعكسان
لاحتمال ان يكون صفة لنوع من ... ليس لاحدهما دون الثاني فيصدق تلك
الصفة على النوع الثاني بالامكان فلا يمكن حمل النوع الثاني عليها
تلك الصفة بالفعل مثاله انا نعلم ان في الناس كاتب بالفعل وغير كاتب
فهولا نوعان ونسمي النوع الاول بكراً والنوع الثاني عمرو
فنقول كل واحد من بني عمرو كاتب بالامكان ولا يصدق على واحد من
كاتب انه عمرو واما على راي الفارابي فلا لزوم لانه لا يعتبر في موضوع القضية
الا الامكان فلا جرم يصدق بعض الكاتب بالامكان انه عمرو ولو
انعكست الممكنة انعكست بعض ... الامكان العام بعض ج ب بالاطلاق
لان هذا الذي تضمنه القضية الممكنة لا عكس هذا وهو بعض ب ج بالوجوب
بالاطلاق ج بالامكان فانه هذا عين نقيض القضية الممكنة لاحتج الحكم
بوجوه والاول لا ... ان يعرض ذلك البعض ... الذي
هو ب بالامكان و ... ب بالامكان
وانه ج بالاطلاق ينتج من الشكل الثالث بعض ج ب بالامكان
الثاني ان نقيض العكس هو لا شيء من ب ج بالضرورة
الى الاصل هكذا بعض ج ب بالامكان ولا شيء من ب ج بالضرورة

حتى يصح من الاول بعض ج ليس ب بالضرورة هذا خلف لما ثبت
ان نعكس نقيض العكس الى السالبة الضرورية المنافية للاصل
هكذا الوصف لا شيء من ب ج بالضرورة لصدق لا شيء من ج ب
وبعض ج ب او بعضه ب بالامكان فانه خلف والجواب عن الاول
ما سائق من سابق زعم انها في الممكنة الصغرى في الاول والثالث
وعن الثاني انه لا الضرورية بل دائمة كما مر فينتج ان كل ...
واما السوالب فالجهات الثلث منها وهي الدائمة والعرفية
العامة والمشروطة العامة تنعكس كل واحدة منها كنفسها
بالوجوه المتقدمة اما الاول فلانه لو لم يصدق ولا شيء من ج دائما صدق
نقيضه وهو بعض ب ج بالاطلاق وحينئذ نفرض ذلك البعض
د فد ج وانه بعض ب ج بالاطلاق فيكون لا شيء من ج د دائما
هذا خلف الثاني انه ضم نقيض العكس وهو بعض ب ج بالاطلاق الى الاصل
هكذا بعض ب ج بالاطلاق ولا شيء من ج د دائما ينتج بعض ليس ب
دائما وانه خلف لما ثبت كل واحد من نقيض العكس حينئذ يدل على منافاة الاصل
وهو ظاهر واما السالبة الكلية الضرورية فانها تنعكس دائمة لما تقدم
آنفا ولا تنعكس ضرورية لما ذكرنا من المثال فانه يصدق ولا شيء من الحجر
بانسان بالضرورة ولا يصدق لا واحد من نوع عمرو مكانا بالضرورة
بل دائما لكون كل واحد منهم كاسيا بالامكان ايضا فلو انعكس الكلية السالبة
الضرورية لا تنعكس الممكنة الموجبة لما مر انه خلف وقد عرفت
انه ليس

انه ليس في الموجهة الممكنة ما يقتضي لزوم كون بعض ب بالاطلاق ج بالامكان
بل عكسه وهو ان بعض ب بالامكان ج بالاطلاق وكيف يخفى هذا
على الماهر في المنطق والعلوم النظرية وحصل في الخصوصية في غاية
الظهور فان زيدا الكاتب بالفعل وعمرا الكاتب بالامكان فقط يصدق عليه
ان يقول وهو كاتب يصح ان يكون عمرو ولا يصدق نحو انما عمرو ولا يكون كاتبا بالضرورة
لكونه كاسيا بالامكان ولما انتهى الى الامام ومن تابعه من المتاخرين في عكس
العكس النفي للكلية الضرورية كنفسها محتجين بوجوه فالاول انه لو لم يصدق
لا شيء من ب ج بالضرورة صدق نقيضه وهو بعض ب ج بالامكان فيفرض د
وتم الكلام الى الوجه الثاني انضم نقيض العكس الى الاصل الثالث ان نقيض
نقيض العكس الى منافي الاصل وقد عرفت جوابه كل واحد منها وزاد الامام
وجها رابعا وهو ان الاصل يقتضي المنافاة الضرورية بين الموضوع والمحمول
والمنافاة انما تكون من الطرفين وكل ان ج منافي لب بالضرورة وجب
ان يكون ب منافيا لج بالضرورة فيصدق لا شيء من ب ج بالضرورة وهو المطلوب
واما هذا على الامام لا نسلمه وصف الموضوع بذات الموضوع ووصف
المحمول بذات المحمول وذلك لان المنافاة التي تقتضيها القضية هي بين
ذات الموضوع ووصف المحمول فعدم المنافاة بين وصف المحمول
وذات الموضوع والمطلوب في العكس المنافاة بين ذات المحمول
ووصف الموضوع فان احدهما لا يحصل المثال المذكور ان
توصيفان بذلك واما العرفية الخاصة فعكسها كعكس عامتيها

مع قيد اللادوام في البعض اي لا شيء من ب ج ما دام ب لا دائما في البعض
والا لصدق فلا شيء من ب ج دائما في كل واحد فيكون لا شيء من ج ب ما دام
ج لا دائما وانه خلف فلا ينعكس كنفسها اي مع قيد اللادوام في الكل
وهو قولنا لا شيء من ب ج ما دام ب لا دائما في كل واحد لانه يصدق
لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا لا دائما ولا يصدق لا شيء من
الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما لان بعض الساكن ليس بكاتب
عند الكتابة دائما كالارض وغيرها وقول بعض المتقدمين انهما ينعكسان
كانفسهما محمول على انهم اعتبروا في الاصل اللادوام في البعض فاذا
لزم اللادوام في البعض كما عرفت كان العكس كالاصل [illegible] عرفت
فيما تقدم ان العكس بحسب قيد اللادوام يكون مخالفا لنفسها
في الكيف فالموجبة [illegible] الاصل وينعكس جزئية كانت او جزئية عرفت
فلا جرم كان اللادوام في البعض لا في الكل وينتقض الامام على الر
ان السالبة الكلية الدائمة لا تنعكس كنفسها فان الكتابة ممكنة للانسان فلو
سلبها عنه دائما صدق لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الممكن
لا يلزم من فرض وقوعه محال فلنفرض لا شيء من الانسان بكاتب
دائما فلو انعكست السالبة الدائمة لا نعكست هذه الى قولنا
لا شيء من الكاتب بانسان دائما وهو محال ولم يلزم المحال من فرض الممكن
بالفعل فهو من الانعكاس المذكور وهذا ضعيف اما الاول
فلان سلب الكتابة عن كل واحد من الانسان دائما ممكن في السالبة
الكلية

الكلية يفضي الى شمول السلب الكلي وامكانه ممنوع واما ثانيا فلانه بعد
تسليمه جاز لزوم المحال من مجموعهما فان الممكنين يمتنع اجتماعهما
ويلزم من مجموعهما المحال واما السوالب التسعة الباقية وهي الوجوديتان
والوقتيتان والمطلقة العامة فلا ينعكس شيء منها لامتناع العكس
في اخصها وهي الوقتية فانه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع
لا دائما والصادق في عكسها كل منخسف قمر بالضرورة واذا لم ينعكس
الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لانه يصدق
حينئذ كلما يصدق الاخص يصدق الاعم وكلما يصدق الاعم يصدق العكس وانه
ينتج كلما يصدق الاخص يصدق العكس اما اذا حذفت قيد السبع حقيقية
العكس جزئية دائمة وهو بعض ج ليس ب دائما لانه حينئذ يصدق
لا شيء من ج ب دائما بحسب الحقيقة والاصل في نقيضه وهو بعض ب دائما
ج بالاطلاق وينعكس بعض ج ب دائما وقد كان لا شيء من ج ب بالاطلاق
هذا خلف واذا صدق لا شيء من ج دائما ج دائما ومعنا مقدمة صادقة
بحسب الحقيقة وهي كل ج هو د دائما بالاطلاق ينتج لهما بصغرى
لسالبة اللازمة فالاصل القضية هكذا كل [illegible] دائما
بالاطلاق ولا شيء من ج دائما [illegible] من الشكل الثالث البعض
ليس ج دائما وهو المطلوب ولا شبهة ان هذا العكس انما في اللزومي
لانتهض هذا اذا كان الاصل قضية خارجية وان كانت السالبة الكلية
تصدق بحسب الوجود الخارجي لكنه ينتج الموجبة وهي كل ب دائما

بالاطلاق يكون ممنوعة الصدق بحسب الوجود الخارجي هذا في

الحقيقية انما يتم اذا لم يعتبر فيهما امكان الموضوع لم يتم دائما في الخارجية

لان الموجبة المذكورة يكون ممنوعة الامكان واما النقض المذكور في

الخارجية فهو ممنوع بحسب الحقيقية لان المنخسف الذي ليس بقمر بالفعل يمتنع ان

ممتنعا ان يكون منخسفا لانه يكون قمرا ليس بقمر بحسب الحقيقية فلا يتم النقض

واما السوالب فلا ينعكس شيء منها لاحتمال كون الموضوع اعم من المحمول

كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة الصادق مع عدم صدق عكسه كل انسان حيوان

بالضرورة هذا في غير الخاصتين واما الخاصتان فانهما تنعكسان

كانفسهما لانه لا بد من ذات يصدق عليه الوصفان ج ب لا جل الدوام

سلب عن بعض افراد ج وثبت فيه لان كل واحد منهما مسلوب

ما دام الاخر لانه اذا كان ب مسلوبا عنه ما دام ج لم يكن ج

وانه ليس ج ما دام ب لا دائما بعض ج ليس ج ما دام ب

لا دائما ومثل هذا لا يتاتى في العامتين لان ج و ب ان كانا في ذات ما لم

يلزم صدق احدهما على الاخر صدق على كل ما صدق عليه بالضرورة

كالعام والخاص فانهما وان تنافيا في بعض الذوات ثم لكن الخاص يصدق

على ما ينافيه وحينئذ يصدق الخاص على منافيه كالانسان

والحيوان فانهما متنافيان في غير الانسان ولا يتنافيان الا

وحينئذ لم يصدق الانسان وحينئذ يصدق الانسان وفي عكس

النقيض وهو ان يجعل نقيض المحمول موضوعا وعين الموضوع

محمولا

21

محمولا مخالفا للاصل في الكيف ويجعل نقيض المحمول موضوعا وعين

الموضوع محمولا موافقا للاصل في الكيف والاول كقولنا كل انسان

ليس ج والحاصل انه لا بد من مخالفة الاصل في الكيف في احد

الطرفين في اصل القضية وفي الكيف لمخالفة العكس في الاصل

في كسبين لا باس بينهما ونحن في غير هذا الباب اعتبرنا في عكس

الحقيقية الخارجية وفي عكس الخارجية الحقيقية واما ههنا

فلا اعتبر في عكس الحقيقية الا الحقيقية ولا في عكس الخارجية الا الخارجية

اعتمادا على تعرف لسانه من المذكور عند الفطانة وانحصار الاعلى

من ذلك اما الموجبات الخارجية الكلية فالوقتيان والوجوديان

والممكنان والمطلقة العامة ينعكس كل منها الى سالبة جزئية

سالبة الموضوع محصلة المحمول وهي قولنا ليس بعض ما ليس ب

ج دائما لانه يصدق ليس بعض ما ليس ب بحسب الحقيقية دائما

ج بحسب الخارج دائما والا يصدق نقيضه وهو كل ما ليس ب بحسب الحقيقية

دائما ج بحسب الخارج بالاطلاق فينعكس بعض ج بحسب الخارج ليس ب بحسب

الحقيقية دائما وذلك البعض يمكن ان لا يكون ب في الخارج دائما

بحسب الحقيقية بالاطلاق فيصدق بعض ج في الخارج ليس ب في الخارج

دائما هذا خلف لانه بينا في اصل القضية وهو كل ج ب بحسب الخارج

بالاطلاق واذا صدق ليس بعض ما ليس ب بحسب الحقيقية دائما ج بحسب

الخارج دائما صدق ليس بعض ما ليس ج دائما لان ذلك البعض

لايكون حجة لخارج لانه ان لم يوجد شي في الخارج لايكون حجة في الخارج
والاكان حجة بحسب الحقيقة بالاطلاق ولزم الخلف فاذن يصدق بعض
ما ليس حجة في الخارج ليس حج في الخارج دائما وهو المطلوب والله اعلم
ان هذه القضايا السبع يلزمها السالبتان كلتان احديهما لاشي
مما ليس دائما في الخارج حجة في الخارج بالاطلاق وبعكس بالاستقامة
بعض ج ليس دائما في الخارج ج وذلك لان كل حجة في الخارج بالاطلاق
هذا خلف لثانية لاشي مما ليس بحسب الحقيقة ج في الخارج دائما
والا فبعض ما ليس بحسب الحقيقة ج في الخارج بالاطلاق وبعكس الى مستقيمة
بعض ج في الخارج ليس دائما بحسب الحقيقة ويلزمه بعض ج في الخارج
ليس دائما في الخارج لانه لو كان ج بالاطلاق في الخارج كان
بالاطلاق بحسب الحقيقة لان الايجاب الخارجي اخص من الحقيقي
هذا خلف وانما جعلنا مقدمة القياس من السالبة الجزئية يلزم
منها ان يصدق في الخارج بعض ليس ج دائما في الخارج ليس ثنية
لما لزم ليس بعض ما ليس ج دائما في الخارج ج في الخارج وهذا
لا يلزم من السالبة الاولى الجزئية اذ ان يكون ما ليس دائما في الخارج يكون
سلبه بسلب دوام السلب مع دوام الايجاب فلا يصدق
ليس بعض ما ليس في الخارج ج في الخارج دائما فان قلت هذه القرينة
واجبة الصدق لانه لو لم يصدق ليس بعض ما ليس ج دائما
في الخارج ج دائما الصدق كل ما ليس ج في الخارج ج في الخارج بالاطلاق

لكن

لكن لو ان المعدومات والممتنعات ليس ج في الخارج فوجب ان يكون
ج في الخارج فيكون المعدومات والممتنعات من الموجودات
الخارجية وانه محال قلت صدق في لو اقع الا السبع لم يلزمها المقدمة
فلا يلزم القضايا السبع هذه السالبة كلية اي لا يلزمها لاشي
مما ليس ج في الخارج دائما لجواز كون المحمول خاصة مفارقة
الموضوع لازما او بحسب العقل انفرادها المحمول كقولنا كل انسان
كاتب لا دائما ولا يصدق لاشي مما ليس بكاتب في الخارج بانسان دائما
لان بعض ما ليس بكاتب في الخارج انسان في الخارج بالضرورة ولا يلزمها
هذه السالبة الجزئية المعدولة الموضوع وهو ليس بعض ما ليس
في الخارج ج دائما في الخارج لجواز ان يكون المحمول خاصة مفارقة
للموضوع وبحسب الموضوع لكل ما له تلك الخاصة ولكل ما لم يعدمها
من الموجودات كما نقول اذا جعلنا الحيوان محلا للموضوع
والمحمول الاخر اخص من المحمول كما جعلنا الوجود الخارجي محلا
لهما كل حيوان في الخارج متنفس فانه يصادق ولا يصدق
ليس كل ما هو غير متنفس بحيوان فان كل ما هو غير
متنفس فهو حيوان بالضرورة ولسبع هذا المثال الى ان يطلب مثالا
اخر اعم منه فاذا وجدناه الحقناه بالحاشية ولا يلزمها
موجبة لجواز ان لا يكون بعض احد الطرفين منحصرا في الافراد
في المطلقة العامة ظاهر لما سيأتي ان الاخص منها وهي الدائمة

واما في اللادوام فانه وان كان نقيض المحمول خصوصا لاجل قيد اللادوام
لكنه يجوز ان لا يكون لبعض الموضوع عموما ان يكون الخاصة
خاصة الموجود كالاضافات العارضة الزائلة لكل موجود
والعلية والبعدية والمثال الاعم الموجود لو وجد من هذا اذا كان
لذلك لا يصدق كل ما ليس في الموجودات الخارجية ليس ج من الموجودات
الخارجية فان الوجود يكون لازما لكل ما له تلك الاضافة ولكن
عدمها واما الدائمة والعامتان فينعكس كل واحدة منهما الى الكم
والحمية كانفسها اي الدائمة دائمة والعرفية العامة عرفية عامة
والمشروطة العامة مشروطة عامة سالبة الموضوع ومعدولة
الموضوع لوجوه الاول انه لو لم يصدق في الدائمة اذا صدق ليس كل ج ب دائما
صدق لا شي مما ليس ج دائما فنضم نقيض هذه السالبة الى الاصل
بعض ما ليس ج بالاطلاق وكل ج ب دائما حتى ينتج بعض ما ليس ب دائما
ونقول في العرفية العامة لو لم يصدق لا شي مما ليس ج ما دام ليس ب
صدق نقيضه وهو بعض ما ليس ج حين هو ليس ب فلا يخلف
الثاني ان نعكس نقيض العكس حتى يرتد الى منافي الاصل كما نقول اذا
صدق بعض ما ليس ج بالاطلاق ينعكس بالاستقامة بعض
ليس ب بالاطلاق وقد كان كل ج ب دائما هذا خلف وفي العرفية العامة
نقول اذا صدق بعض ما ليس ب حين هو ليس ج هذا خلف الثالث
العرض وقد عرفته فقبل ولا ينعكس التسع ومن يأتيهما الحق وذلك

بين الطرفين مجهولين تقدير كل ممكن بالامكان الخاص ممكن بالامكان العام
ولا يصدق بعض ما ليس ممكن بالامكان العام ليس ممكن بالامكان الخاص
لانه لا يتحقق لموضوع ليس ممكن بالامكان العام لان كل مفهوم اما واجب
واما ممكن بالامكان الخاص او ممتنع والامكان لازم لكل واحد منها واما
الضرورية فانها تنعكس دائمة لما تقدم في الوجوب ولان لازم العام لازم الخاص
لما ذكرنا وعلى ما لزمه الضرورية تعكس بالاستقامة من المثال ان لا
ما عادته مهنا انه يصدق الكاتب بالضرورة ولا يصدق لا واحد
ممن ليس بانسان بالضرورة فان كل واحد ليس بانسان
كلهم كاتب بالامكان واما الخاصتان فينعكس كل واحدة منهما الى عامة سالبة
الوجوه ولان لازم العام لازم الخاص مع قيد اللادوام في البعض والا
لا شي مما ليس ج دائما وينعكس بالاستقامة لا شي مما ليس ج ب دائما وقد كان
كل ج ليس ب بالاطلاق هذا خلف احتجوا على انعكاس الموجبة الى الموجبة
بانه لو لم يصدق كل ما ليس ب ليس ج دائما لصدق بعض ما ليس ب ج بالاطلاق
وينعكس بالاستقامة بعض ج ليس ب بالاطلاق وقد كان كل ج ب دائما هذا
خلف وهو غلط لان نقيض الموجبة لا يكون موجبة بل سالبة ونقيض قولنا
كل ما ليس ب ليس ج هو السالبة المقابلة ليس كل ما ليس ب ليس ج وهي
اعم من الموجبة المقابلة وهي بعض ما ليس ب ج لان هذه الموجبة تقتضي
موضوع محقق يصدق عليه انه ليس ب لان الايجاب لا يكون الا على
موضوع محقق واما السالبة وهي قولنا كل ما ليس ب ليس ج فلا تقتضي ذلك

لما عرفت من مثال الممكنتين ان ذاك بينه السالبة اعم من نقيض الموجبة ولا تلازم بينهما
وزعم الكشي ان الموجبات السبع تنعكس موجبة جزئية مطلقة عامة واحتج
الاول انه لو لم يصدق بعض ما ليس ج ب بالاطلاق العام لصدق نقيضه
وهو لا شيء مما ليس ب ليس ج دائما ويلزمه كل ما ليس ج ب دائما فيلزم حمل الا
على كل الاعم دائما لان ما ليس ب اعم من ج لانه يتناول الموجود والمعدوم دون ج فانه
لا يتناول الا الموجود وثانيهما ومثاله قولنا كل انسان متنفس فان اللامتنفس
اعم من اللاانسان وهذا ضعيف اما الاول فلانا لا نسلم ان قولنا لا شيء مما ليس ب ليس ج
دائما يلزمه كل ما ليس ج ب دائما وقد تقدم ان كل السالبة اعم من الموجبة
والعام لا يستلزم الخاص واما ثانيا فلانا لا نسلم ان نقيض المحمول يجب ان يكون اعم
من الموضوع فقد لا يكون اعم منه كقولنا كل انسان امي لا بالكتابة فان اللاامي
ونقيضه وهو الذي بالكتابة المسمى بالكاتب ليس اعم من الانسان
فان كل كاتب انسان وفي المثال الواحد لا توجب صحة دعوى العام الثاني
موضوع سالبة نقيض محموله مباينة كلية او جزئية لان الموضوع ان كان
اخص من المحمول او مساويا له كان نقيضه مباينا للموضوع مباينة كلية لان
نقيض العام مباين للخاص ومستلزم نقيض الشيء يكون مباينا له مباينة كلية وكذلك
نقيض احد المتساويين يستلزم نقيض الآخر فيكون مباينا لعينه مباينة كلية
وان كان الموضوع اعم من المحمول مطلقا فان نقيض المحمول اعم من الموضوع مباينة
او جزئية لان نقيض الخاص يصدق مع عين العام فان استلزم مباينة مباينة
كلية وان لم يستلزمه مباينة جزئية لانه يصدق مع عين العام وذلك
العام

العام فيكون مباينا له مباينة جزئية وان كان اخص من وجه او اعم من وجه
لكونه اخص بعض المباينة الكلية وكونه اعم بعض المباينة الجزئية لا منه
فكان حال في نقيض سوى احد المتساويين او مباينة لكل واحد من افراد الآخر
تصدق نقيض الموضوع على بعض افراد نقيض المحمول فيصدق بعض
ما ليس ب ليس ج والجواب عنه ان الخصوص والمساواة انما
الكلية اذا كان الخاص ملازما للعام وكل من المتساويين مستلزم للآخر
والاطلاق لا يحصل الاستلزام وفيه اللادوام فيهما موجبة بناء على الاستلزام
فيما نحن فيه دعوى المباينة الكلية مستندة الى الخصوص والمساواة بالاطلاق
ثم لا نسلم ان نقيض الخاص يجب ان يكون اعم من عين العام او مباينا له
مباينة جزئية وقد يكون نقيض الخاص اخص من عين العام فان الامكان
الخاص اخص من لا امكان العام مع ان نقيضه ايضا اخص من الامكان العام
ثم لا نسلم ان الخصوص من وجه يقتضي المباينة الكلية بل المقتضي لها هو
الخصوص المطلق كما تقدم ولا نسلم ان العموم من وجه ايضا يقتضي المباينة
الجزئية بل المقتضي لها ايضا عموم مطلق الثالث انه لا بد من وجود ا
او معدوم فان جاوزه عن ج ب ثبت بعض ما ليس ب ليس ج بالاطلاق
وسيأتي جوابه في المسائل العشر واما الموجبات الكلية الخصيتان يحكمهما حكم
الخارجيات لكن انعكاس السبع الى السالبة الجزئية الدائمة فلما ظهر من
انه لا يلزمها عكسنا دائما لصدق كل ما ليس ب دائما ج دائما والا صدق
نقيضه وهو كل ما ليس ب دائما ج ما بالاطلاق وينعكس الى قولنا بعض

ليس دايما وقد كان كل منهما بالاطلاق من الجملة اذا صدق قولنا كل ما ليس
دائما ج دائما صدق ليس كل ما ليس ح دائما اذ لو صدق كل
ما ليس ج ما لاطلاق صدق كل ما ليس ح دائما ح ما لاطلاق
لانه لا بد من تحقق مفهوم ليصدق وعلى انه ليس ح دايما
بحسب الحقيقة والتالي كاذب فالمقدم كذلك ولا يمكن هذا البيان
في الخارجية لجواز ان لا يتحقق في الخارج ما يصدق عليه
انه ب ليس دايما وانما يمكن بيانه بخلط الخارجية بالحقيقة
كما عرفت في الخارجية من البيان واما الموجبات الجزئية الخارجية
مما عدا الخاصتين لا ينعكس الى السالبة لان الموضوع قد يكون
اعم من المحمول عموما ما لا يلزم الوجود ويكون المحمول لازما لبعض
افراد الموضوع حتى يصدق بالدوام الاربع او مفارقا
حتى يصدق النسبة الباقية مع كذب العكس السالبة والاول
كقولنا بعض الموجود ممكن بالامكان الخاص ولا يصدق ليس كل
ما ليس ممكن بالامكان الخاص من الموجودات الخارجية
موجود لا ممكن بالامكان الخاص من الموجودات
موجود والثاني كقولنا بعض الموجود متحسن في وقت معين
لا دائما لا يصدق ليس كل ما ليس متحسن بموجود لان
كل ما ليس متحسن في الوجود الخارجي موجود واذا لم ينعكس الوقتية
لم ينعكس الاعم منها ولا ينعكس الموجبات الجزئية الخارجية
الى الموجبة لما سبق في الموجبات الكلية والاصح الثاني والامام

ومن رابعها

ومن رابعهما انه لا بد وان يوجد موجودات او معدومات خارجية
عن ج وب بعض ما ليس ج ليس ح وهو موضع فانه ليس كل
موضوع ومحمول يوجد موجودات او معدومات خارجية
عنهما كقولنا بعض الممكن بالامكان العام ممكن بالامكان ولا يوجد
موجودات ولا معدومات خارجية على المحمول والموضوع سلمنا
ذلك لكن انما يكون ذلك عكس النقيض اخص من الموجبة القضية
ولم يبين ذلك ولكنه لم يفصل بين المحصلة والمعدولة
فادعى انعكاس المحصلة دون المعدولة واحتج بالوجوه المنقولة عن
الوجه الاول لزوم الاخص على تقدير افراد الاعم وان الوجه
الاخير ان صح ان بهذه الوجوه الثلاثة انما في المعدولة لكنه
انما فرق بين الموجبة المحصلة والمعدولة لانه يكون الموضوع
اعم من نقيض المحمول كقولنا بعض الحيوان لا انسان ولا يصدق
في عكسه بعض لا انسان ليس بحيوان لكن كان يجب ان لا
يتمسك على انعكاس المحصلة بما يمكن التمسك في انه المعدولة
وفرق ايضا بين ما اذا كان بين الموضوع والمحمول مساواة
او خصوص وعموم مطلق وبين ما اذا كان بينهما عموم من وجه
فادعى انعكاس الاول دون الثاني وانما يصح على تقدير عدم الانعكاس بينهما
عموم من وجه لان عدم الاعم يستلزم عدم الاخص فيصدق بعض ما ليس

عنوان ليس بإنسان في بعض ما ليس بإنسان ليس بحيوان لأن ذلك القول
في المتساويين وهذا سخيف فإن العكس لا يوجد من المادة بل من
صورة القضية وأما الموجبتان الخبريتان الخاصتان
فينعكس كل واحدة منهما كنفسها إلى الآلة المعدولة الموضوع
والسالبة السالبة الموضوع كقولنا في العرفية الخاصة بعض ج
ب ما دام ج لا دائما ليس كل ما ليس ج ما دام ليس لا دائما
لأنه لا بد من موضوع معين يكون مع ج ب و ليس ب
إما كونه ج وب فظاهر وأما كونه لا ج ولا ب أما أنه لا ب فلـ
لا دوام ب وأما أنه لا ج أيضا فلأنه لو كان ج دائما كان دائما
ب لا دائما بدوام ج في ذلك الموضوع المعين ويكون أيضا لأن
ما دام لا ب لا ج مسلوم لب فيكون لا ج مسلوما للا ج ولا
يصدق ليس بعض ما ليس ب او هو لا ب ج ما دام ليس ج او هو لا
لا دائما وهو المطلوب والخصيصات كالخاصات لا يختلف الحكم فيهما
وأما السوالب الخارجية فمما عدا الوجوديات لا تنعكس إلى الموجبة
وهي قولنا بعض ما ليس ب ج لجواز أن لا يكون الموضوع محققا
في الخارج مع لزوم المحمول إياه كقولنا لا شيء من الخلا بمعدوم في الخارج
واحتج الشيخ بأنه لو لم يصدق بعض ما ليس ب ج بالإطلاق
لصدق لا شيء مما ليس ب ج دائما وانعكس بالاستقامة لا شيء من ج
ليس ب دائما ويلزمه كل ج ب دائما وقد كان لا شيء من ج ب بالإطلاق

هذا

من الخلف وجوابه أنه لا نسلم أنه يلزم من صدق لا شيء من ج
ليس ب دائما صدق قولنا كل ج ب دائما لأن تلك السالبة معناه
لا شيء من ج محققا في الخارج يسلب عنه ب في الخارج فإن صدق
هذه السالبة قد يكون بأن لا يكون في الخارج موضوع محقق يسلب عنه
كقولنا لا شيء من الخلاء بمعدوم في الخارج فإنه لا يلزم كل خلاء بمعدوم ولا
إلى السالبة لجواز أن لا يكون للطرفين تحقق في الخارج كقولنا لا شيء
بحر مبحر لأنه يصدق قولنا ليس كل ما ليس بحر ليس بخلاء ضرورة أن كل ما ليس بحر
ليس بخلاء وكل لا بحر لا خلاء وكل لا بحر ليس بخلاء وأما عكس هذا أو هو ليس
كل ما ليس بحر ليس بخلاء فكاذب لا انحصر كل ما ليس بحر في الوجود بمصداق
نقيضه اتفاقا مع الأصل واحتج الشيخ بأنه لو لم يصدق
ليس كل ما ليس ج ليس ب بالإطلاق لصدق نقيضه وهو كل
ما ليس ب ليس ج دائما ويصدق عكس نقيضه وهو كل ج ب دائما
هذا خلف والجواب عنه ما تقدم من عدم انعكاس كل واحدة
من الموجبتين السالبتين إلى صاحبتها وأما الوجوديات فمما عدا الحينيتين
ينعكس إلى الموجبة المذكورة بالحجة المذكورة وهي قولنا بعض ما ليس
ب ج بالإطلاق وإلا يصدق نقيضه وهو لا شيء مما ليس ب ج دائما
وانعكس بالاستقامة لا شيء من ج ليس ب دائما وقد كان كل ج ب
بالإطلاق في الكلية وبعض ج ب بالإطلاق في الجزئية لأن صدق اللادوام
نقيض ذلك المعرف أن قيد اللادوام يجعل القضية مخالفة لنفسها

في الكشف المنع المذكور مندفع لان قيد اللادوام يوجب تحقق الموضوع
وصدق الموجبة التي تنضمها الى السالبة المذكورة بالجهة المذكورة
وهي قولنا ليس كل ما ليس ب ليس ج بالاطلاق والا لصدق نقيضه وهو
قولنا كل ما ليس ب ليس ج دائما ويصدق في عكس نقيضه وهو قولنا
كل ج ب دائما وقد كان لا شيء من ج ب بالاطلاق والمنع المذكور مندفع
لما عرفت ان قيد اللادوام يوجب تحقق الموضوع وكل واحدة من
الموجبتين تنعكس الى صاحبتها بشرط وجود الموضوع وقيد اللادوام
يوجب تحقق هذا الشرط والحينيتان اللتان ذكرهما الشيخ في غير الوجوديات
لكن المنع المذكور وارد عليهما في غير الوجوديات ولا يرد في الوجوديات
في الخاصتين لما عرفت آنفا واما الخاصتان فانهما تنعكسان الى
الموجبة والسالبة المذكورتين بالحينيتين المذكورتين الى الموجبة الحينية
الحينية اللادائمة وهي قولنا بعض ما ليس ب ج حين هو ليس ب لا دائما
لما تقدم في عكس الاستقامة ولا باس باعادته هاهنا وهو انه لا بد
من موضوع يصدق عليه ج و ب لاجل قيد اللادوام ويصدق عليه ايضا لا ج
ولا ب فذلك الموضوع ليس ب لان القضية سالبة وانه ليس ب ما دام ج
فيكون ج حين هو ليس ب ولا يكون ج دائما والا كان ليس ب دائما
وانه ليس ب لا دائما هذا خلف فيصدق في ذلك بعض ما ليس ب ج
حين هو ليس ب لا دائما وهو المطلوب والى السالبة الجزئية الحينية
اللادائمة لانها لازمة لهذه الموجبة وهي قولنا ليس بعض ما ليس ب

ليس ج

ليس ج حين هو ليس ب لا دائما هذا كله في الفعليات واما الممكنتان فلا تنعكسان
الى الموجبة لما عرفت بانه اذا صدق لا شيء من ج ب بالامكان الخاص تنعكس
الى قولنا بعض ما ليس ج ب بالامكان لما ذكرنا في عكس الاستقامة وهو انه
يجوز ان يتصف نوع معين بشيئين بالامكان الخاص ويكون باحدهما
بالفعل دون الاخر كما ذكرناه في نوع زيد ونوع عمرو فان وصف الكتابة
صادق على كل واحد من النوعين بالامكان الخاص وانه بالفعل صادق
على نوع زيد دون نوع عمرو فيصدق لا شيء من نوع زيد بكاتب بالامكان الخاص
ولا يصدق بعض من ليس بكاتب انه زيد لان نوع زيد منتفية عن كل واحد
واحد ممن هو ليس بكاتب وهم نوع عمرو ولا تنعكسان الى السالبة الجزئية
ليس بعض ما ليس ب ليس ج فان نقيضها صادق في المثال المذكور فان كل من ليس بكاتب
منفي عنه نوع زيد بالضرورة هذا اذا كانت هذه السالبة سالبة الطرفين واما
اذا كانت سالبة الموضوع معدولة المحمول كقولنا لا شيء مما ليس ب لا ج بطريق
الاتفاق لامتناع صدق نقيضها وهو كل ما ليس ب لا ج فانه يقتضي وجود المعدومات
والممتنعات لصدق ليس عليهما وايضا بعدول المحمول الوجود في احكام وجودية هذا كله
واما السوالب الخصوصية فتنعكس الى الموجبة الجزئية مطلقا وهي بعض ما ليس
او لا ب ج بالاطلاق والا لصدق نقيضه وهو لا شيء مما هو ليس ب او لا
ج دائما والاصل يلزمه كل ج ليس ب ولا ب لان السالبة تلزمها الموجبة
بشرط وجود الموضوع والموضوع موجود لكن الخصوصية لا تصدق
الحقيقة كل ج ج فيجعله بنقيض العكس وهو قولنا لا شيء مما ليس ب او لا ب ج

في الموجبة الجزئية لا يصدق ... ليس بعض ... ج دائما

دائما حتى يصح من الاول لا شيء من ج ب دائما لمنع الخلف فهذه في الخارجيات
ليس كذلك لانه اذا لم يكن ج متحققا في الخارج اصلا صدق لا شيء من ج ب
واما في الحقيقية فلا بد من موضوع يصدق عليه انه ج فيلزم الخلف
وينعكس ايضا الى السالبة الجزئية وهي ليس بعض ... كل ما ليس ب ليس ج بالا
والا لصدق نقيضه وهو كل ما ليس ب دائما وينعكس الى لازم الجزئية
وهو كل ج ليس ب هكذا كل ج ليس ب وكل ما ليس ب ليس ج دائما هذا
ايضا خلف في الحقيقية ولا يلزم مثل هذا الخلف في الخارجية اذ
لا يلزم ان يكون في الخارج موضوع يصدق عليه ... واما الخاصتان
فحكمهما هنا حكمهما في الخارجيات بعين الحجة المذكورة فيها واما الممكنتان
فلم ... عكسهما في الخارجيات اظهر مما هنا ولا يخفى عليك ... الظاهر
المثال في الخارجيات دون الحقيقيات في الشرطيات كل شرطية
فلها طرفان المقدم والتالي ولكل واحد منهما طرفان الموضوع والمحمول
فالمقدم والتالي قد يتشاركان بطرفيهما كالمتصلة المركبة كل قضية عكسها
والمنافاة بين القضية ونقيضها في المنفصلة الحقيقية وبين ... الاصل
وعكس النقيض في مانعة الخلو وبالعكس في مانعة الجمع وقد يتشاركان ... كقولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود في المتصلة ودائما اما ان تكون الشمس
طالعة كان النهار موجودا واما ان لا يكون كذلك في الحقيقية
ودائما اما ان لا تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
في مانعة الجمع وقد يتشاركان في احد الطرفين فقط كقولنا

ناطق
كلما كان كل انسان حيوانا كان كل ناطق حيوانا وايضا بعض الحيوان
ودائما اما كل انسان حيوان واما ليس كل ناطق حيوانا في الحقيقية ودائما
اما ليس كل انسان حيوان او كل ناطق حيوان في مانعة الخلو ودائما
او ليس بعض الناطق حيوانا وينقسم كل شرطية بحسب التلازم وتركيبها منها
الى سبعة اقسام لانها اما ان تتركب من حمليتين كما مضى من الامثلة انفا
واما ان تتركب من متصلتين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
كان كلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة ودائما اما
ان يكون كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا واما ان لا يكون كلما كانت
الشمس طالعة كان النهار موجودا واما ان يكون ... كلما كانت الشمس طالعة
في مانعة الخلو وبالعكس في مانعة الجمع واما ان يتركب من منفصلتين
كقولنا كلما كان هذا العدد اما ان يكون منقسما بمتساويين واما
ان يكون منقسما بمتساويين كان اما زوجا واما فردا في المتصلة ودائما
اما ان لا يكون هذا العدد اما منقسما بمتساويين او غير منقسم بمتساويين واما
ان يكون اما زوجا واما فردا في الحقيقية واما ان يتركب من حملية
ومتصلة كقولنا كلما كان هذا العدد فكلما كان زوجا لم يكن فردا
في المتصلة وفي المنفصلة اما ان لا يكون هذا عددا واما ان يكون
كلما كان زوجا لم يكن فردا واما ان يتركب من حملية ومنفصلة
كقولنا كلما كان هذا عددا فهو اما زوج واما فرد في المتصلة
وفي المنفصلة اما ان لا يكون هذا عددا واما ان يكون اما زوجا

واما فرداً واما ان يكون مركبة من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كانت الشمس
طالعة كان النهار موجودا دائما اما ان لا يكون اما ان لا يكون الشمس
الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا وفي المنفصلة دائما اما ان لا يكون
كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا واما ان يكون اما ان يكون الشمس طالعة
واما ان لا يكون النهار موجودا في تركيب المنفصلات من الاجزاء الحقيقية
عنان يوجد فيه مانع الخلو نقيضها او المساوي لنقيضها كقولنا هذا
انسان وليس بشار في اما انسان او ليس طويل ان ليس ناطق ما وليس
وانما الحقيقية لانها كذا الاخرين اذ المعنى فيهما هو الانفصال الحقيقي مركب
جزء كالها وبهذا الشرط يصح تركيبها من اكثر من جزئين لانها لو تركبت من ثلثة اجزاء
وت و آما لكن جزء مستلزما لنقيض الاخر ان لم يكن بينهما انفصال حقيقي
كان جزء مستلزما للعين لم يكن بينهما انفصال حقيقي وان كان مستلزما له
كان جزء مستلزما للعين فلم يكن بينهما انفصال حقيقي نعم قد يتركب حقيقية
من حملية ومنفصلة كقولنا هذا العدد اما مساو لذلك العدد او ناقص
او زائد عليه فتركيبها من حملية احزاء والاجزاء الانفصال ان يكون
اي احد جزئيه احد جزئيه ومن نقيضه لكن نقيضه ينقسم الى جزئين
اما ان يكون هذا العدد مساويا لذلك واما ان لا يكون لكن اذا لم يكن
مساويا له كان زائدا عليه او ناقصا عنه واما اذا لم نعتبر هذا الشرط
بل يكفي فيه المنع في الاجزاء والخلو عنها جاز تركيبها من اكثر من جزئين كما لا يعلم
الجمع بحسب ان يوجد مع النقيضة الاخص من نقيضها لا يكون كل جزء يستلزم

نقيض الاخر عموما وعكسه كقولنا هذا اما انسان او فرس فان الفرس اخص من اللاانسان
فهي مانعة الجمع اذ لو طابقه الخلو لكانت مركبة من حملية هي مانع الخلو والمنفصلة الاعم
من نقيضها كقولنا هذا اما انسان ولا فرس فان اللافرس اعم من نقيض اللاانسان
وهو الانسان بل يجوز تركيبها من اكثر من جزئين اي من ط الانفصال
اي جزء كان وهي من احد الاجزاء الباقية وسه وهي كل معاني من الاجزاء الباقية
واما في مانعة الجمع فبعض كقولنا هذا اما انسان او ما فرس واما ثور واما
حمار فان كل معنى من هذه الاربعة كما يمنع كل معنى من الاجزاء الباقية في
الجمع او الخلو فكذلك يمنع احد الاجزاء الباقية عموما واما في مانعة الخلو فقد قيل
بامتناع ذلك اليه اشار الامام في الملخص وتحقيقه عين فيه وجهه الرد
معنى من الاجزاء الاربعة وهو قولنا هذا اما لا انسان او لا فرس واما لا حمار واما
لا ثور ولم يمنع كل معنى احدهم من الاجزاء السلبية الباقية لكنه لا يمنع احد الاجزاء
الباقية فانه اخص من احد الاجزاء الباقية لانه متى صدق كل معنى من هذه الاجزاء
الاربعة صدق احد الاجزاء الباقية الا اذا صدق هذا لا انسان جاز ان يصدق
انه لا فرس او لا ثور او لا حمار والاجتماع نقيضهما على الصدق وهو انه لا فرس ولا ثور ولا حمار
ولا منع بين الاخص والاعم الا من الجمع ولا من الخلو ومنه افيد بطرفي العموم والخصوص
معنى واحد الاجزاء الباقية في الانفصال بل من عدم اجتماع نقيضهما فان هذا
سواء كان انسانا او لا انسانا لا يرد على السلوب السلبية والذي يدل على مانع الخلو من
عين كل واحد من الاجزاء الاربعة وبين احد الاجزاء السلبية الباقية مانعا بعض كل معنى
يستلزم احد الاجزاء الباقية ونقيض احد الاجزاء الباقية يستلزم عين ذلك المعنى

بوجه استناع الخلو عنهما دون حرج الجلاد لصلح الاجزاء باسرها
والمتصلة الكلية اللزومية عمومهما بحسب الفروض والازمنة والاحوال
والنفسية التي لا تنافي لاستلزام المقدم للتالي احتراز عن فرض المقدم مع
نقيض التالي وهذا الاحتراز لنا فيه بحث ذكرناه في الايضاح ونقل امثال
امثال النفسية لصدق المتصلة لا لا صلها ولنا فيه ايضا بحث ذكرناه ثمه
للتلويح اشارة ما وهو ان المقدم اذا كان ناظمه ذا سالبة كقولنا كلما كان
هذا انسانا كان حيوانا كان التالي لازما للمقدم كيف فرض المقدم لو مع عدم
عدم التالي ومنعه مكابرة في تلازم المتصلات اما استلزامها العكس
كما في الحمليات من غير فرق ولما غير ذلك فقد ذكر الشيخ ان كل متصلتين توافقتا
في المقدم والكم وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التوالي فانهما متلازمتان يتعاكسان
اي كل واحدة منهما تستلزم الاخرى كقولنا كلما كان ا ب فجد ليس البتة اذا كان
ا ب فليس جد وهذا في الكليتين واما في الجزئيتين فكقولنا قد يكون اذا كان ا ب فجد د وليس
ليس كلما كان ا ب فليس جد وهذا ضعيف لجواز ان يلزم النقيضان المقدم المحال
فلا تستلزم الموجبة السالبة كقولنا كلما وجد الكلا وجد جسمان لا متماسان
ولا متماسان ليس كلما وجد الخلا لم يوجد جسمان هذا شانهما لان ما بينهما من البعد يكون
مقدار قابلا للزيادة والنقصان وكل ما له مادة فلو وجد جسمان ما بينهما ومما
الخلف هو هذا الفساد كقولنا كل ج ب ولا شي من ا ب ينتج لا شي من ج ا والا لصدق
نقيضه وهو بعض ج ا ونضم الى الصغرى لينتج من الصدق فيقول كلما صدق ملا
المقضا ما الثالث لزم كل ج ب ولا شي من ا ب لا انه احدهما ولزم ليس كل ج ب لاستحالة الامرين

الاخرين باسم الاول ويجوز ان لا يلزم ولا واحد من النقيضين منه مما واحدا
اذا لم يكن بينهما وبينه علاقة موجبة للزوم لدخول ان يتلازم او عدمه
مع دخول الاخر ولا تستلزم السالبة الموجبة ولذلك من حيث ما ذكره الشيخ
تلازم المتصلات سوا نوقض لها الكواذب بالاول كل متصلتين توافقتا
في المقدم والكم والكيف فلا تلازم والتالي لا يتلازمان ما لم يتعاكسا ان
انعكس فلازم التوالي كقولنا كلما كان ا ب فجد وكلما كان ا ب فهز ولكن
جد وهز متلازمين متعاكسين اي في كل واحد منهما ملزوما
للاخرى فانه اخص وان يلزم ومملزوم الشي ملزوم لازمه بطريق
القياس فكلما كان ا ب فجد وكلما كان ا ب فهز وكلما اذا المقدم انتج الملزوم
على عكسه وان لم يتعاكسا بل لازم التوالي بان احدهما ملزوما للاخر
من غير عكس ولكن جد ملزوما لهز من غير عكس لزم لازمه التالي الملزوم منه
التالي في الموجبتين لان ملزوم الملزوم ملزوم ولا تنعكس لنفس ملزومية التالي
للازم في السالبتين لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فاذا لم يكن
هز لازما لا ب لا يكون جد الذي هو ملزومه لازما له وكذا كل
متصلتين اتفقتا في التوالي والكم والكيف لا فيما في المقدم كقولنا
كلما كان ا ب فجد وكلما كان هز فجد فان انعكس لازم المقدم فلا زمتا متعاكستين
ولكن ا ب وهز متلازمين متعاكسين لان ملزوم الملزوم ملزوم وان لم يتعاكس
بان يكون ا ب ملزوما لهز من غير عكس لزم ملزومه المقدم لازمه المقدم
من غير عكس في الموجبتين ويلزم لازمه المقدم ملزومه في السالبتين لاخر

اذا كان ملزوما لجد كان آ ب ملزوما الملزوم جد فكان ملزوما له ولا ينعكس
واذا لم يكن آ ب ملزوما لجد لم يكن هو الذي هو لازم له ملزوما لجد
اذ لو كان ملزوما له كان آ ب ملزوما له لانه يكون ملزوم الملزوم
وكذلك الحال بلا زمتا في المقدم والتالي كقولنا كلما كان ا ب فجد د وكلما كان
هـ ز فو ز بلا زمتا ان انعكس التلازم بان يكون كل واحد من ا ب وجد د ملازما من
منها لنسبة وكل واحد من هـ ز و و ز ملازما من منها كنسبة وان انعكس
احد التلازمين دون الثاني نحكم بلازم الطرفين حكم متحيرة ومتفقة وقد عرفت
وان لم ينعكس لا واحد من التلازمين فلو كان ملزوم المقدم في ملزومه
التالي ثم كان ا ب ملزوما لهـ ز وجد د ايضا ملزوما لو ز لم يلازمه
المقدم والتالي الملزومين منهما من غير عكس في الموجبة الجزئية وملزومهما
للازمه في السالبة الكلية من غير عكس فانه اذا صدق قد يكون اذا كان
ا ب فجد د صدق قد يكون اذا كان هـ ز فو ز لانه حينئذ قد يكون اذا كان
ا ب فجد د وكلما كان جد د فو ز من الاول فقد يكون اذا كان ا ب فو ز فينضم
مع قولنا كلما كان ا ب فهـ ز فينتج من ثالث الشكل الثالث هذا وقد يكون اذا كان
ا ب فو ز وكلما كان ا ب فهـ ز وانه ينتج قد يكون اذا كان هـ ز فو ز والكلية
والجزئية كبرى واما في السالبتين فكقولنا ليس البتة اذا كان ا ب فجد د
وليس البتة اذا كان هـ ز فو ز فانه يلزم من صدق قولنا ليس البتة اذا كان
هـ ز فو ز صدق قولنا ليس البتة اذا كان ا ب فجد د اما اولا فلان
انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم واما ثانيا فلانه لو لم يصدق ليس البتة
اذا

٢١

للشئ هـ ز فيكون ليس البتة ملزوما لهـ ز متنافيان كلما لم يكن جد د
فهـ ز وهو المطلوب ايضا اذا صدق كلما لم يكن جد د فهـ ز يصدق قولنا
كلما كان ليس هـ ز فجد د لانه هـ ز لازم لا ب فيستلزم القياس هكذا انا
كلما كان ا ب فليس هـ ز وكلما كان ليس هـ ز فجد د فينتج لقولنا كلما كان
ا ب فجد د وهو المطلوب هذا هو البرهان المفصل واما المجمل وهو
نقيض التالي الصادقة الذي هو مقدم الثانية يستلزم نقيض مقدم
الصادقة الذي هو تالي الثانية وملزومه وعليك بتطبيق المفصل
على المجمل لكنا لو تاملنا لا يلزم تالي الاولى لمقدم الثانية والعود
على الكلي لم ينعكس ... هذه اللزوم وعليك باجراء
البرهان مما تقدم فانه سهل ... المفصل المجمل وجنس
فان كل حقيقتين تتوافقان في الكم والكيف ... الطرفين
او تساوي طرفي احدهما نقيض طرفي الاخرى او تساويا
الطرفين وتساوي الاخر الاخرى تلازمتا وتعاكستا لان الجمع بين
جزئي كل واحدة منهما يستلزم الخلو عن جزئي الاخرى وبالعكس
والاول الخلف مثال الاول دائما اما لا انسان واما لا ناطق
ودائما اما ناطق واما لا انسان فانهما حقيقتان متلازمتان
وربما نورد المثال في غير المادة قولنا دائما اما ا ب واما ليس جد د ودائما
اما جد د واما ليس ا ب حقيقتان لانه يقول كلما صدق ولو لم يصدق
الثاني امكن الجمع بين جد د وليس ا ب او امكن الخلو عنهما لان الجمع بينهما
يستلزم الخلو عن ا ب لجد د فانهما نقيضا ليس ا ب وجد د والخلو

عن ج د وليس لا يستلزم الجمع بين ا ب وليس ج د على كل تقدير
الاول منفصلة حقيقية هذا خلف اذ لا يعرف استلزام الاول
الثاني عدم استلزام الثاني الاول هذا اذا ساوى نقيضا طرفيهما
ومثال الثاني ههنا يساوي طرف كل واحدة نقيض طرف الاخرى
قولنا دائما اما ا ب واما ج د ودائما اما ه ز واما و ز هو يساوي
نقيض ا ب و و ز يساوي نقيض ج د فنقول كل واحدة يستلزم
الاخرى والا لزم الخلف مثل ما تقدم فان بتقدير صدق كل
واحدة منهما لو لم تصدق الاخرى لزم امكان الجمع بين جزئيها
وانه يستلزم امكان الخلو عن طرفي الاولى او امكان
الخلو عن طرفيها وانه يستلزم امكان الجمع بين طرفي الاخرى
وعلى كل تقدير يلزم كذب الاولى انه خلف ومثال الثالث دائما
اما ا ب واما ليس ج د ودائما اما ه ز واما و ز هو يساوي
نقيض ا ب والبرهان لا يختلف اذا توافقتا في الكم وتخالفتا
في الكيف وتناقضتا في احد الجزئين وتوافقتا في الاخر او لا
فيه تلازم مانعتا كسا التلازم لان الموجبة لامتناع مجامعة
الشيء ونقيضه لشيء اخر حقيقيا ولا ينعكس لجواز ان لا يعاند
كل واحد من النقيضين شيئا اخر مثال الاول دائما اما ا ب واما ج د
وليس ج د وكلاهما حقيقيتان فنقول لما صدقت الموجبة صدقت السالبة
لانها لو لم تصدق لصدق نقيضها وهو قد يكون اما ا ب واما ليس ج د حقيقيا
فيكون ا ب معاندا عنادا حقيقيا لج د ولنقيضه وان كان احدهما

حقيقيا والاخرى كذلك وهو محال لانه يلزم امتناع الجمع بين ا ب و ج د
وامتناع الجمع بين ا ب وليس ج د فيلزم امتناع الجمع بين ا ب
وكل واحد من النقيضين ج د وليس ج د والواجب الجمع بين
احدهما وكذلك في طرف الخلو لما علمت مثال الثاني الاعمي على ما ب

في تلازم مانعتي الجمع ومانعتي الخلو والمذكور في الكتاب
ظاهر المثال والبرهان في تلازم مختلفات الحقيقة اذا تغاير
الحقيقية غيرها في الكم والكيف احداهما لزوم الاخر الاخر
منهما الجزء الاخر من مانعة الجمع ويستلزمه من مانعة الخلو
لزمت غير الحقيقية اما ما يحابها ولزمت في غير ما سلب
من غير عكس اما الحقيقية مع مانعة الجمع فكقولنا دائما
اما ا ب واما ج د حقيقية ودائما اما ا ب واما ه ز ولكن
ج د لازما له ز فنقول اذا صدقت الحقيقية صدقت مانعة
الجمع لان المنع من الشيء ولازم غيره يقتضي المنع من الجمع بينه وبين
ذلك الغير واما الحقيقية مع مانعة الخلو ولكن ج د ملزوما
له ز لزم مانعة الخلو الحقيقية لان المنع من الخلو بين الشيء وملزوم
غيره يقتضي المنع من الخلو بين الشيء وذلك الغير والباقي ظاهر

في تلازم مانعتي الجمع ومانعتي الخلو اذا توافقتا في الكم
والكيف وتناقضتا في الجزئين تلازمتا وتعاكستا لان امتناع
الجمع بين الشيئين يقتضي امتناع الخلو عن نقيضيهما ولو
توافقتا في الكم والكيف وتخالفتا في الكيف لزم السالبة الموجبة

كقولنا دائما اما ا ب واما ج د مانعة الجمع ولنا ليس اما ا ب
واما ج د مانعة الخلو لزمت السالبة الموجبة لان الموجبة اذا صدقت
وجب امكان الخلو عنهما وامتناع الجمع حاصل كانت مانعة
الجمع حقيقية هذا خلاف هذا اذا كانت السالبة مانعة الخلو
والموجبة مانعة الجمع ولو كان بالعكس لزمت السالبة الموجبة ايضا
والا انقلبت الموجبة حقيقية لان امتناع الخلو في الموجبة حاصل
فلو حصل امتناع الجمع ايضا كانت مانعة الخلو حقيقية

في تلازم المتصلات والمنفصلات والمنفصلة الحقيقية

اذا اتفقتا في احد الجزئين وتوافقتا في الاخر وتلازمتا
لزوما منعكسا لزمت المتصلة المنفصلة ايجابا او بالعكس
سلبا وهما متوافقتان في الكيف لان كل جزء من المنفصلة يستلزم
نقيض الاخر مثال الاول كلما كان ا ب فج د دائما اما ا ب واما ليس ج د
حقيقيا لزمت المتصلة المنفصلة لان ا ب يستلزم نقيض ليس ج د
وهو ج د في السالبة بالعكس لان نقيض اللازم يستلزم نقيض الملزوم
ومثال الثاني والمنفصلة اما ظاهر واما اكس ج د وا ب وهو ملازم
هذا اذا توافقتا في المقدم وتنافقتا في التالي وان تنافقتا
في المقدم وتوافقتا في التالي كقولنا كلما كان ا ب فج د واما ليس
واما ج د وكذلك لان نقيض الشرطية المفروضة في الكتاب وهذه
في معرفة المسائل والبرهان لا يختلف في المتصلة ومانعة الجمع
اذا توافقتا في الكم والكيف في احد الجزئين وتناقضتا في المتصلة الجزء الاخر
من المنفصلة

من المنفصلة متلازمتا وتعاكستا لان كل واحد من جزئي المنفصلة
يستلزم نقيض الاخر ولامتناع الجمع بين مقدم المتصلة
وتاليها مثاله كلما كان ا ب فج د دائما اما ا ب واما ليس ج د
مانعة الجمع فنقول كلما صدقت المتصلة صدقت المنفصلة
لامتناع الجمع بين المقدم ونقيض التالي والا لصدق المقدم مع ليس
ج د اذا صدقت المنفصلة لزمت المتصلة لان ا ب لامتناع
الجمع بينه وبين ليس ج د يستلزم ج د وهو عين المتصلة ولذلك الحكم
اذا وقع مقدم المتصلة الجزء الاخر للمنفصلة وناقض تاليها
الجزء الاول فلو وافق مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة ولزم
تاليها نقيض الجزء الاخر لزمت المنفصلة المتصلة في الايجاب
وبالعكس في السلب مثاله كلما كان ا ب فج د دائما اما ا ب او ه ز مانعة الجمع
ولكن ج د لازما لليس ه ز فللمتصلة لازمة للمنفصلة لانها اذا
صدقت صدقت المتصلة لان ا ب لكونها تعاند ليس ه ز
تكون ملزوما لليس ه ز وملزوم ملزوم ج د فان ملزوم ملزوم
الملزوم ملزوم وانتفت فلزم اللازم في الايجاب ملزوم في
السلب وعلى هذه المسائل لو اختلفتا في الكيف وتوافقتا
في الكم والجزئين او تناقضتا في الجزئين لزمت السالبة الموجبة على
عكس لان الملازمة بين نقيضي الجزئين نقيضي الملازمة بينهما و
منافية للعناد مثاله كلما كان ا ب فج د وليس البتة اما ا ب واما ج د مانعة

مع
للجمع لزمت السالبة الموجبة لأن الملازمة تنافيه صدق
العناد بينهما وكذلك إذا اتفقتا في الجزء لأن الملازمة
بين نقيضي الجزء تقتضي الملازمة بينهما وانتفاء العناد
بينهما في نفسه المسائل المفروضة في الكتاب في المتصلة ومانعة
الخلو إذا توافقتا في الكم والكيف واتحدا جزءًا وباين مقدم المتصلة
كل
آخر الأخرى من المنفصلة تلازمتا وتعاكستا لاستلزام بعض
واحد من جزئي المنفصلة عين الآخر وامتناع الخلو عن نقيض
مقدم المتصلة وعين تاليها مثاله كلما كان أ ب فج د دائمًا إما
ليس أ ب وإما ج د مانعة الخلو فنقول كلما صدقت المتصلة
صدقت المنفصلة لامتناع الخلو عن نقيض المقدم وعين تاليها
ومهما صدقت المنفصلة صدقت المتصلة لأن نقيض كل جزء
من المنفصلة يستلزم عين الآخر وإذا توافقتا في الكم والكيف
وناقض مقدم المتصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم نقيض
ولزم تاليها الآخر ووافق تاليها أحدهما أو لزومه واستلزم
مقدمها نقيض الآخر لزمت المتصلة المنفصلة إيجابًا و
بالعكس سلبًا مثاله كلما كان أ ب فج د دائمًا إما ليس أ ب أو هـ ز
ولكن حينئذ لا يلزم من المنفصلة المتصلة في الإيجاب
ومن المتصلة المنفصلة في السلب أما الأول فلأن نقيض ليس أ ب
وهو أ ب يستلزم هـ ز لامتناع الخلو عن ليس أ ب وهـ ز ويستلزم ج د
وأما أنه يستلزم ج د وأما الثاني فلأنه لا يلزم من صدق المتصلة صدق

المنفصلة

المنفصلة وإذا عرفت هذا في الإيجاب عرفت في السالبة لزوم
المنفصلة المتصلة وإذا عرفت أن نقيض اللازم يستلزم
نقيض الملزوم وعلمت أن المسائل المفروضة في الكتاب فما بقي
لم نقف عليه سهل عليك ذلك وإذا اتفقتا في الكم والجزء وتناقضتا
فيهما واختلفتا في الكيف لزمت السالبة الموجبة من غير عكس مثال
الأول كلما كان أ ب فج د ليس البتة إما ج د لزمت السالبة الموجبة
لأن اللزوم بين شيئين ينافي العناد بينهما وكذلك لو كانتا على
الوجوه المذكورة في المتصلة ومانعة الجمع وعلمت أن الرجوع
إليه وإذا كان اللزوم متعاكسًا كان التلازم متعاكسًا وإنما
اقتصرنا على هذا القدر من البسط لأن المهارة في نفس المسائل
وأما التعدد فهو يعرف من تلازمهما فإن كل ملزوم تعاند نقيض لازمه
في الصدق والكذب وبالعكس خاتمة قد يغلط في العكس
إذا قرن بالمحمول لفظ الاعتقاد لدى اللفظ فيجب أن يجعل
في محمول العكس كقول القائل كل شيء كان ... وكل ... الحادث
فيقال في العكس بعض الحادث ... بعض ما كان ... والواجب
أن يقال بعض ... في الحادث ... بعض ما كان ... وقد ذكر الكشي
من جملة ذلك قول الأشياء من الجسم ممتنعة في الجهات إلى غير نهاية فإنه
صادق مع كذب عكسه وهو قولنا لا شيء مما يمتنع في الجهات إلى
غير نهاية بجسم ثم ذكر من غلطه فقال المسلوب عن الجسم هو اللانهاية فيه
فإن كل جسم ممتنع في الجهات وعكسه صادق وهو لا شيء من اللانهاية في

جسم

وهو ضد صدق لان النهاية كما هو مسلوب في المجموع المركب منه ومن مراده
في الجهات وهو المذكور في التصديق السالبة بل حمله ان العضين
ان كان حقيقية كان صدقهما ممنوعا وان كان خارجية
كان عكسها صادقا فانه لا شي في الخارج بممتد في الجهات
الى غير النهاية وهو جسم

الباب الثاني في القياس

فالقول رسمه بانه قول مولف من اقوال اذا سلمت لزم عنه
لذاته قول اخر لحصر ربما قولنا اللازم عن امرين احدهما ان يكون
اللزوم بواسطة مقدمة اخرى اجنبية اي لا يكون بالقوه
ولا في قوة اي لا يكون المقدمة لازمة للمذكورة العكس ومثلوا
ذلك بقولنا آ مساو لب وب مساو لج فانه يلزم آ مساو لج بواسطة
مقدمة اخرى وهي قولنا مساوي المساوي للشيء مساو له وانت
تعلم انه بهذه الواسطة لا ينتج لا شكل بوسط وما ذكرناه
في الكتاب ان كان حسنا لكن فيه طول فالاولى ان يكون بتلك
وكل مساو لب مساو لج فانا اذا جعلنا كبرى لقولنا آ مساو
لب ينتج آ مساو لج [illegible] الكبرى كل مساو لب مساو [illegible] مساو
ج وكل مساو للمساوي لج مساو لج لان ب مساو لج [illegible] انها
ان يكون اللزوم بواسطة مقدمة [illegible] في قوة المذكورة وهي
عكس نقيض الكبرى كما في قولنا جزء الجوهر [illegible] ارتفاعه ارتفاع
وما ليس جوهر لا يوجب [illegible] ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه يلزم منه جزء
الجوهر جوهر لكن بواسطة عكس نقيض الكبرى وهو كل ما يوجب
ارتفاع

ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهر فان عكس النقيض وان كان في قوة المذكور
لكنه يتغير به موجود والقياس بخلاف العكس المستقيم وهذا
غير مرضي عندي فان الانسان بواسطة عكس النقيض
يفضي الى استعلام المجهولات والشيخ كثيرا ما يستنتج المطالب
من عكس النقيض كما عرفت من قبل وتعرفه من بعد والقياس
اما اقتراني وهو الذي لا يكون النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه
بالفعل واما استثنائي يكون احدهما مذكورا فيه بالفعل والاول
الحملي [illegible] الاصغر وهو موضوع المطلوب
والاكبر وهو محموله والاوسط وهو ما يتوسطهما كقولنا كل ج ب
وكل ب آ ينتج كل ج آ و[illegible] ينقسم الى اشكال اربعة
لان الاوسط وهو [illegible] ان يكون محمولا في الصغرى موضوعا في
الكبرى كما في المثال المتقدم كان الشكل الاول الذي بدايته [illegible] او
بالعكس كقولنا كل ب ج وكل آ ب كان الشكل الرابع وان كان محمولا
فيهما كقولنا كل ج ب ولا شيء من آ ب كان الشكل الثاني وان كان موضوعا
فيهما كقولنا كل ب ج وكل ب آ كان الشكل الثالث فالاول والرابع
يتخالفان في المقدمتين لكون الاوسط محمولا في الاول وموضوعا
في الرابع فيهما وكونه موضوعا في الاول ومحمولا في الرابع فيهما
والاول والثاني يتخالفان في الكبرى فقط والاول والثالث يتخالفان
في الصغرى فقط وكل شكل من الاشكال يرتد الى الاخر بعكس
فيه وكل من الاول والرابع يرتد الى صاحبه بعكس كلتا المقدمتين

وكل من الاول والثاني يرتد الى صاحبه بعكس الصغرى لا كل
والرابع يرتد الى صاحبه بعكس الصغرى لان الاوسط في الثالث
موضوع في الصغرى محمول فيهما والرابع في اختلاف في الاشكال
الثلثة اما في الثاني فالضرب الاول وهو كل ج ب ولا شيء من ا ب
لا شيء من ج ا بعكس الكبرى والا شيء من ب ا ثم [illegible]
يرتد الى [illegible] الكبرى لشكل الاول وهو ما كان الصغرى
وكلية الكبرى ينتج لا شيء من ج ا وهو المطلوب وبالخلف وهو يضم نقيض
النتيجة الى احدى مقدمتي القياس لينتج منافي الاخرى وفي الشكل
الثاني يكون نقيض النتيجة موجبة فيصلح لصغرى الاول
والكبرى كلية فيصلح لكبراه الاول وصورته ان نقول لو لم
لا شيء من ج ا صدق نقيضه وهو بعض ج ا ونضمه الى الكبرى
لا شيء من ا ب وينتج بعض ج ليس ب وقد كان كل ج ب هذا
خلف باطل وطريقه ان نقول صدق النتيجة مع الكبرى يستلزم نقيض
الصغرى لكون اللازم باطل والملزوم باطل فيستلزم منافي مجموع الكبرى
مع نقيض النتيجة لكن الكبرى حق فيستلزم كذب نقيض النتيجة وهو المطلوب
طريق اخر ذكرناه قبل وهو ان نقيض النتيجة مع القياس مجموعا يستلزم
اجتماع النقيضين فما صدق الصغرى وكذبها اما صدقها فلانها
واحد من المجموع واما كذبها فلان نقيض النتيجة مع الكبرى يستلزمه
والتالي كاذب فيلزم كذب المجموع والقياس صادق فيلزم كذب
نقيض النتيجة والمطلوب هذا في الثاني واما في الشكل الثالث فكقولنا
الثالث

كل ب ج وكل ا ب ينتج بعض ج ا والا صدق نقيضه وهو لا شيء
من ج ا فنضمه الى الصغرى الموجبة لتصير صغرى ونقيض النتيجة كبرى
هكذا كل ب ج ولا شيء من ج ا ينتج لا شيء من ب ا هذا خلف وطريق
امامه [illegible] الطريقين في هذا الكبرى الموجبة وهي قولنا كل ا ب
والا فالحكم لو كانت الكبرى سالبة فانه ينتج ليس بعض ج ا
والا صدق نقيضه وهو كل ج ا ونضمه الى الصغرى [illegible]
الكبرى واما في الشكل الرابع ففي الضربين المنتجين للايجاب وهما قولنا
كل ب ج وكل ا ب وكل ب ج وبعض ا ب ينتج بعض ج ا
والا صدق نقيضه وهو لا شيء من ج ا فنضمه الى الصغرى
هكذا كل ب ج ولا شيء من ج ا ينتج لا شيء من ب ا ثم نعكس هذه السالبة
الى قولنا لا شيء من ا ب وانه ينافي الكبرى وهي قولنا كل ا ب او بعض
ويمكن ضم نقيض النتيجة الى الكبرى الكلية بعد عكسه حتى ينتج
من الشكل الثالث بعض ب ليس ج وقد كان كل ب ج هذا خلف واما في
المنتج للسلب فقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب ينتج لا شيء من ج ا والا
صدق نقيضه وهو بعض ج ا ونضمه الى الكبرى هكذا بعض ج ا
وكل ا ب ينتج من الاول بعض ج ب ثم نعكس هذه الموجبة الى
قولنا بعض ب ج وانه ينافي الصغرى وهي لا شيء من ب ج وانما
احتجنا الى هذا العكس ليحمل على نظم الطبع فظهر من هذا ان
في الشكل الثاني نضم نقيض النتيجة الى الكبرى وفي الثالث الى الصغرى
وفي الرابع يسلك للايجاب مسلك الثالث وفي المنتج للسلب مسلك الثاني

في المختلطات وجهات النتيجة اما الشكل الاول

فيشترط لانتاجه فعلية الصغرى لانها لو كانت ممكنة لم يندرج
الاصغر تحت الاوسط المحمول على الاصغر بالامكان وهو موضوع
الاكبر بالفعل والفعل اخص من الامكان ولا يلزم من الحكم على كل
الاخص بشيء ايجابا كان او سلبا ان يكون ذلك حكما بعينه على
الاعم كله مثاله الحمار والفرس مركوبه زيد الفرس دون الحمار مع
شمول الامكان مركوبيته لهما وما ذكرناه من كون كل ما بالفعل ابن زيد
وكل واحد من بني عمرو كاتب بالامكان وكل كاتب بالفعل ابن زيد ولا يصدق
كل واحد من بني عمرو ابن زيد ولمخالفته للشيخ والامام ومن تبعهما او واحد
نوع ضبط من الجواب وافقوا ما قولهم اذا صدق كل ج ب بالامكان
امكن فرض وقوع ذلك بالفعل على وجه لا يلزم من فرض وقوعه
محال اذ الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال والفرض وقوعه حينئذ
يصدق كل ج ب بالاطلاق وينضم الى الكبرى القائلة كل ب ا بالضرورة
منتجا كل ج ا بالضرورة واذا كانت النتيجة ضرورية على تقدير وقوع
الصغرى مع امكانها كانت ضرورية في الواقع وعلى كل تقدير لكن
وهذا غلط حملهم عليه وجوب نفاذ الكبرى كما ذكرنا ولم يعلموا ان على
تقدير وقوع الصغرى يزداد افراد موضوع الكبرى وجوبا او جوازا
كما فيما ذكرناه من المثال فان الكاتب بالفعل منحصر في بني زيد وكل احد من بني
عمرو كاتب بالامكان دون الفعل فاذا فرضنا بعضا من بني عمرو كاتبا
بالفعل يزداد موضوع الكاتب بالفعل وحينئذ لا يصدق قولنا كل كاتب
بالفعل ابن زيد بالضرورة وان نظر كل كاتب بالفعل حينئذ ليس
ابن زيد بل بعضه ابن عمرو وهذا في غاية الظهور فلا نحتاج
تطويل الكلام فيه واعلم ان انتاج الممكنة الصغرى في الاول في الثالث

ثم انعكا

في ح انعكاسهما ممكنة مما لا يمكن ان يصدق واحد منهما يستلزم صدق
الاخرى وكذبه كذبه **التفريع** لو كانت الصغرى الممكنة في الاول
منتجة مع الكبرى الضرورية ضرورية تنتج مع الكبرى اللاضرورية
ممكنة خاصة ومع مجملاتها ممكنة عامة كما ذكرناه في الفرع بعينه

والضابط في جهة النتيجة من ثلثة الاول ان

النتيجة تتبع الكبرى في غير قيد الضرورة والدوام الوصفيين
الثاني انه اذا كان الدوام والضرورة بحسب وصف الموضوع
في الكبرى تبعت النتيجة ايضا الصغرى في غير قيد الوجود واللادوام
واللاضرورة الثالث اذا كان احدهما في الكبرى فان كانت فيها ضرورة
تبعت الصغرى فيها والا فلا اما الاول فلان الصغرى دلت على ان كل ج ب
بالاطلاق والكبرى دلت على ان كل ب بالفعل ا بالجهة التي في الكبرى غير
الضرورة والدوام اللذين بحسب الوصف فيلزم ان يكون كل ج ا
بتلك الجهة وهو المعنى من الاندراج البين ومعنى قولنا غير قيد
الضرورة والدوام الوصفيين اما الاشتراط بهما وان كانا فيه بل
نقول كلما سواهما من الاوصاف التي في الكبرى يلزم في النتيجة
واما الثاني فهو لم يكن الدوام او الضرورة الوصفيتان
في الكبرى وذلك في قضايا الاربع العرفية المشروطة فان النتيجة
تتبع الصغرى ايضا اي فيما يزيد على ما في الكبرى مما عدا هذين الوصفين
فان ذلك لازم على كل حال هذا على تقدير احدهما ان يكون الصغرى احدى
الخمس التي ليس فيها قيد الدوام والضرورة لا بحسب الذات ولا بحسب الوصف

فاما الموجهات منها فقد الوجود منها الاخ للمعروف لبعضهن
بحسبها بكونه سالبة والسالبة الصغرى لا تنتج في الشكل الاول
فيبقى الوجوديتين الاطلاق وفي الوقتيتين الاطلاق مع قيد
الوقت في الوقتية وتسميه بالوقتية المطلقة اذ لم يعتبر فيها
الضرورة وفي المنتشرة اذ لم يعتبر فيها سمي ايضا الاطلاق
فالاطلاق لازم في النتيجة فيمكن ان يجعله تابعا للكبرى في الاولى
لم يجعل ذلك الكبرى كما في الكبرى من الاطلاق وانتجت بحسب الاطلاق من
القسم الاول واما اذا كانت الصغرى احدى المشروطتين والعرفيتين
والعرفيتين والمشروطتين كما في الصغرى بحسب الذات والوصف
لازم في النتيجة لان ذات الاصغر او وصفه مندرج تحت الاوسط
المندرج تحت الاكبر والمندرج تحت المندرج للشيء مندرج تحته واما الثالث
وهو لم يكن في الكبرى ضرورية وذلك في المشروطتين فالنتيجة منه في الصغرى بان
التي بينهما قيد الضرورة وهي الوقتيتين والضرورية والمشروطتين
فالضرورة التي في الصغرى يتعدى الى النتيجة فالضرورية مع
المشروطة العامة ضرورية ومع الخاصة ضرورية لا دائمة
ولماذا يتبع النتيجة بحال الاصغر لا ينطوي [illegible] الى المقدمات والكبرى
الدائمة مع الخاصة تنتج دائمة لا دائمة اما الدوام فلان المستلزم المستلزم
مستلزم واما اللادوام فلما في الكبرى من قيد اللادوام وانما يعدل
قيد الوجود في الكبرى الى النتيجة لان السالبة الموجبة الكبرى [illegible] انما
تنتج واما الوقتيتان مع المشروطة العامة وقتية ومنتشرة وقيد اللادوام
ومع الخاصة وقتية ومنتشرة لان قيد اللادوام يتعدى من الكبرى الى [illegible]
[illegible]

لتعدي الصغرى في الضرورة واذا كان الاوسط اخص [illegible] المشروطة واللادوام
اذا لم يكن مندرجا في الثبوت لا يكون الا لازم ضرورة [illegible] عرفت من الحملية
وان كان منفصلا مانعا فالمنفصلة تنفصل لا كلما فقول النتيجة الصغرى
الثلث في الوجوديتين والمطلقة العامة مع غير الاربع وفي الوقتيتين
والمشروطتين ذات الكبرى بلا زيادة ولا نقصان مع العامتين مطلقة عامة
ومع الخاصتين وجودية لا دائمة واختلاط الدائمتين مع العرفيتين
مطلقة عامة ومع الخاصتين دائمة لا دائمة واختلاط الضرورية
مع العرفية العامة دائمة ومع الخاصة دائمة لا دائمة ومع المشروطة العامة
ضرورية ومع الخاصة ضرورية لا دائمة واختلاط الوقتيتين مع العرفية العامة
وقتية مطلقة لا يعتبر فيها الوصف المعتبر لان الضرورة ولا الدوام ومع العرفية
الخاصة وقتية لا دائمة ولا يعتبر فيها الضرورة والمشروطة العامة
وقتية ضرورية لا يعتبر فيها قيد اللادوام ومع المشروطة الخاصة
وقتية يعتبر فيها الضرورة واللادوام واختلاط المنتشرة مع العرفية العامة
مطلقة عامة ومع الخاصة وجودية لا دائمة ومع المشروطة العامة
منتشرة لا يعتبر فيها قيد اللادوام ومع الخاصة منتشرة يعتبر فيها اللادوام
بقي فيها اختلاط الاربع مع الاربع فاختلاط العرفيتين العامة عرفية عامة
واختلاط العرفيتين مع الخاصة عرفية خاصة واختلاط العرفيتين
مع المشروطة العامة عرفية عامة ومع الخاصة عرفية خاصة وكذا اختلاط
المشروطتين العامتين مشروطة عامة والخاصتين مشروطة خاصة وكذا
اختلاط المشروطة العامة مع الخاصة مشروطة خاصة وهذا
تمام تفصيل الضابطة الاجمالية المذكورة اولا وبالله التوفيق

فرع الكشي لو الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة اللادائمة
ضرورية تنتجيا علمه بالعكس والخلف اما العكس فهو ان نعكس الكبرى
الى قولنا لا شيء من ب ج فنجعله كبرى للصغرى الضرورية وسالبة
الدائمة في الشكل الثاني هكذا كل ج ب ولا شيء من ب ج دائما ينتج
لقولنا لا شيء من ج ا بالضرورة وهو المطلوب وهذا بناء على
ان احدى المقدمتين متى كانت ضرورية في الشكل الثاني ينتج القياس
ضرورية وسيعرف في الشكل الثاني انه لا ينتج الا دائمة واما الخلف
فهو انه لو لم يصدق لا شيء من ج ا بالضرورة صدق نقيضه وهو
ان بعض ج ا بالامكان ونضم الى عكس الكبرى فينتج من الثاني
لقولنا بعض ج ليس ب بالامكان وقد كان كل ج ب بالضرورة هذا خلف
ولو ضممناه الى الكبرى كان القياس من الاول الا انه عنده لا ينتج الا ممكنة
وانه لا ينافي الضرورة فلهذا انضم الى عكس الكبرى وجوابه ما سيعرفه
ان الصغرى الممكنة مع الدائمة في الشكل الاول لا ينتج وزعم ان الصغرى
الضرورية مع الكبرى السالبة العرفية العامة ينتج ايضا ضرورية
بالعكس والخلف المذكورين والجواب المذكور جوابهما فان قلت الكبرى
المشروطة مع الصغرى الدائمة يجب ان ينتج ضرورية لان ضرورة
الاكبر دائمة بدوام وصف الاوسط الدائم بدوام ذات الاصغر
فيكون ضرورة الاكبر دائمة بدوام ذات الاصغر فكانت النتيجة ضرورية
قلت ضرورة الاكبر للاوسط هي الضرورة بحسب وصف الاوسط
ولا يلزم من دوامها دوام ذات الاكبر وليست تلك الضرورة بحسب ذات
الاصغر والمطلوب في النتيجة هي هذه الضرورة دون الاولى

انا اذا قلنا القياس الفلاني ينتج كذا نريد ان الاخص ولو
كان الزائد عليه ايضا لازما كالمطلقة التي هي في ضمن الفعليات
وانما المراد من كون القضية نتيجة ان تلك القضية لازمة
والزائد على حجمها غير لازم ومثله في كون القضية عكسا
للقضية فاذن لا يتم المقصود الا ببيان ان الزائد على المذكور
غير لازم وذلك بالنقض في المواد ببيان تخصص القياس في مادة
لا ما مع عدم لزوم الزائد على المذكور كما نقول في الوقتين
ان النتيجة وقتية في قولنا كل قمر منخسف بالتوقيت وكل منخسف
مضيء بالتوقيت ليس هناك غير القمر مضيئا بالتوقيت من الدوام
والضرورة لا بحسب الذات ولا بحسب الوصف قوله والشرط الثاني في
فشرط انتاجه امران احدهما ان الصغرى والكبرى احدى الست
الثاني لا يكون الممكنة الا مع ما فيه ضرورة خاصة او وصفية
اما الاول فلانه لو انتفى الامران لكانت الصغرى غير الدائمتين والكبرى
احدى السبع وهذا على قسمين احدهما ان تكون الصغرى احدى السبع
واخص الاختلاطات السبع مع السبع اختلاط الوقتيتين وانه عقيم
كل منخسف بالخسوف القمري مضيء بالتوقيت ولا شيء من القمر بمضيء بالتوقيت
ولا يصدق بعض المنخسف بالخسوف القمري ليس بقمر لان كل منخسف
بالخسوف القمري قمر بالضرورة ولو قلنا في الموجبة فكل شمس مضيء
كان الصادق السالبة وهو انه لا شيء من المنخسف بالخسوف القمري
بشمس لا سلبا ولا ايجابا القسم الثاني ان تكون الصغرى

احدى الاربع مع السبع واخص هذه الاختلاطات المشروطة
الخاصة مع الوقتية وهو ايضا عقيم لانه يصدق لا شيء من
المنخسف بالخسوف القمري مضيء بالضرورة ما دام منخسفا
لا دائما وكل قمر مضيء بالوقت في الصادق الايجاب ولو قلت وكل شمس
مضيء كان الصادق السلب واذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم لان
لازم الاعم لازم الاخص هذا اذا جعلت السالبة في القسمين
صغرى واذا جعلت المحمول معدولا وصارت الصغرى موجبة والكبرى
سالبة كقولنا كل منخسف بالقمري لا مضيء بالوقت ولا شيء من القمر بلا مضيء
بالوقت وكل شمس بلا مضيء بالوقت كان الصادق في الاول الايجاب
وفي الثاني السلب ولذا القول في المشروطة الخاصة كما عرفت
هذا كله اذا لم نعلم والتاليف عساقا ما دام والثالث
عسا كما نقول كل ج ب بالوقت وهو هذا الوقت المعين
ولا شيء من آ ب في غير هذا الوقت المعين ينتج لا شيء من ج آ دائما
سالبة ضرورة بالخلف وهو انه لو لم يصدق ولا شيء من ج آ دائما
صدق نقيضه وهو بعض ج آ بالاطلاق ولا شيء من ج آ
في هذا الوقت المعين ينتج بعض ج ليس ب في هذا الوقت
المعين وقد كان كل ج ب في الوقت المعين هذا خلف واما
الشرط الثاني وهو ان تكون الممكنة مع الضرورية الذاتية
او الوصفية لان الممكنة لا تنتج الا مع الدائمة لجواز
ان يكون المسلوب عن الشيء دائما ممكنا له وبالعكس والاول كقولنا

زيد كاتب ليس بكاتب دائما مع انه كاتب بالامكان لا يصدق
والثاني كقولنا زيد امي دائما وليس بامي بالامكان مع امتناع سلب
الشيء عن نفسه دائما ولا بالامكان ولا ينتج ايضا مع العرفية العامة
كبرى لانها اعم من الدائمة واذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم ولو جعلت
احدى الخاصتين كبرى لصدقت مطلقة عامة سالبة لا دائما
لو لم يصدق صدق نقيضها وهو بعض ج آ دائما مع لا شيء من ب آ
ما دام ب لا دائما فيقاس من الرابعة الصغرى واحدى الخاصتين كبرى
وانه ينتج دائمة لا دائمة كانت موجبة او سالبة ولو كانت الكبرى كانت
القياس من الموجبتين في الاول وانه ينتج دائمة لا دائمة لهذا
ان المطلقة لازمة لهذا القياس وقد قيل انه لا ينتج وهذا
انما يرد اشكالا لان لو كانت هذه المطلقة لازمة من القياس
بل لا لازمة من نفس الكبرى وهي احدى المقدمتين القول
المركب من المقدمتين انما يكون قياسا بالنسبة الى اللازم اذا كان اللازم
من القول المركب وههنا لم يلزم المطلقة من القياس بل من المقدمة
الواحدة وهي الكبرى وقال الامام الصغرى الممكنة مع الموجبات
الست تنتج ممكنة عامة وقال الكشي لا ينتج الا مع ستة منها
بالعكس والخلف المذكورين وقد عرفت جوابهما والذي نقول له الان ان
الضرورية في الشكل الرابع ضرورية لانتاج الممكنة مع الموجبات
الست ممكنة لضم بعض نتيجة الى عكس بعض الكبرى وهو قولنا لا
شيء مما ليس دائما هكذا بعض ج آ بالضرورة ولا شيء مما ليس او

لبعض ج ليس ب بالضرورة ويلزمه بعض ج ب بالضرورة وقد كان
لا شي من ج ب بالامكان هذا خلف بسبب الضرورية في المثال
لو انتجت ضرورية لانتجت الممكنة مع الموجبات الست ممكنة فانه
لا فرق بين الموجبات الكبرى سوى ايهما وقد فرق الكشي بينهما فان قلت
قد سمعت فيما قبل عند احتجاج الشيخ ان هذه يلزم منها السالبة
وقد قلت لا يلزمها وبينهما تناقض فهذا تناقض كلامك قلت لانا نمنع
الموجبة تلزم هذه السالبة بشرط وجود الموضوع وصدق نقيض
النتيجة بحقق هذا الشرط ولم يكن هذا الشرط معلوما فتوجه
المنع والكشي غير قائل بلزوم هذه الموجبة لهذه السالبة من وجه
هذا الشك عليه فان قلت لا هذا البيان لا يحيط حد حد القياس
قلت يعلمه من لم يبلغ هذا غير مرضي عندي كيف وقد تم
كثير من المطالب في الشرطيات بواسطة عكس النقيض كما سنعرفه
ان شاء الله تعالى والحق ان يبين مثل هذه البيانات ان يعرف الانتاج
الذاتي كما لا يكون اللزوم بواسطة مقدمة اجنبية فقط واما
جهة النتيجة في هذا الشكل فانها تتبع الدائمة مطلقة
او الصغرى قبل الوجود وغير قبل الضرورة ان لم يكن في الكبرى
ضرورة اما الاول فبالعكس والخلف والافتراض كما تقدم في المطلقة
ولا باس باعادته هنا لبعد المسافة اما العكس كما في قولنا
كل ج ب دائما ولا شي من ا ب دائما ينتج لا شي من ج ا دائما
لانا نعكس الكبرى الى قولنا لا شي من ب ا دائما ينتج مع الصغرى من الاول
لا شي

لا شي من ج ا دائما واما الخلف فلانه لو لم يصدق لا شي من ج ا
دائما صدق نقيضه وهو بعض ج ا بالاطلاق فنضمه الى الكبرى
منتجا نقيض الصغرى وهو ليس بعض ج ب دائما وقد كان كل ج ب بالاطلاق
بالاطلاق هذا خلف واما الافتراض فهو انا نفرض بعض ج الذي هو ا
د فد ا وانه ج فبعض ا ج بالاطلاق ثم نضمه الى الصغرى
وهي كل ج ب فتنتج بعض ا ب وقد كان لا شي من ا ب دائما هذا خلف
هذا طريق الافتراض في بعض النتيجة واما طريقه في مقدمة القياس فكما في
الضرب الثالث من الشكل الثاني وهو بعض ج ب ولا شي من ا ب ينتج
لا شي من ج ا فلنفرض بعض ج الذي هو ب د فنقول كل د ب
ولا شي من ا ب ينتج لا شي من د ا ثم نقول بعض ج د ولا شي من د ا ينتج بعض
ج ليس ا وهذا النوع من الافتراض ثم تماسك احدهما من ذلك الشكل
بعينه الا انه يكون ضربا اظهر والثاني من الشكل الاول كما عرفت من المثال
هذا اذا كانت احدى المقدمتين دائمة واما اذا لم يكن فيهما واحدة دائمة
كان الاختلاط من الكبرى الاربع والصغرى اما ممكنة واما من الخمس واما من الاربع
فان كانت ممكنة ينتج مع الضرورية دائمة لما عرفت في الدائمة ولا ينتج ضرورية
ولو كانت المقدمتان ضروريتين لجواز امكان صفة لنوع عين لاحدهما
دون الاخرى كما ستعرف من المثال الكاتب فانه يصدق لا شي من حجر وبانه
زيد بالضرورة ولا يصدق لا واحد من ابن عمرو بكاتب بالضرورة بل دائما
واما الضرورية مع الممكنة فان الضرورية اخص من الممكنة الصغرى

[illegible] بالضرورة

والضرورية كبرى اذا لم ينتج الاخص الضرورية لم ينتج الاعم ايا ما
بل النتيجة تكون دائمة بمعونة ما تقدم من ان النتيجة تتبع الدائمة واما الصغرى
الممكنة مع الكبرى المشروطة فانها تنتج ممكنة بلا خلاف وهو انه
لو لم يصدق لا شيء من ج ا صدق نقيضه وهو ينعكس الى بعض ج ا بالضرورة
و نصير الصغرى مع الكبرى المشروطة منتجا لقولنا بعض ج ب
بالضرورة وقد ذكر كل ج ب بالامكان هذا خلف لان لو كانت الصغرى
سالبة واما اذا كانت الكبرى ضرورية بعينه تكون بتلك الضرورة
وصفية فلا حاجة الى التقييد بكون الضرورة وصفية لانما
كشرط الانتاج دوام الصغرى او كون الكبرى احدى الست
فاذا خرج الدائمتان من الست بقيت اربع الى الاربع
ولا ضرورة فيها الا الوصفية فاذن الضرورة في الصغرى
اما تكون في الوقتيتين او المشروطتين او في المشروطة فينتج
وقتية مجردة بلغتها فعدم الوجود سابقه بالعكس ان كانت سالبة
والخلف فهو انه لو لم يصدق فلا شيء من ج ا في ذلك الوقت بعينه
لصدق بعض ج ا في ذلك الوقت وينضم الى الكبرى هكذا
وكل ا ب بالضرورة ما دام اوانه ينتج بعض ج ا في ذلك الوقت
بعينه وقد كان لا شيء من ج ا في ذلك الوقت هذا خلف واما قيد
الضرورة في النتيجة فلم يثبت بعد وكذا فان الوقتية التي لا تنعكس
والكبرى موجبة تصير بعكسها جزئية فلا يمكن بيان قيد الضرورة
في النتيجة بالعكس ولا بالخلف فان نقيض النتيجة يكون ممكنة
الصغرى لا ينتج في الاول واما اذا كانت الصغرى مشروطة فلزوم
ضرورة المشروطة ظاهر بالعكس والخلف كما مر واما قيد الوجود لانه

لا تسعدى

لا تسعدى الى النتيجة لان التقسيم بحسبها تكون حالة لنفسها في الكيف
فان كان الوجود في احدى المقدمتين كان الضرورية بحسبه توافق المقدمتين
في الكيف وفي المقدمتين كان النتيجة بحسبه مخالفا للمقدمتين في الكيف بينهما
بان طلقتين ... في السدس ... لا يصحان ... على الانتاج
الضروريتين ... الا وسط ضروري للاصغر وضروري
السلب عن الاكبر او بالعكس بين الطرفين منافاة فهذا ضعيف لان الاوسط
ضروري الثبوت لذات احد الطرفين وضروري السلب عن ذات الاخر
ذات الاصغر
يعني الذاتين منافاة ضرورية والمطلوب هو المنافاة الضرورية بين
ووصف الاكبر بان احدهما الاخر تنبيه الدائمتان مع الوقتية
ينتجان دائمة لما تقدم ولا ينتجان مع الوقتية السالبة لانه يصدق
كل لون كثيف سواد بالضرورة ولا شيء من لون الجرم السماوي بسواد
بالتوقيت مع صدق قولنا كل لون كثيف لون جرم سماوي بالضرورة
بل لان اعتبر في الوقتية تقرر ذلك الوصف في الذات او لا تعتبر
في الدائمتين او في الذات على ما هو المشهور فهما تتحدان بالخلف
والمفصل كما يرد اذا احدث المقدمتان على ما هو المشهور فبينهما
اعتبار الذات في الدائمتين وعدم اعتبارها في الوقتية لجواز ان لا يكون وقت
السلب والثبوت واحدا فان اتحد الاعتبار او عدمه في الكل انتج القياس
جزما بلا خلف اما الشكل الثالث فشرط انتاجه
وجهة انتاجه كما في الاول اما شرط الصغرى فانه ينتج فيها
عكسها دون قيد الوجود الا ان الصغرى الدائمتين مع المطلقات

السبع ينتج معها سبعه بحسبه ضرورية احتمال وصف الاصغر والاكبر
في الاوسط حينا ما ولبعض لعطف المفصل فهو لا يشترط الانتاج
هذا الشكل ايجاب الصغرى كما في الشكل الاول كما تقول في المثال المذكور كل
واحد من بني عمرو كاتب بالامكان وكل واحد من بني عمرو ولا واحد من بني زيد بالضرورة
ولا نصدق كل واحد من الحبشي ولا واحد من بني زيد بالضرورة ولا نصدق
كل واحد من الكاتب ولا واحد من الكاتب ولا واحد من بني زيد لكنه ما واما السبعة
فما ينتج الكبرى في الاول انما ينتج بما يعكس الصغرى حتى يرتد الى الاول واما
فيما ينتج الصغرى في الاول وذلك اذا كان الكبرى احدى الاربع فقد علم الاول
انها كما في الاول ان الحكم لكن لان الصغرى الضرورية مع المشروطة ينتج
في الاول ضرورية وههنا لا ينتج ضرورية لان الثاني اما العكس وعكس
الضرورية عندهم مطلقة عامة وعند الحينية وواحدة منهما لا ينتج
مع المشروطة ضرورية واما الخلف وعكس الضرورية ممكنة وانها لا ينتج
مع المشروطة ضرورية والنقيض بحصول ذلك فانه في المثال المذكور يصدق
كل كاتب واحد من بني زيد بالضرورة وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
ما دام كاتبا لا دائما ولا نصدق بعض بني زيد متحرك الاصابع بالضرورة
بل ههنا ينتج عكس الصغرى وبهذا يعرف ان النتيجه ههنا كما في الاول
لكن بعد عكس الصغرى دون قيد الوجود اذا كان في عكس الصغرى
وجود كما ان الخاصتين لان قيد الوجود لو ثبت في الصغرى سالبة
في الاول انه لا ينتج واما الشكل الرابع فشرط انتاجه ثلثة
الاول ايجابهما الموجبة الثاني عكس السالبة الثالث ان يكون الصغرى
السالبة دائمة او كبراها احدى الست المنعكسة السوالبها اما الاول فلان

الموجبة

الموجبة اما في الصغرى الصحيح لانه كانت اما في المنحات للسلب اما الاول فلان
الممكنة ان كانت كبرى لم ينتج لانه يصدق في المثال المذكور كل بني زيد
بالضرورة وكل واحد من بني عمرو كاتب بالامكان ولا نصدق كل واحد من
فيه وان كانت صغرى لم ينتج ايضا لانه نصدق كل واحد من
عمرو كاتب بالامكان وكل واحد من بني الاخ لو احد من بني عمرو بالضرورة
ولا نصدق كل كاتب واحد من بني عمرو وايضا الثاني اما بسبب الموجبة
وعكس النتيجة والممكنة الصغرى في الاول لا ينتج والممكنة الكبرى لا ينتج الا كلية
وانها لا تنعكس واما العكس فلا يخفى عليك عدم الانتاج بعد العكس بما يثبت
العكس واما الخلف فلا يخفى عليك عدم انتاجه ههنا مما يعلم
واما الثاني وهو ان يكون الموجبة في المنحات للسلب اما الممكنة الصغرى
مع السالبة الضرورية لا ينتج لانه نصدق كل واحد من بني عمرو كا
بالامكان ولا واحد من بني زيد ان كانت الممكنة كبرى فلانه نصدق
لا شيء من الكاتب بواحد من بني عمرو بالضرورة وكل واحد من بني عمرو كا
بالامكان لا نصدق ولا واحد من بني عمرو بواحد من بني عمرو
فظهر ان الموجبة يجب ان يكون فعلية اما الثاني وهو ان السالبة يجب ان يكون
فلان احدى السوالب التي لا تنعكس الوقتية وانها لا ينتج مع الموجبة
الضرورية ولا مع المشروطة الخاصة وهذان الاختلافان احدى الاختلاطات
المنعقدة من السوالب الغير المنعكسة اما ان الاول فلانه لا نصدق
لا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت كل ما له فصل القمر بالضرورة
والا نصدق ولا شيء من المنخسف بالخسوف القمري له فصل القمر هذا اذا كان الليل

صغرى فما إذا كانت السالبة كبرى فلأن كل ما يصدق ذا منخسف
بالخسوف القمري له فصل القمر ولا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري
بالتوقيت ولا يصدق لا شيء مما له فصل القمر بقمر بحيثية ما وأما أن
الثاني لا ينتج فلأنه يصدق كل ما هو مضيء بالإضاءة القمرية منخسف
بالخسوف القمري بالضرورة ما دام مضيئا لا دائما ولا شيء من القمر بمضيء
بالإضاءة القمرية بالتوقيت الصادق كل منخسف بالخسوف القمري
قمر بالضرورة وإذا كان الأخص غير منتج لزم عدم الإنتاج في
أن لا ينتج السالبة التي لا ينعكس من الست وأما أنها لا تنتج
مع غير الست فلأن أخص غير الست الوقتية السالبة فإذا كانت
كبرى فما إذا كانت الصغرى لم ينتج أيضا لأنه يصدق ولا شيء
من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت وكل ما له فصل
القمر قمر بالضرورة ما دام له فصل القمر فلزم عقم السالبة الغير المنعكسة
مطلقا فلم يلزم من مجرد صدق الخاصتين في الكلية مطلقة عامة
وإلا لزم صدق نقيضهما وهو الموجبة الجزئية الدائمة وينتظم منها مع إحداهما
قياس من الصغرى الدائمة والكبرى الخاصة هكذا بعض ج د دائما وكل
ب ج ما دام ب لا دائما ينتج لا شيء من ج د لا دائما فإنا نقول
إن كل واحدة من الخاصتين موجبة كانت أو سالبة يستلزم سلب موضوعها
عن كل مفهوم بالإطلاق إذ لو كان محمولا على مفهوم ما دائما لزم
انتظام القياس من الصغرى الموجبة والكبرى الخاصة موجبة كانت أو سالبة
أما الثانية فهو أن يكون السالبة الصغرى دائمة وكبراها إحدى الست

أي يستعمل السالبة لا بد أن تكون منعكسة فما لم تكن دائمة كانت إحدى الأربع كما أنها
إذا لم تكن إحدى الست كانت إحدى السبع والحصر الأربع المشروطة والخاصة
والحصر السبع الوقتية وهذه الأحد عشر لا تنتج لأنه يصدق لا شيء من المنخسف
بالخسوف القمري بمضيء بالإضاءة القمرية ما دام منخسفا لا دائما وكل ما له
فصل القمر منخسف بالخسوف القمري بالتوقيت الصادق والإنكار والسبعة
في المنتج للإيجاب عكس النتيجة بعد تبديل المقدمتين لأن نتائج السبعة
إلى الشكل الأول وسيجيء نتيجة يحتاج إلى عكس النتيجة ليكون نتيجة القياس
تنبيه لك أن أما الضروب المنتجة للسالبة فإن صغراها كلية وصغراها
العكس فإن عكسنا إليها الصغريات صار القياس من الثاني ونتج كل النتيجة و
نتيجة الشكل الثاني بعد عكس الصغرى فلذلك نقول في الكتاب وقول النتيجة الموجبة
ينتج في الجهة عكس الصغرى لم يكن فيها ضرورة ولا دوام وخصصنا الأخ
بعكس الكبرى بدون الوجود والسالبة الدائمة لأن عكس الصغرى يكون ضرورية
من الموجبة وبدون الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة يخرج من الكبرى ذكرناه
أما النتيجة الموجبة فلأن الصغرى ههنا هي الكبرى في الأول وقد قلنا أن الأخ
أن ينتج الكبرى فيما عدا الضرورة والدوام الوصفيين ولذا كان إحداهما
فيما بعد الصغرى والكبرى ههنا على الصغرى في الأول وإنما قيدنا بعكس الصغرى
أو الكبرى ههنا لأنه لا بد من عكس النتيجة لأجل تبديل الأصغر والأكبر لأجل
تبديل المقدمتين وأما النتيجة السالبة فلأن الصغرى في القياس المنتج لها على
الصغرى في الشكل الثاني فإذا عكست الصغرى صار القياس من الثاني فإذا
في القياس دائمة النتيجة دائمة لأن الشكل الثاني وإنما قلنا ولعكس الصغرى

بعكس النتيجة عكس الصغرى وانما قلنا دون قيد الوجود من الموجهة الى القياس
على الوجود يكون موافقا للمعتبر في الكشف في الثاني لانه لا ينتج ولان قيد الوجود
في السالبة قد يعسر كما قلنا في الخاصتين **تنبيه** قد يعدم اياك في الضرورية
الوصفية يعسر لزوم الضرورة الوصفية حيث هو وحيث [illegible] جميع
الاحكام المذكورة في العكوس والاختلاطات الا في المكنتين مع المشروطة
في الاول فانه يظهر انتاجه ممكنة عامة لان امكان [illegible] للنتيجة وما
ضروريا للوجود الممكن فانا اذا اعتبرنا فيها لزوم الضرورة الى
شرط الاتصاف بالوصف لم ينتج هذه الاختلاطات للمعرفة المشروطة
السالبة لا ينعكس مشروطه لجواز امكان الوصفين لنوع معين نسيا وثبات في احدهما
وتقطو [illegible] احديهما لاحدهما والاخر للاخر كما في الجمود للسكر والحرارة
للدهن فانه لا يصدق لا شيء من [illegible] بالضرورة ما دام حارا مع الذات عكسه
مشروطة لامكان اجتماعهما فيما هو جامد وهو السكر ولا ينتج الضرورية
مع المشروطة في الثاني والرابع مشروطة لانه يصدق لا شيء من الفرس بحمار
هو مركوب زيد بالضرورة حيث يركب الحمار دون الفرس مع امكان
ركوبه اياهما وكل مركوب زيد حمار وهو مركوب زيد بالضرورة ما دام
مركوبا له دائما مع كذب قولنا لا شيء من الفرس مركوب زيد بالضرورة
بل دائما

الباب الثاني في القياسات الشرطية الاقترانية فصل الاول في المركبة من المتصلتين

واقسامه ثلثة الاول ان يكون الاوسط جزءا تاما من كل واحد منهما
وانعقاد الاشكال الاربعة وعدد الضروب في كل شكل وجهة النتيجة
كما

كما في الحمليات منها في اللزوميتين والاتفاقيتين فبعض من قياسيهما واما في المختلط
من اللزومية والاتفاقية فشرط انتاجه السلب كون الاوسط تاليا في
الموجبة اللزومية واما في المنتج للايجاب فشرطه كون الاوسط مقدما في
اللزومية مع كونه تاليا للاصغر في الاتفاقية او مقدما للاكبر فيها وانما
مع كون الاتفاقية خاصة اما الاول فمثاله كلما كان ا ب فجد لزوما
ولكن ليس البتة اذا كان جد فهز اتفاقا ينتج اتفاقية ليس البتة اذا كان اب فهز
برهانه ان جد الذي هو لازم ا ب لا يوافق هز والا لازم اذا لم يوافق
شيئا لا يوافق الملزوم معه لان موافقة الملزوم لشيء يستلزم موافقة اللازم له
فاما اذا كان مقدما فلا ينتج لاحتمال كون اللازم اعم من الملزوم فيصدق [illegible]
للسلب واما الثاني وهو المنتج للايجاب فشرط انتاجه الموجبة امور ثلثة الاول
ان يكون الاوسط مقدما في اللزومية وتاليا للاصغر في الاتفاقية كقولنا كلما
كان جد فهز لزوما [illegible] كلما كان ا ب فجد اتفاقا لان موافقة الملزوم توجب موافقة
اللازم الثاني ان يكون الاوسط مقدما للاصغر في اللزومية ومقدما للاكبر
في الاتفاقية مثاله كلما كان ا ب فجد لزوما وكلما كان جد فهز اتفاقا ينتج
قد يكون اذا كان جد فهز لان الاصغر والاكبر اجتمعا في الاوسط
الثالث ان يكون الاوسط مقدما في اللزومية وكون [illegible] الاوسط
اتفاقية خاصة كقولنا كلما كان ا ب فجد وكلما كان جد فهز [illegible] ينتج
اتفاقا فالاتفاقية الخاصة وهي لا بد من صدق المقدم [illegible] نتيجة
برهانه اذا كان جد لازما لا ب وهز [illegible]
احد المتعاكسين يوجب موافقة الاخر وانما قيدنا بالاتفاقية بالخاصة

لان الاتفاقية العامة انما توجب الموافقة اذا كان الاوسط نا... الا
كما في الشكل الاول وقد عرفت واما اذا كان مقدما كما في الشكل الثالث
كما عرفت مثاله فانه ولو لم يوجبه لكنه يوجب صدق الحكم ...
وعدم منافاته للاصغر والا كان منافيا للملزوم وهو الاوسط
ولا معنى للاتفاقية العامة سوى ذلك ويجب ان يعلم انه لا يكفي الا
العامة صدق التالي بل مع عدم المنافاة للمقدم اذ كل ...
منافاته للاصغر ويجب في هذا الاختلاط كون اللزومية كلية ولا يخفى
عليك ذلك والنتيجة سالبة اتفاقية في الاخذ اللزومية تحت كونها موجبة
كلية وفي الخصوص والعموم ايضا الا اذا كانت عامة وهي كبرى في الثاني
او صغرى في الرابع فان النتيجة فيهما خاصة اما الاول وهو ان تكون الاتفاقية
العامة كبرى في الثاني فكقولنا كلما كان ا ب فـ ج د لزوما وليس البتة اذا كان
هـ ز فـ ج د اتفاقا فان النتيجة سالبة اتفاقية خاصة كلية
الاتفاقية الخاصة وهي لم لا يكون المقدم والتالي صادقين ولا
يلزم ان لا يكون التالي كاذبا لانه انما يلزم من صدق ا ب ... هو ولكن
الاتفاقية العامة والخاصة لكن التالي كاذب ... هو صدق المقدم
والتالي معا وهو اصدق ... وجاز ان لا تكون الاتفاقية الخاصة
صادقة فيلزم ان لا يكون المقدم ... كاذبا لان صدقه هو الذي
يستلزم الاتفاقية العامة ... واما صدق ... فلا يستلزم
حتى يكون كاذبا الخاص ... وهذا يقتضي صدق السالبة
الاتفاقية العامة واما الثاني وهو ان تكون الاتفاقية صغرى في الرابع
فلقولنا

فكقولنا ليس البتة اذا كان هـ ز فـ ج د اتفاقا وكلما كان ا ب فـ ج د لزوما فانه
ينتج ليس البتة اذا كان ج د فا ب مثل ما ذكرنا في الشكل الثاني واما العام
المؤلف من اتفاقيتين ولا تعتقد ان العلم بالنتيجة يتوقف على العلم بالاكبر
وبهما علم الاكبر علم هو مع كل وانه فانه لا يعتبر في الاتفاقية الاوضاع
الكائنة بحسب نفس الامر ثم البحث عن القياسات الاتفاقية لا
نفعا كثيرا فلنتاه والبحث عن هذه المولفة من اللزوميات فالنتيجة
في اللزوميات مشكل لانه يصدق كلما كان لا شيء من فرد ا كان عددا
وكلما كان عدد ا كان زوجا مع انه لا يصدق كلما كان الاثنين فرد ا كان
واجيب عنه بان الكبرى ان كانت اتفاقية منعنا انتاجه بالنتيجة
اما لزومية صغرى والكبرى ... قولنا كلما كان عدد ا كان زوجا فان الا...
زوج في نفس الامر لكن مجموع ... اللذين هما الفرد ...
لزومية كلية كاذبة لان ... او صلح كونها عددا كونه فردا
لصدق عكس الصغرى ... اذا صدق ... وقد يكون ... عدد
كونه فردا وكونه زوجا ... فلا يصدق الكبرى كلية
في الانتاج وهذا ... عدد ا يقتضي الزوجية
لانه عدد بل لانه عدد ... الصواب
فيسلم صدق المقدمتين ويمنع صدق النتيجة
محال الخارج ... كلما كان الانسان فرد ا كان
زوجا وعلى الشكل الثالث ... اللزوم ...
تحقق الاوسط مجموعهما ... كلما كان مجموعهما كان عدد ا لزوما

مجموعهما كان ذلك لزوما وانه يتبع فقد يكون اذا كان هذا كاذبا كذلك وبالعكس
ويسمى هذا السالبة الكلية اللزومية مع اتفاقهم على صدقها وفيه
نظر فانه لحصر في الموجبة الجزئية اللزومية لان الكلية لزوم
من بعض المقدم والتالي لا يلزم الا لزوم كل واحد منهما على بعض التقادير
والاوضاع لا لزوم احدهما للاخر وسيعود عليك مثل هذا البحث
لكن تاسه تعالى الاول عدم مناسبة الصغرى الاتفاقية للكبرى
اللزومية الموجبة في الاول هو لنا كلما كان ب ج اتفاقا وكلما كان
ج د فهو لزوما لانه حينئذ يلزم وجود الاكبر لوجود الاوسط فلا
يخفى وجوده مع الاصغر وجوابه انه قد لا يستلزم موافقة الاصغر
الاعتبار العلم بموافقة الاوسط وثانيا في لزومية الكبرى السالبة
سالبة اللزوم لانه لو لزم الاكبر الاصغر للزم الاوسط اذا ..
معه الاصغر هذا خلف مثاله كلما كان ب ج اتفاقا وليس البتة اذا كان
ج د فهو ينتج ليس البتة اذا كان ب د فهو سالبة اللزوم وهذا ضعيف
لانه لا يلزم من وجود شيء مع الملزوم الا وجود اللازم معه لا الزم
اللازم لذلك اللازم اذ لو كان لكذلك لزم ان يكون لازما كل شيء لانه لا بد
من شيء وانه يسمى صدق السالبة الكلية مع اتفاقهم على صدقها واعلم
ان الشيخ انبرهن على ما ادعاه بانه لو كان الاصغر ملزوما للاكبر
كان الاوسط ملزوما للاكبر لزوما وجزمنا بانه انه كلما كان صدق الاوسط
مع الاصغر صدق الاوسط ضرورة وقد يكون اذا صدق الاوسط لزم
الاكبر بسبب من التالي فقد يكون اذا صدق الاوسط صدق الاكبر وقد كان
ليس البتة

ليس البتة اذا صدق الاوسط صدق الاكبر هذا خلف هذا نعيده
في الشكل الذي اوردناه من قبل على انتاج الشكل الثالث في المولف
من اللزوميتين واذا وصلنا الى هذا الموضع لا بد من التنبيه لا من تابع
في انتاج المولف من اللزوميتين ونحن ذلك بيانا ونسوا التي هي متصلة اللزومية
التي يكون المقدم اقتضا التالي والاتفاقية ما لا تكون كذلك وهذا ابطل في
لا يكون نسبا اللزومية مع المقدم لان لزومه في نفسه يصدق مع
في نفسه اذا عرفت هذا فصول الشكل الاول مع لان الاصغر اذا كان فيه
الاوسط وفي الاوسط اقتضا الاكبر كان في الاصغر اقتضا الاكبر لان المقتضي
للمقتضي للشيء مقتضي له ولو بوسائط واما الشكل الثالث فليس بين
فانه اذا كان في شيء واحد اقتضا الامرين لا يلزم ان يكون بينهما اقتضا وهذا
العلل والمعلولات فان علة العلة للشيء علة له ولو بوسائط ولذلك
بعينه وليس في معلول العلة الواحدة ان يقال في كل منهما اقتضا الاخر
فان المعلول لا يقتضي علته فاذا اقتضى علته المعلول الاخر وجدا
ذلك المعلول فاما في اللازمين لشيء واحد فلم يبين ذلك بعد فيسال
ان يلهمنا الحق اذا عرفت هذا عرفت ان جواب ما ذكره انه لا يلزم من
مع ملزوم الشيء ان يكون فيه اقتضا اللزوم القسم الثاني
الاوسط جزءا غير تام منهما واقسامه اربعة لان الاوسط اما ان
جزء المقدمتين او جزء المقدم الصغرى والتالي الكبرى او جزء التالي
الصغرى والمقدم الكبرى فيسعد الاشكال الاربعة في كل واحد من هذه
الاقسام الاربعة الطرفين المتشاكلين والنتيجة كالمتصلة

متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من الصغرى ومن نتيجة المقدمتين
المشاركتين وتاليها متصلة مركبة من الغير المشارك في النتيجة او نقيضه
في القياس اي كان مقدمها او تاليها تاليا او لذلك الطرف الغير المشارك
من الاخرى والمعنى من نتيجة التأليف حمل احد الطرفين من الاصغر والاكبر
مما يقدر نسبته على الاخر بالايجاب والسلب كليا كان او جزئيا كان الاول الكل
في سلب الاخر او لم يكن واعلم ان القياس في كل شكل من كل قسم على قسمين
احدهما ان يكون المشاركتان مشتملتين على تأليف منتج من ذلك الشكل اي يكون
مستجمعا لشرائط الانتاج فيه وثانيهما ان لا يكون كذلك بان يكون الحدود الثلث
لا مثاله يسوى بالمقدمة المشاركة التالي وليسمّ اولا وهو القسم
وهو على قسمين احدهما ان يكون المقدمتان كليتين كلاهما او احدهما كلية ولنتكلم
في المقدمتين الجزئيتين لذكر في كل قسم من الاقسام الاربعة المذكورة
والامثلة لاشكال الاربعة الشكل الاول اذا عرفت هذا فلنرجع الى باقي الاشكال
من شكل الاول بعين ذلك البيان الشكل الاول من القسم الاول وهو ان يكون
الاوسط جزءا غير تام من المقدمتين قد يكون اذا كان كل ج ب فده
فقد يكون اذا كان كل ج آ فهو بين الاصغر لانها مقدم النتيجة والتالية
بين الاكبر فالاصغر والاكبر ان ... على نمط التقادير كان بينهما الملازمة
ساير الشكل الثالث والاوسط ذلك ... ومن المعلوم ان كل واحد
من المشاركتين اعني كل ج ب وكل ب آ اذا كان ملزوما للاخر لزم كل
واحد من الاصغر والاكبر كما تقول انهما متلازمان او احد من الملازمين
وكلما كان كل ج ب وكل ج آ وسطهما مع الصغرى هكذا كلما كان

ج ب فكل ج آ وقد يكون اذا كان كل ج د وهذا مثال الشكل الثاني قد يكون
اذا كان كل ج آ فقد يكون الاصغر على الملزومين لذلك الاكبر لانه
حينئذ كلما كان كل ج ب فكل ج آ فانه يستلزم مع الكبرى هكذا كلما كان كل ج
فكل ج آ فكل ج آ فقد يكون اذا كان كل ب آ فقد انه ينتج من الثالث قد يكون اذا
كان كل ج آ فهو بين ... لانهما متلازمان يصدق على الاصغر والاكبر
فيصدق قد يكون اذا كان كل ج آ فقد يكون اذا كان كل ج آ فهو الشكل
الاول من القسم الثاني وهو ان يكون الاوسط جزءا من التالي في المقدمتين قد يكون اذا
كان ده فكل ج ب وقد يكون اذا كان ده فكل ب آ ينتج فقد يكون اذا كان ده وكلما
ده فكل ج آ فقد يكون اذا كان فهو فكل ج آ لانه كلما صدق الملازمين يصدق
كلما كان ج ب فكل ج آ فيحصل كبرى للصغرى هكذا فانه يكون اذا كان ده فكل ج ب
وكلما كان كل ج ب فكل ج آ وانهما متلازمان للاصغر وهو قد يكون اذا كان ده فكل
ج آ من الاول فقد صدق الاصغر حينئذ واما صدق الاكبر حينئذ فلانه
يصدق كلما كان ج ب فكل ج آ فيحصله لكبرى الكبرى هكذا انه يكون اذا كان ده
فكل ج آ وكلما كان كل ب آ فكل ج آ ينتج من الاول ايضا قد يكون اذا كان ده
فكل ج آ واذا صدق الاصغر على الاكبر على ذلك التقدير يلزم صدق النتيجة وهي
قد يكون اذا كان ده فكل ج آ فقد يكون اذا كان ده فكل ج آ ايضا وهو المطلوب
والاوسط انما يجموع الملازمين الشكل الثاني من القسم الثالث وهو ان يكون
الاوسط جزءا من مقدم الصغرى وجزءا من تالي الكبرى قد يكون اذا كان كل ج ب
فده وقد يكون اذا كان وه فكل ب آ ينتج قد يكون اذا كان قد يكون اذا كان
كل ج آ فده فقد يكون اذا كان فده فكل ج آ لانه يصدق الملازمين

اذا كان كل ج د فقد وكلما كان كل ج ه فكل ج آ وانه ينتج قد يكون اذا
كان كل ج آ فقد من الثالث وهو الاصغر ولانه ينعكس بعكس النقيض والملازمتين
متصلتين فقد يكون اذا كان د ز فكلما كان كل ج آ فكل ج ه او ينتج
من الثالث قد يكون اذا كان د ز فكل ج ه وهو الاكبر وصدقهما على
ذلك التقدير يستلزم تلازمهما الذي هو المطلوب

الشكل الاول

القسم الرابع وهو ان يكون الاوسط جزءا من تالي الاصغر ومقدم
الاكبر مثاله قولنا قد يكون اذا كان د ه فكل ج ب وقد يكون اذا كان
كل ب آ فهو ز فقد يكون اذا كان د ه فكل ج آ فقد يكون اذا كان كل ج آ فهو ز
والبرهان كما تقدم هذا اذا كانت المقدمتان جزئيتين واما اذا كانت احديهما جزئية
فقلما ينتج لجعل الاوسط بمجموع ملازمتين بل يجب ان يجعل الاوسط
ملازمة مقدم الكلية للطرف المشارك من الاخرى مثاله كلما كان د ه
فكل ج ب وقد يكون اذا كان د ه فكل ج آ فقد يكون اذا كان كل ج آ فهو يجعل الاوسط
ملازمة د ه لكونه موصولا كلما كان د ه كان كل ب آ فقد يكون اذا كان د ه
فكل ج آ وانتاجه قد يكون اذا كان كل ج آ فهو ز اما الاول فلان كل ب المستلزم
د ه وانه يستلزم كل ج ب فكل ب آ يستلزم القياس المنتج لكل ج آ ويستلزم
د ه فقد يكون اذا كان د ه فكل ج آ من الثالث واما الثاني فلان كل ب آ يستلزم
د ه ونحن بانه يستلزم كل ج آ كليا فاذن قد يكون اذا كان كل ج آ فهو ز لدوام
الاصغر والاكبر على تقدير كل ب آ فلزم ان يكون بينهما ملازمة جزئية
فقد يكون اذا كان د ه فكل ج آ فقد يكون اذا كان كل ج آ فهو ز هذا
اذا كانت الكلية صغرى واما اذا كانت الكلية كبرى كما نقول كلما كان ز س ا

فهو ز

فهو ز ينتج السالبة للتوقف بان يجعل الاوسط ملازمة كل ب آ لكل ج ب
فانه حينئذ على تقدير كل ج ب يلزم الاصغر والاكبر بالطريق الذي تقدم
آنفا واما اذا كانت المقدمتان كليتين فالحق ان يجعل الاوسط ايهما اراد
كان من الاقسام المذكورة مثاله كلما كان د ه فكل ج ب وكلما كان كل ب آ
فهو ز ينتج الكلية لو قيل بنسبة بحال حصول قدرة سبع بها في اثبات
من القياسات في بيان القضايا المحصورات من الشرطيات كما علمت الرابع
فالاول الجزئية مقدم المتصلة الكلية الموجبة فنقول حملية معها تلي
صدقت المتصلة الكلية وتعدما كان مثاله كلما كان بعض ج د فقد ب
هذه المتصلة الجزئية المقدم اذا صدقت صدقت الكلية المقدم وهي كلما كان
كل ج ب فقد برهانه انه كلما كان كل ج ب فبعض ج ب وكلما كان بعض
ج ب فقد فيصير الاول كلما كان كل ج ب فقد جزئية والثاني السالبة الكلية في قوة
كلية مثاله ليس البتة اذا كان د ه فبعض ج س فانها اذا صدقت صدقت السالبة الكلية
السالبة وهي ليس البتة اذا كان د ه فكل ج ب لانها اذا صدقت صدق
لاستلزام فما هي الا ليس البتة اذا كان د ه فبعض ج س وكلما كان
كل ج فبعض ج ب وانه ينتج الى ليس البتة اذا كان د ه فكل ج ب
الثالث كلية تالي الموجبة الكلية في قوة جزئية مثاله كلما كان د ه
فكل ج ب فانها اذا صدقت صدق كلما كان د ه فبعض ج لاستلزام
فما هي الا كلما كان د ه فكل ج ب كلما كان كل ج ب فبعض ج ب وانه
ينتج الى كلما كان د ه فبعض ج ب الرابع كلية المقدم الموجبة الجزئية
في قوة الجزئية مثاله قد يكون اذا كان كل ج ب فقد فانها اذا صدقت قد

صدقت فقد يكون اذا كان بعض ج ب فلا لاستلزام القياس
فقد يكون اذا كان كل ج ب فكذا وكلما كان كل ج ب فبعض ج ث انه ينتج
من الثالث فقد يكون اذا كان د ه فبعض ج ب فلا كلية بالى الحرية
الكلية في قوة جزئية مثاله كلما كان د ه فكل ج ب فانها اذا صدقت
صدق كلما كان د ه فبعض ج ب لان ملزوم الملزوم ملزوم وجزئية
لا السالبة الجزئية في قوة الكلية مثاله ليس كلما كان د ه فبعض ج
لو صدق وكلما كان د ه فكل ج ب صدق كلما كان د ه فبعض ج ب
ان ملزوم الملزوم ملزوم هذا اذا كان المشارك مشتملين
على النفس المنتج وكل شكل من كل قسم واما اذا لم يشتمل المشارك ركان
على النفس المنتج في اي شكل كان يفقد شرط من شروط انتاج
ذلك الشكل وان راعى القوى المذكورة وحيث في القسم الاول
لكون المشارك كان مقدمي المقدمتين لم يكن احديهما بعينها
مع نتيجة التالف منهما المقدم متصلة كلية مثاله كلما كان
لا شئ من ج ب فقد وقد يكون اذا كان كل ا ب فقد ينتج فقد يكون
اذا كان لا شئ من ج ا فقد وقد يكون اذا كان لا شئ من ج ا
والاوسط ملازمة نتيجة التالف المنتج من المشارك ركن التالي
كلما كان كل ا ب فكل ج الزم الاصغر والاكبر لانه حينئذ يكون
كل ما يستلزم للا شئ من ج ا او لده ايضا بواسطة لا شئ
من ج ا فانه يستلزمه وانه ينتج مع الصغرى في الاصغر من الثالث
وايضا يكون يستلزم للا شئ من ج ب كليا ولو جزئيا لكذا ينتج

الاكبر من الثالث فحينئذ يكون كل ما يستلزم للاصغر والاكبر وانه
ينتج من الثالث وقد يكون اذا كان فقد يكون اذا كان لا شئ من ج ا فكذا وقد
يكون اذا كان لا شئ من ج ا فهو واما في القسم الثاني فالوجه حين
ان يكون الاوسط سلب ملازمة النتيجة من المشارك لكن نتيجة التالف
بينهما لانه لو قلت قد يكون اذا كان د ه فلا شئ من ج ب وقد يكون اذا
كان ليس كلما كان د ه فلا شئ من ج ا وليس كلما كان و ز فلا شئ من ج ا
وبينهما والاوسط ليس النتيجة اذا كان لا شئ من ج ا او لا شئ من ج ب
لانه يمنع هذه الملازمة يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر فلانا
هذه الملازمة كبرى الصغرى وهو قد يكون اذا كان د ه فلا
من ج ب صغرى هكذا فقد يكون اذا كان د ه فلا شئ من ج ب وليس
النتيجة اذا كان لا شئ من ج ا فلا شئ من ج ب من الثاني الشكل
د ه فلا شئ من ج ا واما الاكبر فلا يحصل الاوسط لانه الملازمة
ليس النتيجة اذا كان لا شئ من ج ا فلا آخر كبرى القياس صغرى
هكذا فقد يكون اذا كان و ز فكل ج ب او ليس النتيجة اذا كان لا شئ
من ج ا فلا آخر ينتج من الثاني ليس كلما كان و ز فلا شئ
واذا لزم للاصغر والاكبر على تقدير هذه الملازمة لزمت الملازمة
الجزئية بينهما وهي فقد يكون اذا كان ليس كلما كان و ز فلا شئ من ج ا
وانما قلنا ان قولنا ليس النتيجة اذا كان لا شئ من ج ا فلا آخر الازم
لقولنا ليس النتيجة اذا كان لا شئ من ج ا او لا شئ من ج ب لان نتيجة
التالف من المشارك لكن من الكبرى وهو كلما كان الصغر

وهو لا شيء من ج ب ينتج الثالث وهي لا شيء من ج ا اذا كان سالبا
للشيء ذو اكا سالبا المنتج اياه معه وان شئت ان تبين بطريق ما تلناه
بين انه لو لم يصدق فليس البته اذا كان لا شيء من ج ا بل ان يصدق
نقيضه وهو دوما قد يكون اذا كان لا شيء من ج ب حتى يصح قد يكون
اذا كان لا شيء من ج ا فلا شيء من ج ب وقد يكون ليس البته اذا كان
من ج ا فلا شيء من ج ب هذا خلف هذا اذا كانت المقدمتان موجبتين
واما اذا كانتا سالبتين حال الاوسط ملازمة المنتج من المسار
لنسبة الثالث وكان نتيج الموجبتين سالبة ملازمة النسبة مع المسار
لنسبة الثالث مثال ... ليس كلما كان د ه فلا شيء من ج ب
وليس كلما كان و ز فلا شيء ... فقد يكون اذا كان ليس كلما كان د ه فلا شيء
ج ا ليس كلما كان و ز فلا شيء من ج ا سالبة والاوسط كلما كان لا شيء
من ج ا ... يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر فلان
بعده الملازمة وهو لا شيء من ج ا يستلزم القياس المنتج لمال الاصغر
وهو لا شيء من ج ب فانه مجموع المقدم والتالي هو القياس المنتج لهذه
لا شيء من ج ب بشرط ... الصغرى هذا الذي ليس كلما كان د ه فلا
من ج ب كلما كان لا شيء من ج ا فلا شيء من ج ب وهما ...
ليس كلما كان د ه فلا شيء من ج ا وهو الاصغر واما الكبرى فلان
بعده الملازمة وهي كلما كان لا شيء من ج ... الكبرى
والكبرى هذا الذي ليس كلما كان و ز ... او كلما كان لا شيء من ج ا
... التالي ليس كلما كان و ز فلا شيء من ج او ليس الاصغر والاكبر

على ذلك المقدم بعض اللزوم ... وانت تعرف هذا الهدف
اذا كانتا سالبتين كان الاصغر والاكبر كليتين لان ...
الثاني والكبرى كلية وهو الاوسط هذا اذا كانت المقدمتان
متحدتي الكيف اما اذا كانتا مختلفتي الكيف فهذا قسمان
احدهما ان تكون الصغرى سالبة والكبرى موجبة مثاله ليس كلما كان
د ه فلا شيء من ج ب وكلما كان و ز فلا شيء ... فقد يكون اذا كان ليس كلما كان
د ه فلا شيء من ج ا وقد يكون اذا كان و ز فلا شيء من ج ا سالبة الاوسط
ملازمة مقدم الموجبة وهو ورد النسبة الثالث وهي لا شيء من ج ا
فانه ... الملازمة وهي كلما كان لا شيء من ج ا ... يلزم الاصغر
والاكبر اما الاصغر فلان ... الملازمة وهو لا شيء من ج ا
يستلزم ... المنتج لمال الصغرى بواسطة ...
المستلزم ... كلما كان لا شيء من ج ا فلا شيء
ونصيره هذا الكبرى الصغرى هذا الذي ليس كلما كان د ه فلا شيء من ج
~~من ج ب نصيره هذا الكبرى الصغرى هذا الذي ليس كلما كان د ه فلا شيء~~
وكلما كان لا شيء من ج ا فلا شيء من ج ب ويصح ان التالي ليس كلما كان د ه
فلا شيء من ج ا وهو الاصغر واما اللزوم الاكبر ... الاوسط
وهو قد يكون اذا كان و ز فلا شيء من ج ا وانما لزم الاصغر والاكبر على
ذلك المقدم بطريق ... نعرف اذا كانتا سالبة كلية كان الاصغر
كليا وثانيهما ان يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كقولنا كلما كان
و ز ... ليس البته اذا كان و ز فبعض ج ... قد يكون اذا كان د ه

مع ح فليس البتة اذا كان د ز فليس ح اصلا ان والاوسط ملازمة ده لهما
فانه حينئذ يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر فلانه اذا صدق كلما كان
كل ح ا فكان العلم بكونه كلما كان ده فليس ح ا واما الاكبر فلانه كلما كان
يستلزم نقيض ح ا بواسطة استلزامه القياس المنتج انه يصدق
كلما كان ح ا فحينئذ يثبت انه ينتج مع الكبرى ليس البتة اذا كان ز
فكل ح ا واما لزوم النتيجة من لزوم الاصغر والاكبر على ذلك التقدير ظاهر

القسم الثالث ان يكون احد المتلازمين مقدم الصغرى والاخر
تالي الكبرى وله اقسام الاول ان يكون النتيجة من المتلازمين مقدم الصغرى
والمنتج منهما تالي الكبرى والكبرى موجبة كقولنا كلما كان كل ح
[illegible] فقد يكون اذا كان ز و وكل ب ا وقد يكون اذا كان ز و ليس اذا كان
لاشي من ح ا فقد يكون اذا كان ز و ولاشي من ح ا ثابت والاوسط
ملازمة نتيجة التالف المنتج من المتلازمين وهي كلما كان كل ح ا
ولاشي من ح ا لانه حينئذ يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر فلان
المنتج وهو كل ب ا يستلزم القياس المنتج لاشي من ح و وهو
من ح او كل يستلزم لاشي من ح ب انه يستلزم ده فيكون مقدم
الاصغر وبالبة لازم [illegible] التصدق [illegible] يكون
اذا كان لاشي من ح [illegible] ولا الاكبر فلانه حينئذ يصدق [illegible] وقد يكون
اذا كان ز ه ولاشي من ح الان [illegible] يستلزم كل [illegible] استلزم لاشي
من ح او هو قياس [illegible] او ان يصدق [illegible] الكبرى [illegible] كلية كان
الاكبر كاذبا وهو كلما كان ز و ولاشي من ح ا [illegible] الصغرى

تحالفا والكبرى سالبة كقولنا ليس البتة اذا كان ز ه فكل ا ب ح وقد يكون
اذا كان كلما كان لاشي من ح ا فكل [illegible] ولاشي من ح ا سالبة
والاوسط ملازمة المنتج من المتلازمين لكن لنتيجة التالف وهي كلما كان
لاشي من ح ا فكل [illegible] فانه حينئذ يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر
فلان كل ما يستلزم القياس المنتج للاشي من ح المستلزم
لتاليه وهو ده فيصدق كلما كان لاشي من ح ا فده وهو لازم صغر
واما الاكبر فلانه حينئذ يصدق ليس البتة اذا كان ز ه فكل ح ا
صغرى كلما كان لاشي من ح ا وكل ب ا البتة وانه ينتج من الثاني ليس البتة
اذا كان ز ه ولاشي من ح ا وكل الكبرى حينئذ كان الاكبر [illegible]
ولا يخفى عليك الثالث اذا كان القياس [illegible] الا ان النتيجة من المتلازمين
تالي الكبرى السالبة والمنتج منهما مقدم الصغرى الموجبة كقولنا
كلما كان كل ح ب فده وليس البتة اذا كان ز ه فحينئذ [illegible] وقد يكون
اذا كان كلما كان كل ح ا فده فليس البتة اذا كان ز ه وكل ح ا [illegible]
ملازمة المنتج من المتلازمين وهو كل ح ا لنتيجة التالف وهي كلما كان
كل ح ا فكل ح ب فحينئذ يلزم الاصغر والاكبر اما الاصغر فلان كل ح ا
يستلزم كل ح ا وده وانه يصح قولنا كلما كان كل ح ا فده [illegible] واما الاكبر
فلان مقدم الاوسط وهو كل ح ا يستلزم تالي الكبرى وهو كل ح ب او انه
ينتج مع الكبرى الاكبر من الثاني والكبرى صغرى

القسم الرابع ان يكون
احد المتلازمين تالي الصغرى مقدم الكبرى على عكس القسم الثالث وله
اقسام ان يكون المقدمتان موجبتين كليتين وتالي الصغرى ينتج مع مقدم الكبرى [illegible]

كلما كان

دائما ليس البتة اذا كان ده فبعض ج ب وكلما كان بعض ج ا فوز انتج كلما كان
ده فكل ج ا فكلما كان ح ج ا وكلما كان ح ل ج ا فوز سالبة والاوسط ملازمة
نتيجة الثالث في هو كل ج ا لما في الصغرى ومن بعض ج ب كلما كان
بعض ج ب فكل ج ا وان ده يستلزم بعض ج ب وانه يستلزم كل ج ا
وكما يستلزم ان بعض ج ا وانه يستلزم وزيادة يصدق كلما كان ده فوز
وكل ج ا وهو الاصغر ويصدق وكلما كان ج ا فوز وهو الاكبر فيصدق وكلما كان
ده فوز او كلما كان كل ج ا فوز ولا يخفى عليك مما ذكرنا شأن سائر الضروب
في كل شكل من كل قسم **تنبيه** انا انما نعتبر في الانتاج كون النتيجة تحت ما يلزم
من المقدمتين نوع صدق استمراري فيما نحن بيان المطلوب اذ المعروف
في علم المعاني بالتسليم وقد لعينت الشرط ولحمه بالحيات فان حذف ما
ليس بناء على دليل بل لعدم الوقوف على ما يقتضي الانتاج **القسم الثالث** ان
يكون الاوسط جزءا تاما من احدهما غير تام من الاخرى وانما يكون في الاكثر احد
طرفي احدى المقدمتين شرطية في المقدمة الاخرى يشاركه في احد طرفيهما
كقولنا كلما كان ا ب حد فكلما كان ا ب فوز وكلما كان ... انتج كلما كان
فكلما كان ا ب فوز وكلما كان ... انتج كلما كان ... كلما كان ايضا
وحكم هذا القسم حكم المؤلف من الحملية والمتصلة لان المشاركة
حملية وهاهنا شرطية ونتيجة الثاني كما في ... فلنكتف في
حملي وشرائط الانتاج وعدد الضروب في كل شكل ...
هنا كي لا يطول الكتاب مفصلة **الفصل الثاني في** ...
في المنفصلتين واقسامه ثلاثة لان الاوسط اما جزء تام

من كل

٥٢

من كل واحدة منهما واما غير تام من كل واحدة منهما واما جزء تام من احدهما غير
تام من الاخرى الاول ان يكون الاوسط جزءا تاما منهما فان كانت
المنفصلتان حقيقيتين انتجتا متصلتين من الطرفين لاستلزام كل
واحدة منهما نقيض الآخر ومن سلط المستلزم للآخر كقولنا دائما اما
ا ب ج د واما ج د دائما اما ... كلما كان ... يستلزم
لكن ... يستلزم هو وكذا كل من الطرفين الاخرين كلما كان
هو ... ينتجان ايضا سالبتين من الطرفين لان الملازمة تنافي
العناد بينهما او ينتجان ... لزومهما
المنفصلتين ... وينتجان ايضا حقيقيتين لان كل واحد من الطرفين
يستلزم نقيض الآخر قال الشارح رحمه الله لا ينتجان لان الطرفين المتغايرين
لكنا لو ... اتحد ... عناد الشيء لنفسه وهو ... ان يتغايرا
ويكون الاوسط نقيض احدهما كقولنا دائما اما ان ... لا دائما
اما لا ... فانهما ينتجان ... ان الطرفان متغايران
سلمنا اتحاد الطرفين لكنهما انما ينتجان لاستلزام الشيء لنفسه لا لعناده
فان ... الملازمة كون اللازم عين الملزوم ... السالبات
انما ... قياس ... واحد
ولذلك ... المخالفة ...
جزءا ... اذا كانت المقدمتان ... كل واحد منهما حقيقية
كانت المتصلة حقيقية وان كانت ... من الطرفين
لقولنا دائما اما ... اما ... ولنسمه اما ح د واما ه ز

يصح ليس كلما كان اب فهو ج وعكسه لا يصح سالبة والاصلات نقيضهما
وهو كلما كان اب فهو ج وكلما كان هو ز فـ ب يساوي اب فهو ج حسد
يلزم العناد الحقيقي بين جزء هو لان احد المتساويين اذا كان معاندا
لشي كان الاخر معاندا له على نحو معاندته اياه هذا خلف وان صح
السالبة الموجبة السالبة الجزئية لا يصح للاحتمالات فانه يصدق دائما اما هذا
انسان واما لا ناطق وليس دائما اما لا ناطق واما لا انسان مع العناد
الحقيقي بين الاخر لانسان في اللاانسان ويصدق السالبة ولا دائما ليس
اما لا ناطق واما لا حيوان مع انه لا عناد بين اللاناطق واللاحيوان
تنبيه حين ذكر الشيخ الرئيس الفارس لا يصح لعلة اراد عدم انتاج الحاكم
والامر انه لكن احدى الموجبتين والا الطرفين ان تعاندا لازما ولا عناد
بين المتلازمين والا لزم عناد الشي لنفسه واما في السالبة فكذلك
لكن لم نعدت السالبة الجزئية لا معنى له لان الفارس بين الحقيقتين انتج
السالبة الموجبة الجزئية السالبة الجزئية حيث ادعينا انتاج السالبتين
الموجبتين الحقيقتين الى خاصة انه يلزم الحقيقتين من كل طرف ونقيض الاخر
ما عرفت من لزوم تساوي الطرفين والعناد الحقيقي بين كل واحد
الطرفين المتساويين ونقيض الاخر لازم هذا في المؤلف من حقيقتين واما المؤلف
من الحقيقة ومانعة الجمع او مانعة الخلو فيصح متصلة كلية من الطرفين
ان كانت المقدمتان كليتين والا فمن مقدمتهما مانعة الجمع في مانعة الجمع
ومن الحقيقة مانعة الخلو اما الاول فلان طرف مانعة الجمع يستلزم نقيض
الاوسط وانه يستلزم عين طرف الحقيقة واما الثاني فلان طرف الحقيقة
يستلزم

٥٤ يستلزم نقيض الاوسط وانه يستلزم طرف مانعة الخلو ولا ينعكس
لا صادقت غير الحقيقة حقيقة اما في مانعة الجمع فلان طرفها لا
يستلزم طرف الحقيقة فلو استلزم طرف الحقيقة اياه لساوى
الطرفان وقد علمت ان احد المتساويين اذا عاند شيئا عنادا حقيقيا
عانده الاخر كذلك ولان الفوق في مانعة الخلو ايضا نقيض الاوسط
اعم من طرف مانعة الجمع ... لزوما مانعة الجمع لا يكون مانعة الخلو
وهو اخص من طرف الحقيقة فلو كان صدقها مانعة الخلو لا يكون مانعة الجمع
عرف انه لا يلزم الاعم لا يستلزم الاخص واما ان تفسير على الحقيقة بمانعة الجمع
الحقيقية ولا ينافيها فاحتمال العموم والخصوص المذكورين يبقى الكلام
المذكور وهذا اذا كانت المقدمتان كليتين وهو حسن وان كانت احداهما جزئية
واللازم جزئي في الطرفين ومقدمة كيف كانت من الحقيقة او غير الحقيقة
اما في مانعة الجمع فان كان الجزئية في الحقيقة فقولنا قد يكون اما اب
حد حقيقة ودائما اما حد واما هو مانعة الجمع ينتج فقد يكون
اذا كان اب فهو ز وقد يكون اذا كان هو ز فـ اب لان نقيض ... يستلزم
حد وانه فيستلزم نقيض هو ثم لا يستلزم الاول والثاني كلية وانه
ينتج الجزئي وقد يكون اذا كان ا فليس هو حد هذا الله اذا ... نقيض
الطرفين وان كان الجزئية مانعة الجمع فلذلك الحكم يصح بان الى نقيض
الطرفين واما في مانعة الخلو فيصح من طرفي الى نقيض الاوسط
يستلزم الطرفين لا جزئيا وجزئيا والاخر كليا وان كانت احدها جزئية

فان كانت الخصوصية لم ينتج لجواز عدم الانفصال الخصوصي بين احد
المتعاندين مع ثالث ونقيض الآخر ولا لازمه المساوي فانه يصدق
ليس البتة اما انسانا او لا فرسا حقيقيا ودائما اما لا فرس او لا انسان
مانعة الخلو والصادق الانفصال الخصوصي بين الانسان واللاانسان
وسلب الانفصال بينهما ودائما اما انسان او فرس مانعة الجمع وليس البتة
اما فرس واما ناطق حقيقيا والصادق سلب الانفصال الخصوصي بين الانسان
والناطق وبين الانفصال بينهما فلم ينتج الانفصال ولا لا انفصال وان كانت
السالبة غير الخصوصية انتج متصلة سالبة جزئية مقدمها
في مانعة الجمع وتاليها في مانعة الخلو كما تقول ليس البتة اذا كان ج د
مانعة الجمع ودائما اما ج د واما هز حقيقيا فليس كلما كان ا ب فهو ز
نقيضه ومن كلما كان ا ب فهو ز وكلما كان هو ز فلا ج د للزوم الخصوصية
ومما سبق كلما كان ا ب فليس ج د وقد علمت انه ينتج المقدم وبعض التالي
للجمع فيلزم منه الجمع بين ا ب وج د فيلزم انه ليس البتة وان كانت السالبة مانعة
الخلو انتج ليس كلما كان هو ز ليس الا كلما كان هو ز فليس ج د وكلما كان ليس ج د
فهو ز للخصوصية ومما سبق من الاول كلما لم يكن ج د فا ب وقد علمت ان
من نقيض المقدم وعين التالي مانعة الخلو وحينئذ يكون السالبة مانعة الخلو
والسالبة لا يكون لا يستلزم في الفاسد يجوز ان يكون نقيض الاوسط
اخص من طرف مانعة الجمع واعم من طرف مانعة الخلو واما اذا كانت
المنفصلتان مانعتي الجمع او مانعتي الخلو لزمت متصلة جزئية
من الطرفين في مانعتي الخلو والاوسط بعض من الثلاث ومتصلة جزئية
من نقيض الطرفين في مانعتي الجمع والاوسط عين الاوسط كما تقول

كلما

كلما لم يكن ج د كان ا ب وكلما لم يكن ج د كان ه ز في مانعتي الخلو ويلزم
كلما لم يكن ا ب وكلما كان ه ز لم يكن ج د ولا ينتج كلية لجواز ان يكون كل
واحد من الطرفين اعم من الآخر من وجه كاللاابيض واللاحيوان بتوسط
اللاناطق في مانعتي الجمع واللاابيض واللاحيوان بتوسط اللااسود
في مانعتي الجمع كما تقول اما ابيض او ناطق واما حيوان او ناطق في مانعتي الجمع
واما اللاابيض او اللااسود واما اللاحيوان او اللااسود في مانعتي الخلو وان كانت احداهما
سالبة فسالبة جزئية من الطرفين في مانعتي الخلو ومانعتي الجمع الا ان بعيد
الموجبة في مانعتي الخلو ومن السالبة في مانعتي الجمع والا كذبت السالبة
كما تقول في مانعتي الخلو اما ا ب واما ج د وليس البتة اما ج د واما ه ز
ينتج ليس كلما كان ا ب فهو ه ز لانه لو كان كلما كان ا ب فهو ه ز لكان اللازم
الموجبة هكذا كلما لم يكن ج د فا ب وكلما كان ا ب فهو ز وانه ينتج كلما لم
يكن ج د فهو ز وانه يقتضي منع الخلو بين ج د وه ز فتكذب
السالبة وفي مانعتي الجمع ينتج ليس كلما كان ه ز فا ب لانه لو كان كلما كان
ه ز فا ب ونضمه صغرى لللازم مانعة الجمع وهو كلما كان ا ب فليس ج د
وانه ينتج كلما كان ه ز فليس ج د وانه يقتضي المنع من الجمع بين ه ز وج د
فتكذب السالبة ولا ينعكس لجواز ان يكون طرف الموجبة اعم من طرف السالبة
كما تقول في مانعة الجمع اما انسان او فرس وليس البتة اما فرس
واما حيوان ولا يصدق ليس كلما كان انسانا كان حيوانا وفي مانعتي
الخلو بدل الحدود بنقائضها ولو كانت احداهما متصلة والاخرى منفصلة مانعة الجمع
والاخرى مانعة الخلو لزمت متصلة كلية من الطرفين مقدمها من مانعة الجمع
من الاول كما تقول كلما كان ا ب فاما ج د واما ه ز مانعة الجمع واما ج د واما ه ز مانعة الخلو

سبع كلما كان ا ب فهو ح لانه كلما كان ا ب لم يكن ح د وكلما لم يكن ح د فهو ه ز وكلما
كان ا ب فهو ه ز ولا ينعكس بان يكون مع المقدم بهما من مانعة الخلو والانفصال دايما
حقيقيتين كما تقول والمثال ما تعلم كلما كان ه ز فهو ا ب لانه لو صدق
كلما كان ه ز فا ب كلما كان ا ب فليس ح د لمانعة الجمع كلما كان ه ز لم
يكن ح د فيكون ه ز مع ح د منع الجمع ونسبهما منع الخلو فصار مانعة الخلو
حقيقية ونصير ايضا مانعة الجمع حقيقية لانه اذا صدق كلما كان ه ز
فا ب ينعكس كلما لم يكن ا ب لم يكن ه ز كان ح د في مانعة الجمع كلما لم يكن ا ب
كان ح د فقد حصل فيهما منع الخلو وكان فيهما منع الجمع فقد صارتا حقيقيتين
وايضا نقيض الاخص مساو لاعم من طرفي مانعة الجمع واخص من طرفي مانعة الخلو وحينئذ
وجواز ان الاعم لا يستلزم الاخص وان كان احدهما جزئية فان كانت الجزئية مانعة
الجمع اينتج جزئية من الطرفين والاوسط بسالبة الاخص والوسط من الثالث كما تقول وقد يكون
اما ا ب اما ح د مانعة الخلو ودايما اما ح د واما ه ز فقد يكون اذا كان
ا ب فهو لانه قد يكون اذا لم يكن ح د كان ا ب لانه ينعكس فقد يكون اذا كان ا ب لم يكن ح د
وكلما لم يكن ح د فهو ه ز من مانعة الخلو وانهما ينتجان قد يكون اذا كان ا ب فهو ه ز وان كانت
الجزئية مانعة الخلو فالنتيجة جزئية من نقيضي الطرفين والاوسط لانه لا بد ان يكون
اذا كان ه ز لم يكن ح د لانه ينعكس قد يكون اذا لم يكن ح د فهو ه ز وكلما كان ح د لم يكن ا ب
من مانعة الجمع وبهما ينتجان من الثالث قد يكون اذا لم يكن ه ز فليس ا ب وعكسه
احدهما سالبة لان الاخص من نقيضي الشيء قد يكون مع نقيضه ولا يلزم
المساوي اما الاول فكقولنا دايما اما انسان او اما فرس مانعة الجمع وليس البتة
اما فرس او ما لا انسان مانعة الخلو الصادق اما انسان واما لا انسان
ولو قلت في الكبرى وليس البتة اما فرس او ناطق كان الصادق دايما اما انسان

كان

كان ناطقا فالمنفصلة لا انفصال ولا الاتصال ولا منفصلة نهايته هذا ابدا
السالبة مانعة الخلو فان كانت السالبة مانعة الجمع فينتج نقيض الاعم
من نقيض الشيء قد يصدق مع نقيضه ومع لازمه المساوي كما تقول
دايما اما لا انسان واما لا فرس مانعة الجمع وليس البتة اما لا فرس
واما انسان والصادق الانفصال الحقيقي بين الطرفين ولو قلت
وليس البتة اما فرس اما لا فرس واما ناطق فان الصادق الانفصال
واعلم مما ذكرناه ان شرط انتاج هذه الاقسام ايجاب احدى
المقدمتين وكلية احدهما وكون السالبة منافية للموجبة عند
اتحاد الطرفين القسم الثاني ان يكون الاوسط جزءا غير تام
من كل واحد منهما وشرط انتاجه ايجاب المقدمتين ومنع الخلو
فيهما وكلية احدهما واشتمال المشارك على التصحيح والسببية
مانعة عن ما لا يشارك ومن نتيجة التالف بين كل جزء وكل ما لا يشاركه
منهما واقسامه خمسة الاول ان يشارك احد جزئي احدهما
واحدا من الاخرى كما تقول كل ا اما ب واما ح ودايما اما كل ب د
ودايما اما ح د واما ه ز ينتج كل ا اما ب د واما ه ز والسبعة
تالفه اجزاء نتيجته من الواقع لا يخلو من قياس المنتج لسبعة التالف
من احد الاخرين لان المقصدين فيهما منع الخلو ولا يمتنع الجمع
في الاقسام الخمسة لاحتمال كون اللازم اعم الثاني ان يشارك جزء واحد
جزءا كما تقول كل ا اما ب واما ح وكل ح اما د واما ه ينتج كل ا اما ب
واما د واما ه لان الواقع لا يخلو عن الكل العنصر المشارك وهو كذلك

ن

ومن القياسين المنتجين الثالث والسادس فان الواقع ان كان آ ج فان كان
الواقع كل ج د لزم كل آ د وان كان الواقع كل ج ا انتج كل ا ه الثالث لم
يشارك جزءا جزءا ولا الاخر الاخر كقولنا اما كل ا ب واما كل ج د واما
كل د ه واما كل د ز انتج احدهما اما كل ا ب واما كل ج د واما
ج و ثانيهما اما كل ا ه واما كل ج ز واما كل د آ اما النتيجة فلان الواقع
ان كان ا ب فذاك وان كان الواقع كل ج د فان كان الواقع كل ب ز وذاك
وان كان الواقع كل د ز انتج كل د ه وانت تعرف من هذا النتيجة انتاج النتيجة
الثانية والرابع ان يشارك كل جزء كل جزء كما تقول اما كل ا ب واما كل ج د
واما كل د ا انتج اما بعض ب ج واما كل ا د واما كل ب آ واما بعض ج د
والنتيجة اربعة اجزاء وبيانه مثل البيان فان الواقع ان كان
كل ا ب فان كان الواقع كل ج ا انتج من الرابع بعض ب ج وان كان
الواقع كل ب د انتج من الاول ا د وان كان الواقع
كل ج ا فالواقع كل ج آ انتج من الاول كل ب آ وان كان الواقع كل د ا انتج
من الثالث بعض ج د الخامس ان يشارك احدهما كل واحد من الاخر
احدهما كقولنا اما كل ا ب واما كل ج د واما كل د ه واما كل د ا انتج
احدهما اما كل ا ب واما كل ج ه واما كل د ه وثانيهما اما بعض ب د
واما كل ج آ واما كل د ه والنتيجة مركبة من اجزاء المشاركة لاحدهما
ومن غير المشترك ولا يخفى كيفية الانتاج مما تقدم وانت تعلم ان
الاشكال الاربعة تنعقد في المؤلف من المنفصلتين فانك الصغرى
تقدر على الكبرى اعتبار التاليف بين الجزءين وتعقد الاشكال الاربعة

ايضا

ايضا من الجزء المشارك ولا يخفى عليك تحرير هذه الاعداد والضروب
وما يكون من المشترك الاجزاء اما من كل واحد واشكال وما يكون
من احدهما اما ذو جزءين واحد او اكثر او ذات ثلثة اجزاء او اكثر والشيخ
رحمه الله استنتج من المنفصلتين الحملية كل آ ب اما ج واما
من د آ ب واما ج انتج لا شيء من آ د ولا يخفى عليك ان المنفصلتين
تنتجان الحملتين بل بيانها القسم الثالث من الحمل الاوسط
جزءا تاما من احدهما غير تام والنتيجة مانعة الخلو من
الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التاليف من الشرطيتين اذ الواقع
لا يخلو عن ذلك الجزء وعن القياس بل نتيجة التاليف من المنفصلتين

خاتمة قد يكون الاشتراك في القياس المؤلف من المتصلتين او المنفصلتين جزء
تام منهما وغير تام منهما او بين تاليه اعتبار كل الاشتراك بحيث علمت
من قبل في اعتبار التركيب نتيجة اخرى كما بين لك تعالى له في الطبع العال

الفصل الثالث في المؤلف من الحملية والمتصلة والمنفصلة

والمشاركة الحملية اما بالمتصلة او بالمنفصلة والحملية
صغرى او كبرى فانواع اقسامه اربعة القسم الاول ان تكون المشاركة
بين المتصلة والحملية كبرى الثاني ان تكون الحملية صغرى وشرط
في انتاجهما ايجاب المتصلة واشتمال المشارك على التاليف منتج وبراهينه
كون الحملية صغرى او كبرى في الاول والثاني او انتاج نتيجة التاليف مع
تالي المتصلة والنتيجة متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها
نتيجة التاليف من الحملية الشكل الاول من القسم الاول كقولنا

حينئذ ب د وكلما [illegible] كان ج د وكلما [illegible] ونقول ان انقلاب السالبة الى الموجبة
يزداد عدد الضروب في كل قسم لانتاج السالبة نتيجة الموجبة
بانقلابها اليها ثم انقلاب النتيجة الى السالبة والثاني في القياس الذي
المتصلة فيه موجبة من الاول فيهما متصلة سالبة من الثاني
قال الشيخ لا يلزم من صدق الحملية في الواقع صدقها في المقدم الا
وان [illegible] كلما كان الكلام موجودا كان بعض الحيوان [illegible] فانه [illegible] قولنا كلما كان
الكلام موجودا فبعض الحيوان ليس بناطق واجاب عنه بانا نمنع الملازمة لانا لا نسلم [illegible] المقدم
منافية للحملية او نمنع استحالة اللازم والاول ضعيف فانه لا يلزم من
عدم المنافاة بينهما صدق الحملية على ذلك التقدير والثاني ضعيف
ايضا لان المنتج المذكور لا يستلزم [illegible] نعم لو كانت الحملية لازمة الصدق
على كل تقدير او كان في المقدم ايضا صدق الحملية وان كان صادقة
في الواقع انتج القياس لكنه شرط زائد [illegible] بل ينتج [illegible] القياس
منفصلة مانعة الخلو من نقيض المقدم ونتيجة التأليف بين تالي
المتصلة والحملية لان الحملية صادقة في الواقع والصادق
اما نقيض المقدم او هو نفسه فان كان الاول فهو [illegible] وان كان
الثاني فالتأليف بينهما قياس منتج لنتيجة التأليف فلا ينتج نتيجة
التأليف ثم ينتقض على هذا التقدير او يرد الى المتصلة المذكورة
القسم الثالث ان يكون [illegible] الحملية مقدم المتصلة والحملية
صغرى والرابع ~~[illegible]~~ والرابع ان يكون
الحملية كبرى والمقدم صغرى والنتيجة فيهما متصلة مقدمها

نتيجة التأليف من الحملية صغرى ومقدم المتصلة كبرى في الاول
وبالعكس في الثاني ان تكون نتيجة التأليف من الحملية صغرى ومقدم
المتصلة صغرى في كل واحد منهما من القسمين على قسمين احدهما
ان يكون المشترك [illegible] غير [illegible] الحملية ومقدم المتصلة مشتملين
على التأليف منتج وثانيهما ان لا يكون كذلك والاول ينتج مطلقا على
[illegible] مقدم المتصلة الكلية في قوة كلية والبرهان
من الشكل الثالث في الاوسط مقدم المتصلة [illegible] والحملية صغرى
كل ج د وكلما كان ب ا فهو [illegible] على تسليم صدق الحملية على تقدير مقدم
المتصلة وحينئذ ينتج [illegible] اذا كان كل ج ا فهو [illegible] الملازم
فانه اذا صدق كلما كان كل ب ا فهو [illegible] ايضا يصدق كلما كان كل ب ا
[illegible] وانه ينتج قد يكون اذا كان كل ج ا فهو [illegible] بعينه الضروب
في الاشكال والمقدم اذا صدق [illegible] يصدق المتصلة الكلية كلية
المقدم والثاني [illegible] لا [illegible] مع نتيجة التأليف
او مع عكسها كلية [illegible] المقدم المتصلة الكلية والبرهان
ان كان المنتج مع الحملية نتيجة التأليف من الشكل الاول او الاوسط
مقدم المتصلة فان كان المنتج مع الحملية عكس نتيجة التأليف
من الشكل الثالث والاوسط ذلك العكس ونتيجة الاشكال
[illegible] في كل قسم مثال الشكل الاول من القسم الثاني
[illegible] وكلما كان بعض ب [illegible] كلما كان كل ج ا فهو [illegible]
انه كلما كان كل ج ا فبعض ب ليس ا بواسطة الحملية لانا نفرع على

القسم الاول

صدق الحملية على نقيض تالي مقدم كان نقيضا له هذا ان
واذا ابدلنا كلما كان كل ج ا فبعض ب ليس آ انتج مع المتصلة
التي في اصل القياس من الاول كلما كان كل ج ا فهو ز مثال
الشكل الثاني في القسم الرابع ويمكن ان تكون الحملية كبرى كلما
كان كل ج ب فهو د وكل ا ب ينتج كلما كان كل ج ا فهو د بيانه بما سبق
وهو انه كلما كان كل ج ا فكل ج ب بواسطة الحملية وانه مع المتصلة
ينتج من الاول كلما كان كل ج ا فهو د والنتيجة ابدا تتبع المتصلة
في الكيف وقال الشيخ يشترط ايجاب الحملية في الشكل من القسم
الثالث وقد يعترض بانه لا يشترط فانه اذا كانت الحملية سالبة كلية
ينتج مع تالي المتصلة الموجبة الكلية مقدم المتصلة ان كان سالبا
جزئيا من الرابع وان كانت الحملية سالبة ينتج مع عكس نتيجة
كلية مقدم المتصلة ان كان سالبا كليا مثال الثاني اما الاول
فمثاله لا شيء من ب ج كلما كان بعض ج ليس ا فهو ز ينتج كلما كان كل ج ا
فهو ز برهانه انه كلما كان كل ج ا فبعض ج ليس ب بواسطة الحملية
من الرابع وانه ينتج مع المتصلة من الاول كلما كان كل ج ا فهو ز وانه
ينتج مع المتصلة من الاول كلما كان كل ج ا فهو ز واما الثاني فمثاله
لا شيء من ب ج وكلما كان لا شيء من ج ا فهو ز ينتج كلما كان كل ج ا فهو ز بيانه س ١
انه كلما كان كل ج ا فلا شيء من ج ب بواسطة الحملية مثل الثاني
وانه ينتج مع المتصلة كلما كان كل ج ا فهو ز لا يقال لا يصح
كل ا ج فبعض ج ا فهو ز وقال يشترط في الشكل الاول من القسم الرابع

ان تكون

ان يكون مقدم المتصلة سالبا وليس ذلك شرطا فانا اذا قلنا كلما كان
كل ج ب فهو د وبعض ج ا فانه ينتج فقد يكون بعض ج ا فهو د بيانه انه كلما كان
كل ا ج فهو ز لانه متصل وكلما كان كل ا ج فبعض ب ا بواسطة الحملية
من الرابع وانه ينتج مع المتصلة كلما كان كل ا ج فهو ز من الاول
ثم نقول كلما كان كل ا ج فبعض ج ا وكلما كان كل ا ج فهو ز ينتج
من الثالث قد يكون اذا كان بعض ج ا فهو ز انما قال الشيخ ما قال
بناء على ان انتاج نتيجة التالف في الحملية لمقدم المتصلة
يكون من الشكل الثاني وانه لا ينتج الا السالب ولهذا لم يشترط
في هذا الشكل من القسم الرابع ان يكون المقدم سالبا ولو
التفت الى عكس نتيجة التالف الكبرى الموجبة الجزئية لم يشترط ذلك
في الشكل الثاني من القسم الرابع ايضا انه يجب موافقة الحملية
لمقدم المتصلة في الكيف وانما يشترط ذلك اذا لم يكن المشاركة
على التالف منتج واما اذا كانت مشتملة على التالف منتج فانه ينتج
القياس مع اختلاف الحملية ومقدم المتصلة في الكيف مثاله
كلما كان كل ج ب فهو د ولا شيء من ا ب فانه ينتج قد يكون اذا كان
لا شيء من ج ا فهو د برهانه انه كلما كان كل ج ب فلا شيء من ج ا
بواسطة الحملية وكلما كان كل ج ا فهو د ينتج من الثالث قد يكون اذا كان
كل ج ا فهو د وانما قال الشيخ ما قال حيث اراد بالنتيجة كلية
وقد عرفت اذن ان لا يكون الاخص لا يكون المشاركة وكان مشتملة
على التالف منتج

الفصل الرابع في المؤلف من الحملية

والمنفصلة وهو على قسمين احدهما ما يتالف من الحملية وهو
المسمى بالقياس المقسم وشرط انتاجه الحملية ان يكون الحمليات بعدد
اجزاء الانفصال كلية حملية يتالف منها ومن الجزء الواحد
من اجزاء الانفصال قياسا منتج للحملية المؤلفة اما من كل واحد او
من اشكال مختلفة والاول كقولنا دايما اما كل ج ب واما كل ج د
واما كل ب ا وكل د ا ينتج دايما ان الصادق من ج كل المنفصلة
ان كان هو كل ج ب تركب مع كل ب ا ينتج ا لكل ج وان كان الصادق
كل ج د تركب مع كل د ا ينتج ا لكل ج والثاني كقولنا اما بعض ج ب
واما بعض ج د وكل ب ا وكل د ا ينتج ان الصادق ان كان
هو بعض ج ب فالف مع كل ب ا من الاول ينتج بعض ج ا وان كان
الصادق بعض ج د ينتج مع كل د ا من الثالث ينتج بعض ج ا اذا
عرفت هذا فنقول الحد الاوسط في كل قياس يكون غيره في القياس
الاول كما ذكرنا في المثالين فان الحد الاوسط في الوجه الاول
في القياس الاول ج وفي الثاني د وفي الوجه الاول في القياس الاول
ب وفي الثاني د وذلك فلانه لو اتحد الاوسط في القياس لكان
نصفان يطويهما من الحمليات واجزاء الانفصال الى الاصغر
في كل قياس هو ج والاكبر هو ا فلو اتحد الاوسط ولا يلزم
في القياسين لزم القصسان بطرفيهما عن الموضوع والمحمول
من الحمليات واجزاء الانفصال فان الاصغر هو ج والاكبر هو ا
فلو كان الاوسط مثلا الذي يركب اجزاء الانفصال من هذه الحدود
السلبية

السلبية والذاتيات الحمليات لا خروج عنهما فلا يخلو اما ان يكون
الاصغر فيجري الانفصال او الاكبر في الحمليتين فلو جزء
الانفصال الى كل ج ب وكل ج د بالحمليات اما كل ب ا او
كل د ا اذ الفرض في الشكل فيكون حاصل الانفصال نحصر واحدة
وهي كل ج د والحمليات واحدة وهي كل ب ا فلا تعدد لا في
الحمليات ولا في اجزاء الانفصال ولزم ما تقدم وان كان
الاصغر فجزء الاكبر في الاخر ولذي في الحملية فيكفي حمليا
في الانتاج وصار غير المنفصلة وظهر ان الحد الاوسط في
احد القياسين غيره في الاوسط في الاخر فنقول في الحدود يكون
في المنفصلة صغرى محمولان احدهما وموضوعات الحمليات
في الشكل الاول والعكس في الرابع وفي المنفصلة وهي لكبرى
بالعكس ومحمولات في الثاني وموضوعات في الثالث على
التعدد وشرط الانتاج في كل شكل من ذلك شرط اشتمال
المشار كل على ما يتالف معه من شكل الحملي وهذا ان
ظاهر وهو انه لابد من صدق احد اجزاء الانفصال اذ لا
بد من منع الخلو وحينئذ يتالف مع ما يتم معه في شكل قياسا
منتجا من ذلك الشكل فيلزم صدق الحملية القسم الثاني
ما لا يتالف الحملية وهو القياس الغير المقسم وله اقسام الاول
ان يكون المنفصلة مانعة الخلو والحملية بعدد اجزاء الانفصال
يتالف كل جزء مع حملية قياسا منتجا لكل انتاج مختلفة نتيجة

كل د ه

منفصلة مانعة الخلو من تلك النتائج مثاله اما كل ج ب واما كل د ه واما
وكل ا و كل هـ ز ينتج اما كل ج ا واما كل د ز فان ابقى لنتيجة نتيجتان
من الاقيسة في كثير اجزاء الانفصال عادت النتيجتان جزءا
واحدا من انفصال النتائج وهذا المثال من هذا الحمليات على
اجزاء الانفصال فان لم تشارك الحملية الزائدة جزءا من المنفصلة
لغت وان شاركت فلا بد وان تشارك جزءا واحدا حملية ونتيج باعتبار
مشاركته لكل واحد منهما وباعتبار نسبة اركته كما مثاله
اما كل ج ب واما كل د ه وكل ج ح وكل ب او كل هـ ز فالجزء الاول
شارك الحملية الاولى في موضوعه والحملية الثانية في محموله
فالنتيجة اذن منفصلة احد اجزائها كل د ز وهو نتيجة التاليف
من د ه وهـ ز والجزء الثاني نتيجة التاليف من ح ج و ج ب وهي كل ح ب
مجموع
او بين كل ح ب او بين كل ج ا ... و
النتيجتين ... وقد تترك احدى النتيجتين مع احدى الحمليتين
كما تترك كل د ب مع كل ب ا فتنتج كل د ا فتكون تلك النتيجة جزءا اجزاء
الثالث ان تعرض الحمليات عن اجزاء الانفصال كما اذا كانت الحملية واحدة
والمنفصلة ذات جزئين فان لم تشارك الا جزءا واحدا اما كل ج ب
واما كل د ه واما كل ب ا او اما كل ج ا او اما كل د ه واحد الجزئين نتيجة التاليف
والاخر الجزء الاخر وهو غير المشارك وان شاركت الحملية كل واحد
من الجزئين كقولنا اما كل ج ب واما كل د ه والحملية كل ب د انتج اما كل ج د
واما كل ب ه ونتيجة كل ج ب و كل ب د وكل ج د ونتيجة كل ب د و كل د ه

ودا

فكل نتيجة المنفصلة المؤلفة من النتيجة في النتيجة والنتيجة الحملية
الواحدة اذا كانت صغرى لا تنتج واما حيثما ظاهر لكن الحملية
كل ح ب وهي صغرى في القياس وفي المنفصلة اما كل ج ا
واما كل ب ه فالحملية تنتج مع الجزء الاول وهو كل ج ا من الثالث
ايضا ح ج وتنتج مع الجزء الثاني وهو كل ب ه من الاول كل ح ه فالنتيجة
اما بعض ح ا واما كل ح ه وهكذا كله اذا كانت المنفصلة مانعة الخلو
الجمع فان كانت مانعة الجمع كقولنا اما كل ج ب واما كل د ه مانعة الجمع وليس
كانت الحملية واحدة تشاركت الجزء الاول وهو نتيجة نتيجة التاليف
مع الحملية كقولنا كل ا ج فانا ضممنا الحملية مع نتيجة التاليف
كل ا ج وكل ج ب وهو الجزء الاول انتجت منفصلة مانعة الجمع
من نتيجة التاليف في كل ج ا والحملية وهي كل ا ب من الطرف الغير
المشارك وهو كل د ه لان نتيجة التاليف تستلزم كل ج ب بواسطة
الحملية و د ه تنافيه ومنافي اللازم منافي الملزوم وان كان هناك
حملية اخرى تالف معها ومن الجزء الاخر من المنفصلة فيقاس
منتج للطرف الاخر كقولنا كل ه ز فان نتيجة التاليف في كل د ز
مع هذه الحملية تنتج من الاول كل د ز انتج منفصلة مانعة الجمع
من نتيجة التاليف الاول في نتيجة التاليف الثاني فان نتيجة التاليف
تستلزم الطرف الاخر المانع من الاول فاذن يحصل بين النتيجتين ما
يمنع الجمع احدهما من نتيجتي التاليف من وما يلزمهما وما يلزمها كل نتيجة
والطرف الاخر هذا اذا كان الطرف الاخر المشارك منتجا للنتيجة

السالبة فان كان مع سالبة السالبة انتج منفصلة جزئية سالبة
معدنها سالبة السالبة وثالثها الطرف الاخر والا استلزم الطرف
المشارك للطرف الاخر كقولنا اما كل ج ب واما كل د ه والحملية
كلية فانها تستلزم كل ج ا والنتيجة جزئية ليس اما ان كل ج ا
فده لا نطول بصدق هذه الصادقة دائما كان كل ج ا فده والطرف
الاخر المشارك مستلزم لكل ج ا بواسطة الحملية وسالبة ثم
المستلزم مستلزم فيصدق كلما كان كل ج ب فده واللازم
بين النسبتين يمنع من الانفصال بينهما فلا يكون منه الخلف ولا
اي لا يكون معدم الى النتيجة الطرف الاخر وثالثها سالبة
السالبة الخلو لكون اللازم اعم من الملزوم وان كانت مانعة الجمع سالبة
فان كان الطرف المشارك مع سالبة السالبة انتج سالبة جزئية مانعة
الجمع من سالبة السالبة والطرف الاخر لما عرفت من ان اللازم منافي
الملزوم وان كانت سالبة السالبة مستلزمة لم يجز ان يكون اللازم
اعم واما اذا كانت المنفصلة مانعة الخلو فحكم موجبتها حكم
سالبة مانعة الجمع وحكم سالبتها حكم موجبة مانعة الجمع بمعنى
انه في موجبة مانعة الجمع ان كان الطرف المشارك سالبة السالبة
ينتج منفصلة مانعة الجمع من سالبة السالبة ومن الطرف الاخر
وفي مانعة الخلو يجب ان يكون الطرف المشارك مع سالبة السالبة
حتى يلزم منفصلة مانعة الخلو من سالبة السالبة والطرف الاخر حتى
يستلزم نقيض الطرف الاخر عين سالبة السالبة لانه ملزوم الملزوم سالبة

السالبة

السالبة فيجب كون الطرف مع سالبة السالبة كانت سالبة السالبة
وفي مانعة الخلو يجب ان يكون بالعكس وفي سالبتها مانعة الجمع ان كان
الطرف المشارك مع سالبة السالبة وفي مانعة الخلو
يجب ان يكون بالعكس وانما كان ذلك كذلك لان سالبة السالبة
كانت للطرف المشارك في موجبة مانعة الخلو يجب ان يكون
ملزومة حتى يلزم ان يكون نقيض الطرف الغير المشارك ملزوما
لملزوم الطرف الاخر فكذلك في السالبة واما المنفصلة
فانها تنتج حسب كل واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو
لاشتمالها عليهما او كل واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو
ينتج حيث ينتج صاحبها اذا بدلت الجزء او ضمت نقيضها
لا يزداد كل واحد منها الى صاحبها اذ ذاك لا فرق في
هذه الاقسام بين ان يكون الحملية صغرى او كبرى الا المعروف الا اذا
اذا كانت المنفصلة موضوع اجزائها هو الحد الاوسط
ومورد الانفصال واحد كقولنا كل ج ب صغرى ودائما كان
اما ا او اما د كبرى وانها تنتج كل ج اما ا او اما د كالكبرى في الكيف
والحكم من مانعة الجمع او مانعة الخلو لكن المنفصلة
بالحملية فلكون القياس منهما قياس الحملية قال الشيخ
المنفصلة لا المشتركة لا جزاء احد الحدين كانت صغرى حمليات
لا يشترك الجزء معا بشرط ايجابها وان كانت كبرى يشترط
ايجاب الجزء سالبتها اما الاول فكقولنا الشيء اليه كل ج اما ا

واما ذو مانعة الجمع ومن صغرى وكلت او كلت حمليات بيح
ساخ بلبا احدهما سالبة جزئية من سبحة بالنف الجزء الاول
والحملية والجزء الاخر مانعة الجمع والا لاذب السالبة
لان منافي اللازم منافي الملزوم وبانهما سالبة جزئية ننتج
بالنف الجزء الثاني والحملية والجزء الاول ايضا مانعة الجمع
من سبحة الثاني نفين والا لاذبت السالبة واما ان المنفصلة
مانعة الخلو وسبحة الثالث مع الحملية سبح الطرف الاول
او الثاني او كليهما كما عرفت سبح سوالب بلبا مانعة الخلو واما
الثاني وهو ان يكون المنفصلة كبرى فقد عرفت انه لا يشترط
سوالب اجزائها

الفصل الخامس في المؤلف من المتصلة والمنفصلة

واقسامه ثلثة الاول ان يكون الاوسط
جزءا تاما منهما والانظر الى مشاركة مقدم المنفصلة
وتاليها العدم غير مقدمها عن تاليها بل النظر الى مشاركة مقدم
المتصلة وتاليها فاذن لو كانت المتصلة صغرى ثم نتج الشكل
الاول عن الثاني ولا الثالث عن الرابع وان كانت كبرى لم يتم الاول
عن الثالث ولا الثاني فاذن الاقسام الاربعة في كل شكل فاذن
المتصلة اذا كانت صغرى كان الحد الاوسط تاليها ومقدم
المنفصلة في الشكل الاول وفي الثاني يكون الحد الاوسط
تالي المنفصلة وما لم يتميز مقدم المنفصلة عن تاليها كان الشكل
الاول والثاني واحدا بالقوة وان كانا متعددين بالصورة وكذلك
لا يتميز الشكل الثالث عن الرابع لان الحد الاوسط يكون مقدم المنفصلة
تاليها

فان كان مقدم المتصلة كان الشكل الثالث وان كان تاليها كان الشكل
الرابع واذا لم تتميز فلا تتميز واما ان كانت المتصلة كبرى كان الاوسط
في الشكل الاول مقدمها وان كان الاوسط تالي المنفصلة كان
الشكل الاول وان كان مقدمها كان الشكل الثالث وان كان تاليها كان الاوسط
المنفصلة كان الشكل الثاني وان كان مقدمها كان الرابع واذا تقرر ذلك
والاقسام الاربعة كل شكل منها اما ان يكونا موجبتين او سالبتين
او المتصلة موجبة والمنفصلة سالبة او بالعكس وشرط الانتاج
بعد ذلك احدى المقدمتين وكلية احديهما ان المتصلة ان كانت موجبة
فان تشارك سالبتها مانعة الجمع ومقدمها مانعة الخلو وان كانتا
موجبتين فان تشارك مقدمها مانعة الجمع وتاليها مانعة
الخلو وان كانتا سالبتين لسبحة كالمنفصلة في الكم ومع الخلو
والجمع مثال الموجبة المانعة الجمع كلما كان ا ب فجـ د واما هـ ز وكلما
مانعة الجمع ينتج اما ا ب واما هـ ز فان ما ينتج اجتماعه مع اللازم
ينتج اجتماعه مع الملزوم وبعبارة اخرى منافي اللازم يكون
منافيا للملزوم مثال الموجبة المانعة الخلو كلما كان ا ب فجـ د واما
جـ د او اما هـ ز ينتج اما ا ب واما هـ ز مانعة الخلو فان الواقع لا يخلو
عن ا ب وهـ ز وا ب ملزوم جـ د ولا يخلو عن جـ د وهـ ز هذا في المتصلة
الموجبة فان كانت مانعة الجمع سالبة كقولنا ليس كلما كان ا ب فجـ د وليس
اما ا ب او اما هـ ز ينتج ليس اما جـ د واما هـ ز والا لاذبت السالبة
ان منافي اللازم منافي الملزوم وان كانت مانعة الخلو سالبة

مانعة الخلو والا لانتفت السالبة لان الواقع اذا لم يخل عن الشيء ولازم
عنه لم يخل عنه وذلك الغير وان كانت المتصلة سالبة بشرط الاتفاقية
ان يشارك عند مهما مانعة الجمع ومالهما مانعة الخلو مثال الاول
ليس البتة اذا كان ا ب فجد واما ا ب اما هو مانعة الجمع ام ليس الحد
واما منها مانعة الخلو والا لانتفت السالبة لان نقيض ملزوم لغير
وغير لازم لنقيض جزء ولازم اللازم لازم فلو يعرض على المتصل
ملزوما لنقيض معلولهما فلو عن غير ملزوما العين
منه اخلف مثال الثاني ليس البتة اذا كان ا ب فجد واما ج د اما هو
مانعة الخلو صح ليس البتة اما ا ب اما هو مانعة الجمع والا كان
ا ب ملزوما لنقيض هو وانه هو ملزوم لجد وكان ا ب ملزوما للجد
هذا خلف تنبيه اذا كانت مانعة الخلو موجبة كلية صح سالبة كلية
تمام يطلف حمله وان ذات جزئية كانت السالبة جزئية فلذلك قد
مانعة الخلو الكلية وصح ايضا مانعة الخلو ان كانت المتصلة كلية
والا لانتفت المتصلة الكلية لانه لا نقيض هو نستلزم ا ب وجد
وصح من الثالث فقد يكون اذا كان ا ب هذا خلف في ما عدا لكم
السبعة سالبة جزئية للمعرفة من الخلف الا اذا كانت المتصلة
السالبة الكلية المشاركة تسالبها المانعة للجمع فان تخلف
فيها استلزام بالمنفصلة نقيضه دائما ان كانت المانعة الجمع
كلية والا ففي الجملة مثاله ليس البتة اذا كان ا ب فجد واما ج د واما هو
دائما مانعة الجمع صح ليس البتة اما ا ب واما هو مانعة الخلو موجبة
والا

وليس بعض وكلما لم يكن هو كان ا ب صح كلما كان جد
والا فكلما كان جد فليس هو سيصير الى المنفصلة ليس البتة اذا كان ا ب فجد
وانه صح ليس البتة اذا كان جد كان جد ان كانت مانعة الجمع جزئية
ففي الجملة يعني قد يكون اذا كان جد لم يكن جد هذا خلف تنبيه
نظرنا فان قلت قد تعلم ان الشيء قد يستلزم نقيضه دائما او في الجملة
فقسمه الاختلاف في الشرطيات انما يمكن بيانه بيان صورة القياس
تارة مع التلازم وتارة مع التعاند فاذا كان الشيء قد يستلزم نقيضه
كان الاختلاف ممنوعا فامتنع الاستدلال على العقم
تنبيه حيث لا يصح الموجبات يصحه موافقه لجزء القياس
انتج متصلة جزئية مانعة الخلو من نقيض الاصغر وعين الاكبر
لان نقيض الاوسط يستلزمهما ومتصلة جزئية مانعة الجمع
من نقيض الاكبر حيث ذكره مانعة الجمع المقدم اما الاول فلقولنا
كلما كان ا ب فجد واما جد واما هو مانعة الخلو صح قد يكون
اذا كان ا ب فجد لان الاوسط موجود نقيضه يستلزم ا ب
لان نقيض الثاني يستلزم نقيض المقدم ونقيض احد جزئي
مانعتي الخلو يستلزم الجزء الاخر واما الثاني فلقولنا كلما كان
ا ب فجد اما ا ب اما هو فيصح قد يكون اذا كان ا ب فليس جد لان
الاصغر يستلزم عين الاوسط وانه يستلزم نقيض الاكبر لكون
المنفصلة مانعة الجمع واما المنفصلة الموجبة فانها لا يصح
الباقيين لا يشملهما عليهما من السالبة فان الشيخ انما اذا كانت موجبة
جزئية وكبرى لم يصح مع المتصلة الموجبة الكلية المشاركة

الثاني كقولنا اما ان ب ج او د وقد يكون اما ح واما ز حقيقية
وايهما شئت يكون اما ب ج واما ز مانعة الجمع لان منافي اللازم
منافي الملزوم في الحملية وشيء انصافا يكون اذا لم يكن ابقوله
من الثالث في الاوسط ينقض وهو لم شاح موافقة النتيجة للقياس
في الحدود وقال ايضا هذه المتصلة لا ينتج مع مانعة الخلو
السالبة ان الكلية كقولنا كلما كان ا ب فج د وليس البتة اما ج د
واما ز مانعة الخلو وهو باطل لانه لا ينتج ليس البتة اما ا ب
واما ز مانعة الخلو لا الذي الكبرى لان ز لا يخلو الواقع عنه
وعن ملزوم غيره لا يخلو عنه وعن لازمه ذلك الغير احتج
بان يصدق كلما كان هذا عرضا فله محل مع صدق قولنا ليس
البتة اما له محل واما لا يكون جوهرا ومع قولنا ليس البتة
اما له محل واما ان لا يكون حال منقلا منشاهما مع التلازم
في الاولى التعاند في الثاني والجواب عن الاول لم لا يجوز اصدق
المقدمات في النتيجة ايضا صادقة لان للازم من كونه عرضا
وان لا يكون جوهرا لمنع العناد بينهما مطلقا فليس بينهما منع الخلو
البتة وعن الثاني … وان كان
… فذلك الشيء … عرضا كذب ايضا ولئن لم يكن
عرضا صدقت النتيجة … القسم
الثاني لم يكن الاوسط جزءا غير تام منهما ولا يخفى عليك شرائط
الانتاج بعد احساس … ما سلف في النتيجة متصلة من الطرف
الغير

الغير المشارك من المنفصلة ومن منفصلة من نتيجة الثالث
من المشارك من الطرف الغير المشارك من المنفصلة وايضا
منفصلة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن نتيجة
الثالث من المشارك ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة
وانت تعرف بعد ذلك اقسامه وتعدد ضروب كل قسم ولا باس
بذكر مثال كل واحد من شكل واحد وليكن الشكل الاول كلما
كان اب فج د واما د ه واما ز ينتج من احدهما كلما كان
اب فاما كالح ه واما ز وللمنفصلتان مانعتي الخلو وبيانه
ان يتعذر اب والواقع ان كان ج د انتج مع الثانية كالح ه
وان كان الواقع الجزء الاخر بذلك لثانية اما ز واما كلما كان
اب وكالح ه القسم الثالث لم يكن الاوسط جزءا تاما
من احدهما غير تام من الاخرى وقد عرفت … في حكم القياس
المؤلف من المنفصل وان كان الجزء التام من المتصلة ويكون
المتصلة مكان الحملي او في حكم القياس المؤلف من الحملي والمتصل
ان كان الجزء التام من المنفصلة مقام الحملي مثال الاول كلما كان ا ب فج د
ودائما اما كلما كان ج د فهو واما ز ينتج منفصلة من نتيجة الثالث
ومن الجزء الغير المشارك من المنفصلة وهي دائما اما كلما كان
اب فهو واما ز وهذا يشبه القياس المؤلف من الحملي والمنفصل
كما تقول كل ج ب ودائما اما كل ب ا واما هو فانه ينتج منفصلة
من نتيجة التالف والطرف الغير المشارك من المنفصلة وهي

دائما اما ا و ج او اما هـ ز فقامت المتصلة التي الجزء التام منهما
مقام الحملي و المنفصلة مقام المنفصل مثال الثاني كلما كان
اب فاما ج د و اما هـ ز مانعة الجمع ودائما اما هـ ز او
مانعة الخلو ينتج كلما كان ا ب فكلما كان ج د فهو ز وهذا اشبه
القياس الحملي المؤلف من الحملي والمنفصل كما نقول كلما كان ا ب
وكل ج د و كل د ه فانه ينتج كلما كان ا ب وكل ج ه فقامت
المتصلة التي الجزء التام منهما مقام الحملي والمتصلة
مقام المنفصل فالتي تقوم مقام الحملي لا تكون التي الجزء التام
منهما كما ان الحملية انما تشارك بجزء تام منها والشرطية
تشاركها بجزء غير تام منها واذا عرفت هذا فعليك
بالعود الى القياسين المذكورين فانه يغني عن تطويل الكلام
بذكر الضروب

الفصل السادس في استنتاج الحمليات من الاقيسة الشرطية الاقترانية

واقسامه بحسب اقسام التاليف منها الاول من المتصلتين والشركة في جزء
تام منهما وغير تام منهما وله شرطان احدهما ان يكون المقدمتان
متصلتين على تاليف منتج بالنسبة الى الجزء التام والثاني
ان يكون نقيض نتيجة التاليف من الطرفين المتشاركين مع طرف
الموجبة موجبا الطرف السالبة [illegible] انه اختلف في [illegible] ان
نقيض النتيجة الى احدهما حتى ينتج احدهما نقيض الاخرى
مثاله كلما كان كل ج ب فهو ز وليس البتة اذا كان هـ ز فليس كل ا ب

نتج

ينتج كل ج ا او الا فليس كل ج ا او ينتج الصغرى قد يكون اذا كان
ليس كل ج ب فهو ز بالقياس المؤلف من الحملي والمنفصل اما اذا
كلما كان كل ج ب فليس كل ج ا او كلما كان كل ج ه فهو ز ينتج الثالث
قد يكون اذا كان ليس كل ج ا فهو ز ويعكس الى قد يكون اذا كان
هـ ز فليس كل ج ا وانه يناقض الكبرى والمعنى من القياس الحملي
والمنفصل صدق الحملي على تقدير مقدم المتصلة واساحه
مع تاليها هذا اذا كان المقدمتان مشتركتين في جزء تام منهما
وغير تام منهما واما اذا كان اشتراكهما في جزء غير تام منهما
فقط ويشترط لانتاجه ان يكون المقدمتان من السالبتين واساحه
نقيض نتيجة التاليف شرطه في كل متصلة مع مقدمها الى تاليها
ثم استعمال نتيجتي التاليف على التاليف ينتج الحملية المطلوبة مثاله
ليس كلما كان كل ج ب فليس كل ا ب او ليس كلما كان ا د فكل د ه
ينتج كل ج ه برهانه ان الصغرى يستلزم كل ج ا او لا يستلزم
مع مقدمها يستلزم نقيضها وهو قولنا كلما كان ج ب فليس
كل ج ا بالقياس المؤلف من الحملي والمنفصل والكبرى يستلزم كل ا ه
لما ساواهما ينتجان كل ج ه [illegible] ان يستلزم الصغرى كل ج ا
لانه لو لم يكن كل ج ا لكان بعض ج ليس ا ومقدم الصغرى
وهو كل ج ب في [illegible] منهما قياس هكذا كلما كان كل ج ب فليس بعض ج ا
وهما ينتجان كلما كان كل ج ب فليس بعض ج ا وقد كان ليس كلما كان كل
ج ب فليس بعض ج ا وهذا الكبرى يستلزم كل ا ه بعين هذا البيان واذا صح

كل ج د او كل ا ه صدق في كل ج ه

القسم الثاني ان يكون من المنفصلتين الشركة في جزء تام منهما وغير تام منهما وشرط انتاجه كلية احدى المقدمتين واختلافهما في الكيف واتحادهما … وانتاجه نقيض نتيجة التأليف بين المتشاركين من طرفي الموجبة لطرف السالبة في مانعة الخلو وبالعكس في مانعة الجمع وبيانه من القياس المؤلف من الحملي والمنفصل في المتن مثاله والمنفصل مثاله دائما اما كل ج د او اما هز وليس دائما اما هز واما بعض ا ح لا شيء من ج ا والمنفصلتان مانعتا الخلو وبيانه انه لولم يصدق لا شيء من ج ا صدق نقيضه وهو بعض ج ا ويصدق على تقدير مقدم الصغرى وهما ينتجان كلما كان كل ج ب بعض ا وهذه المتصلة تنتج الموجبة لنقيض التالي لان الموجبة يلزمه كلما لم يكن هز كان كل ج ب وكلما كان ج ب بعض ا وهما ينتجان كلما لم يكن هز بعض ا او يلزمهما منفصلة مانعة الخلو وهي اما هز واما بعض ب ا وكذب التالي حينئذ خلف مثاله المنفصلتان مانعتا الجمع دائما اما لا شيء من ج ا واما هز وليس دائما اما هز واما كل ا ب ينتج بعض ج ا والا فلا شيء من ج ا ويصدق على تقدير صدق السالبة وهو كل ا ب وهما ينتجان من الثاني لا شيء من ج ب فيصدق اذن كلما كان كل ج ب فلا شيء من ج ب وهذه المتصلة تنتج الموجبة كلما كان كل ا ب فليس هز وهذه المتصلة يلزمها منفصلة مانعة الجمع وهي دائما اما هز

واما

٦٧ واما كل ا ب وكذب السالبة حينئذ هذا خلف هذا اذا كانت الشركة بينهما في جزء تام منهما واما اذا كانت الشركة في جزء غير تام منهما فقط فشرط انتاجه ان تكون المنفصلتان سالبتين وان ينتج نقيض نتيجة التأليف شرطية فيما نعه الخلو مع نقيض احدهما لعين الآخر وشرطية في مانعة الجمع مع عين احدهما لنقيض الآخر ثم استعمال نتيجتي التأليفين على ما اتفق منتج للحملية المطلوبة مثاله ليس دائما اما كل ا ب واما ليس كل ب ا مانعة الخلو وليس دائما اما كل ا د واما كل د ه مانعة الجمع ينتج كل ج ه والا فلا يستلزم كل ج ه او الا صدق نقيضه وهو بعض ج ليس او يلزم نقيض تاليهما وكل ج ا فانه يصدق على تقدير صدق كل ا ب وينتجان ليس كل ج ب فيلزمها كلما كان كل ج ا فليس بعض ج او هما ينتجان ليس كل ج ب فيصدق حينئذ كلما كان كل ج ا فليس كل ج ب وهذه المتصلة يلزمها منفصلة مانعة الخلو من نقيض مقدمها وهو كل ج ا وعين تاليهما وهو ليس كل ج ب وهو كذب السالبة هذا خلف فظهر ان المنفصلة السالبة المانعة الخلو يلزمها كل ج ا وايضا المنفصلة المانعة الجمع يلزمها كل ا ه والا نقيضه وهو ليس كل ا ه ولزم صدقه على تقدير كل ا ه وهما ينتجان كل ا د فيصدق كلما كان د ه فليس د وهذه المتصلة يلزمها مانعة الجمع من عين مقدمها ونقيض تاليهما فيصدق دائما اما كل ا د واما كل د ه السالبة هذا خلف واذا صدق كل ج ا وكل ا ه يصدق كل ج ه منهما

القسم الثالث من المتصلة والمنفصلة والشركة في جزء تام منهما

وغير تام منهما والضابط فيها ان يشتمل ما يلزم المنفصلة من الحملية
وما يلزمها مانعة الجمع من الحملية على تأليف منتج للحملية المطلوبة
اذا كانت المنفصلة مانعة الخلو ان يشتمل ما يلزم المنفصلة
من حملية وما يلزم مانعة الخلو من حملية على تأليف منتج للحملية
المطلوبة مثاله ليس كلما كان ا ح فليس كل ب ا وليس دائما اما
واما كل د ه مانعة الجمع ينتج كل ج ه برهانه ان المنفصلة تستلزم
كل ا ح او الا فليس كل ج ا وتصدق على تقدير كل ب ا ويستحيل
ليس كل ج ب فيصدق اذن كلما كان كل ب ا فليس كل ج ب
كلما كان كل ج ب فليس كل ب ا وقد كان ليس كلما كان كل ج فليس
كل ب ا هذا خلف المنفصلة المانعة الجمع يلزمها كل اه والا
فليس ويصدق على تقدير كل د ه ويستحيل من المعارض ليس كل اد
فيصدق اذن كلما كان كل د ه فليس كل اد وهذه المنفصلة يلزمها
منفصلة مانعة الجمع من كل د ه وكل اد وهي تكذب المنفصل
المانعة الجمع السالبة هذا خلف المنفصلة المانعة الجمع ومثال
مانعة الخلو مع المتصلة ان نقول في المنفصلة وليس دائما اما ليس
كل ا ح واما ليس كل د ه حتى يلزمها كل ا ه والا صدق كل اه
ويصدق على تقدير نقيض تلك المنفصلة وهو كل د ه ويستحيل
ليس كل اد وحينئذ يصدق كلما كان كل د ه فليس كل اه
وهذه المنفصلة يلزمها مانعة الخلو ليس كل اد وكل د ه
فيكذب المنفصلة السالبة هذا خلف هذا اذا كانت الشركة

في جزء تام فيهما وغير تام منهما واما اذا كانت الشركة في جزء غير تام منهما
والضابط ان يشتمل كل حملية يستلزمها مقدمة مع الحملية التي
يلزمها الاخرى على تأليف منتج للحملية المطلوبة وقد عرفت
كل ذلك فيما قبل القسم الرابع من المتصلة والمنفصلة والعكس
الحملية والمتصلة والضابط فيهما ان يستلزم الشرطية حملية
تنتج مع الحملية الاخرى الحملية المطلوبة وقد اعطيناك قانون
كل ذلك وتعلم بعد ذلك عدد الضروب والاشكال اذا اردت
المدد تعليك بعد هذا مستعينا بالله عز وجل تبيين فساد
الاول كل استنتاج الشرطيات من الحمليات وافتتحها بقولنا
كل ج ب وكل د ا فانه ينتج كلما كان كل د ج وكل د الا الحملية الاولى
يستلزم كلما كان كل د ج وكل د ب والثانية يستلزم كلما كان كل د
وكل د ا وبهما ينتج المطلوب بيان مقدمة الاول ان كل ج يصدق على تقدير
كل د ج ويستحيل كل د ب فيصدق كلما كان كل د ج فكل د ب
الثانية ان كل ا ح يصدق على تقدير كل د ب ويستحيل كل د ه
فيصدق كلما كان كل د ب فكل د ا ومجموع اللازم يستحيل كلما كان
كل د ج وكل د ا وهذه الشبهات التي يتمسكون بها فيما قبل وان
سلموا تلك البيانات لزم ما ذكرنا والا امتنع عليهم التمسك بها
الا ان الوجه المتقدم بوسطها ساقط وليها حد مجد الفاضل في الكلام
والاهم لكن قياسات بل مستلزمات الثالث وربما تركب من مقدمتين
قياسان او اكثر باعتبار وسطين او اكثر ويستحيل باعتبار كل وسط

نتيجة ولعسار التركيب نتيجة اخرى وهي لازمة لكل نتيجة اخرى
موافقة الوضع لوضع الحملي في القياس وقد سبق مثل هذا
حيث كانت النتيجة سالبة فعليك بالعود اليها

الفصل الرابع في القياس الاستثنائي وهو مركب [illegible] وشرطه ايجاب

الشرطية لانها لو كانت جزئية جاز ان يكون حال اللزوم غير
حال الاستثناء وكون الشرطية لزومية اذ الاتفاقية لا ينتج
اما وضع مقدمها فلان العلم بتاليها لا يتوقف على العلم بالوضع
والاتصال العام رفعنا اليهما ولانه لا اتصال بين بعض طرفي الاتفاقية
لا اللزومي ولا الاتفاقي الخاص [illegible] ولا الاتفاقي العام
لجواز صدق الطرفين فلم يلزم من صدق المتصلة ولذا تاليها
لذا مقدمها ولكن كان اجتماعهما او انفصالهما يشترط كون الشرطية
موجبة للاحصلات عند كونها سالبة ولا يخفى عليك ذلك من المواد
فاذن الشرطية ان كانت متصلة انتج استثناء عين مقدمها عين
تاليها واستثناء نقيض تاليها نقيض مقدمها والا فلا لزوم ولا ينعكس
لجواز كون اللازم اعم فان الانسان لما كان انسانا مطلقا عاما
لم ينتج لقولنا لما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالاطلاق
العام فاذا قلنا لكنه ليس بضاحك لم يلزم لكنه ليس بانسان لان
بعض ما ليس بضاحك انسان بالضرورة وان اعتبر الدوام في التالي
انتج وهو ضعيف لان الاستثناء في [illegible] لا ينتج الا باعتبار
الدوام اما في الرفع واما في نفس التالي ولا يكون اعتبار الدوام قيدا

ثاني

على رفع التالي وان كانت الشرطية منفصلة فان كانت حقيقية
انتج استثناء عين ايهما كان نقيض الاخر وبالعكس واستثناء نقيض
ايهما كان عين الاخر وان كانت المنفصلة مانعة الجمع انتج استثناء عين
ايهما كان نقيض الاخر من غير عكس وان كانت مانعة الخلو انتج
نقيض كل واحد منهما عين الاخر من غير عكس ولا يخفى عليك لمية
ذلك بعد ما [illegible] الرفع المقدم وهو بعينه على
نقيضها والاستثناء في المتصلات انما ينتج بواسطة المتصلات
اللازمة لها ولا يخفى عليك ذلك

الفصل الثامن في توابع القياس

الاول كل قياس فيه مقدمتان لا ازيد ولا
انقص لان المجهول المطلوب لا يمكن المعلوم فان ادراك المعلوم
يحصل له نسبة حصل معه مقدمتان احدهما مخصصة
لمثال النسبة والثانية مخصصة ادراك المعلوم كما في القياس
الاستثنائي وان كان [illegible] تحصلت نسبة ذلك معه مقدمتان
كما في القياس الاقتراني ولو كان [illegible] لاحدهما لم يعد المطلوب
بل ربما كانت مقدمة مما يستغنى ذكر المقدمات واحتيج الى ذكر
مثال قياسات مترتبة منتجة للقياس المنتج للمطلوب وتسمى قياسات
مركبة فان صرحت بنتائجها سميت مفصولة كقولنا كل ج ب وكل ب ا
وكل ا د وكل ج د وكل د ه وكل ج ه وان لم تصرح بنتائجها سميت
موصولة ومطوية كقولنا كل ج ب وكل ب ا وكل ا د وكل د ه
وكل ج ه الثاني قياس الخلف وهو مركب من قياسين احدهما اقتراني

والثاني النساني كقولنا في انتاج قولنا كل ج ب ولا شي من ا ب
ينتج لا شي من ج ا والا صدق نقيضه وهو بعض ج ا والموصل
بعض ج الماصدق عليه ج ب هذا انتاج اوان قلنا الكبرى
صدق على ج ب انه صدق لا شي من ج ا وبعضه [illegible] لانه
لولم يصدق النتيجة لصدق نقيضها ولو صدق نقيضها لما
صدق الكبرى او الصغرى لان الكبرى ان لم تصدق فذاك
وان صدقت لم تصدق الصغرى لانتظام الكبرى مع نقيض
النتيجة قياسا منتجا لنقيضها وانتج لولم تصدق النتيجة
لما صدقت احديهما لكنهما صادقتان فانتج ان النتيجة صادقة

الثالث في اكتساب المقدمات من طرفي المطلوب اطلب جميع
موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولاتهما كانت بوسط
او بغير وسط وكذلك يسلب جميع ما يسلب عنه احدهما
ثم انظر الى نسبة الطرفين اليهما فان وجدت من محمولات
الموضوع ما هو موضوع المحمول حصل المطلوب من الشكل
الاول وان وجدت ما بالعكس حصل المطلوب من الرابع وان وجدت
ما هو موضوع لهما من الشكل الثالث وان وجدت ما هو محمول لهما
حصل المطلوب من الشكل الثاني وفي الرابعة اعتبار شرائط
كل شكل الرابع في تحصيل القياس حصول [illegible] انظر الى ما حصل
منها ان كان فيه مقدمة كلية مناسبة فالقياس
استثنائي وان كان النسبة لاجل جزئية فالقياس اقتراني انظر

الى

الى طرفي المطلوب ليتميز به الصغرى والكبرى ثم ضم المحمول
او احدهما بالقوة مكانها بالفعل او اعمال توابع الكمال من
الجهة والرابعة والسور وغيرها ومن نقص ما ذكرنا من
القوانين وراعى مقدمات شرائطها لتحقق مختاراتها وكرر على
نفسه ذلك ثم عرض له الغلط فهو جاهل بان يجر الحكمة
وكل ميسر لما خلق له وهذا اخر ما قصدناه من كتاب اللوامع
وان وفق الله تعالى لم يسبق الى الحكمة فعلنا ذلك والموفق
من الله تعالى والاستعانة به في كل حال

تم
اللوامع
بعون الله تعالى
وحسن توفيقه كتبه
محمد بن [illegible] علي المقيم
العزي [illegible] اصلح الله شانه
وصانه عما شانه بتعليق النفسه
وبعد الزوال من يوم الاثنين
في الثاني والعشرين من شوال
[illegible] رحمهما الله تعالى
في سنة تسع وتسعين
وتسعمائة من هجرة النبي
صلى الله عليه وسلم

الضابط في انتاج الاشكال الاربعة ان الاوسط ان لم يكن موضوعا لاحد الطرفين اصلا
[illegible] الاكبر [illegible] والاصغر [illegible] الكيف [illegible] لاحد الطرفين
[illegible] الصغرى [illegible] الاوسط محمول الاكبر [illegible]
الاوسط ومحمول الاكبر [illegible] موضوعا لاحد الطرفين [illegible]
[illegible]
[illegible] الاوسط موضوع احد الطرفين [illegible]
[illegible] الاوسط [illegible]
للاصغر لا محمولا للاكبر والله اعلم بالصواب

ومنها الوجود والعدم

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل في الالفاظ المستفيضة

فنقول

من الوجود والعدم في الموجود والمعدوم والوجودي والعدمي

اما الوجود والعدم فقد قيل انه غني عن التعريف اذ كل احد يعلم بداهة

العقل انه موجود وليس بمعدوم من غير كسب والتصديق مسبوق بالتصور

وقيل الوجود هو الكون في الاعيان والعدم هو اللاكون في الاعيان

فيكون الموجود هو الكائن في الاعيان والمعدوم هو اللاكائن

في الاعيان والوجودي والعدمي منسوبان الى الوجود والعدم وقد

يقال انهما يرادفان الموجود والمعدوم وقد يقال المفهوم ان استقل

بقوامه فان كان له وجود فهو الموجود فان لم يكن له وجود فهو المعدوم

فان لم يستقل بقوامه كان في قوامه ووجوده تابعا لقوام غيره ووجوده

فان كان له وجود وقد عرفت انه تابع في وجوده لوجود غيره فهو المعنى

بالوجودي وان لم يكن له وجود اصلا تابعا لوجود غيره فهو المعنى

بالعدمي اذا عرفت هذا فنقول المفهوم الذي لا يستقل بقوامه

على اقسام احدها ما نعلم وجوده كالسواد والبياض وسائر المحسوسات

بالحس الظاهر والباطن وثانيها ما نعلم عدمه كالامتناع والآلهة

وثالثها ما في وجوده وعدمه تردد كالنسب والاضافات والامور

فمن قال انها موجودة محتجا بانا نعلم ان السماء فوق الارض والارض

تحتها وان هذا ابن لذاك وذلك اب لهذا سواء كان هناك عقل او ذهن

او لم يكن ولان الابوة هذا لذاك لم يكن ثم كانت ولا معنى للوجود سوى

الكون في الاعيان واحتج المنكر بان الابوة لو كانت موجودة

موجودة لكانت لا يستحيل قيامها بنفسها وكونها مستقلة بقوامها وكونها عارضا لغيرها

لكونها موجودة لكانت اضافية بينها وبين اضافة العارض

ويعود الكلام فيه ولا ارتياب فيما يحكى بصدده فمن قال الامر العدمي

اذا دخل عليه حرف السلب كان نقيضا له ونقيض العدمي وجودي كان

نقيض المعدوم موجود وقد قلنا ان الامتناع عدمي

فنقيضه وهو اللاامتناع وجودي وهو صادق على الممكن المعدوم والوجودي

لا يصدق على المعدوم لامتناع اتصاف المعدوم بصفة موجودة

تلك الامتناع الصادق على الممكن المعدوم معنى السلب والنقيض

وجود الموضوع ومعنى العدمي ممنوع على ان العدمي هو الذي لا يكون

له وجود اصلا تبعا لوجود غيره والوجودي بمقابله وهو الذي

له وجود في الجملة تبعا لوجود غيره لا انه يكون له وجود في كل ما يقوم به

اذا عرفت هذا فنقول اللاامتناع مفهوم كلي له افراد منها ما

بالممكن المعدوم ومنها ما قوامه بالممكن الموجود فان الامتناع له موجودا

وقد لا يكون كما ان المستقل بقوامه قد يكون معدوما كبعض افراده ويكون

موجودا كبعض افراده فيكون معدوما في الفرد الذي قوامه بالمعدوم ويكون

عدميا او الفرد الذي قوامه الموجود يكون موجودا واذا عرفت هذا
الكلام يمكنك حل شبه كثيرة منها ما يورد في ان الاضافة وجودية
وهو انها لو كانت عدمية لم يفرق بين قولنا لا اضافة وبين قولنا الاضافة
عدمية او اضافة وجودية وحله ان الاول ينقض الاضافة
والثاني وصف الاضافة بانها عدمية او ليس لها وجود في الخارج
اصلا ومنها انها لو كانت عدمية لكان نقيضها وجوديا وهو
اللااضافة وانه صادق على المعدوم والموجود لا يصدق على
المعدوم وحله ان الوجودي هو الذي له وجود في الخارج
عيني ولا يلزم من صدقه على المعدوم ان لا يكون له وجود في الخارج
في الموجود عيني بل يلزم ان لا يكون له وجود حين صدق على
المعدوم وقد لا يكون له وجود حين صدق على الموجود والمعنى من قولنا
ان وجوده يكون في الموجود عيني انه لا يكون موجودا ما
لم يكن ما يكون قوامه به موجود والحمد لله وحده والصلوة على محمد وآله

[illegible]

نقل من كتاب شرح سهام الليل

الواحد لا يصدر عنه الا واحد فانه ان صدر عنه
ج و ب فجيم يحمل عليه انه غير الباء وان كان عنى
الباء اعم منه فاقتضاء الجيم غير اقتضاء الباء
فالجهة المقتضية للجيم غير الجهة المقتضية
للباء والا لجهة واحدة اقتضى ج و ب اقتضاء
وهذا محال وكل ما اقتضى شيئين فلا بد ان يكون
فيه جهتان يعود الكلام فيهما حتى ينتهي الى جهتين
في الذات فيتركب من مقومين وكان واحد هذا محال
مما نقضنه واجب الوجود واحد

قال الرئيس

انما نسبة النحو للمنطق ان نسبة الى الالفاظ كنسبة المنطق الى المعاني
كان النحو يسدد اللسان نحو صواب القول ويعطي القوانين التي بها تعرف
الاعراب كذلك المنطق يسدد الذهن نحو صواب المعاني ويعطي القوانين
التي بها تعرف المعاني وكما ان النحو وان كان غرضه اصلاح الالفاظ
فانه ينظر ايضا في المعاني ليصح منها الاعراب كذلك المنطق
وان كان غرضه تفهيم المعاني فانه ينظر ايضا في الالفاظ لتصحيح المعاني
فالنحو ينظر في الالفاظ بالذات وبالقصد الاول وينظر المعاني بالعرض
وبالقصد الثاني والمنطق بالعكس

فرق بين عموم السلب وبين سلب العموم الاول كقولك
كل انسان ليس بحجر فانك سلبت الحجرية عن كل واحد
واحد من الانسان فصار السلب عاما في كل الانسان
وهذا صادق لانه ليس شي من الانسان بحجر واما
سلب العموم فقولك كل انسان ليس بكاتب فانك
سلبت الكتابة عن عموم الانسانية وهذا صادق
لان كل واحد احد من الانسان ليس بكاتب فهذا سلب العموم

للشيخ بهاء الملة

يا صاح اما لاح نجم سنا ظهرت ... فقد احرقت القلوب ثم استترت
طوبى طربا ما الصوت فاحطرت ... اودت وتوارت وتولت وسرت

لمحي كامبار

يا صاح اما ترى نجوما ومضت ... قد حيرت القلوب حين اعرضت
خانت وبخت والوجد وانفضت ... لاحت وتجلت وتخلت ومضت

قال بعض المشايخ عن بين ان الله واحد وليس هو خارج عن العالم كما
ظن بعض الناس لكنه بكليته وكله في العالم بين جميع القرون
الكائنة وهو امام جميع الدهور وهو صانع قواه
وافعاله وهو يبين جميع ما في السماء وهو نور واب
ذلك وهو عقل ونفس جميع الاشياء وهو حركة جميع الدوائر

للشافعي رحمه الله

لن يبلغ العلم فتى دهره ... يكدح في مصلحة الاهل
ولا ينال العلم الا فتى ... خال من الاعراض والشغل
لو ان لقمان الحكيم الذي ... سارت به الركبان بالفضل
بلي بفقر وعيال لما ... فرق بين التبن والبقل